وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة جيلالي ليابس

كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الإقتصادية

مطبوعة بيداغوجية بعنوان

مؤسسات العولمة الإقتصادية

موجهة لطلبة السنة أولى ماستر تخصص إقتصاد دولي

شعبة العلوم الإقتصادية

من إعداد :

د. رشاش عباسية

أستاذة محاضرة "أ"

السنة الجامعية : 2021 - 2022

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة جيلالي ليابس – سيدي بلعباس -
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

مستخرج من محضر اجتماع المجلس العلمي
رقم 2022/06 المؤرخ 20 جوان 2022

في اجتماعه المنعقد بتاريخ 20 جوان 2022، وافق المجلس العلمي للكلية على اعتماد المطبوعة البيداغوجية المقدمة من طرف:

الأستاذ (ة): **رشاش عباسية**

الرتبة: **أستاذة محاضرة** (أ)

القسم: **علوم إقتصادية**

عنوان المطبوعة: **مؤسسات العولمة الإقتصادية**

موجهة للطلبة: **السنة أولى ماستر تخصص إقتصاد دولي شعبة العلوم الإقتصادية**

السنة الجامعية: **2022/2021**

وهذا بعد الاطلاع على التقارير الايجابية الخاصة بتحكيم المطبوعة البيداغوجية أعلاه من طرف اللجنة العلمية للقسم.

رئيس المجلس العلمي

بن سعيد محمد
رئيس المجلس العلمي

عميد الكلية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
جامعة جيلالي ليابس - سيدي بلعباس

الدكتور جليل عبد الجليل
عميد كلية العلوم الاقتصادية
والتجارية وعلوم التسيير

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة جيلالي ليابس

كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الإقتصادية

مطبوعة بيداغوجية بعنوان

مؤسسات العولمة الإقتصادية

موجهة لطلبة السنة أولى ماستر تخصص إقتصاد دولي

شعبة العلوم الإقتصادية

من إعداد :

د. رشاش عباسية

أستاذة محاضرة "أ"

السنة الجامعية : 2021 - 2022

بسم الله الرحمن الرحيم

مقياس: مؤسسات العولمة الإقتصادية	سنة أولى ماستر: إقتصاد دولي	تحت إشراف: د. رشاش عباسية

السنة الجامعية: 2021 -2022

تفصيل المادة

عنوان الماستر: إقتصاد دولي

السداسي: الثاني

اسم الوحدة: الأساسية

اسم المادة: مؤسسات العولمة الاقتصادية

الرصيد: 05 المعامل: 02

أهداف التعليم:

يهدف هذا المقياس إلى مساعدة تعريف الطالب بجميع المنظمات الدولية والإقليمية الفعالة في الإقتصاد العالمي والتي تهتم بتنظيم وإصلاح النظام التجاري والمالي منها المنظمات الرسمية وغير الرسمية

المعارف المسبقة المطلوبة:

يحتاج الى معرفة مجال العلاقات الإقتصادية الدولية.

طريقة التقييم: إمتحان 50% + تقييم المتواصل 50%

المنظمات أو المؤسسات التي نتطرق إليها في المحاضرات والأعمال الموجهة هي كما يلي:

إسم المنظمة أو المنتدى باللغة العربية	إسم المنظمة أو المنتدى باللغة الإنجليزية	الموقع الإلكتروني للمنظمة أو المنتدى
منظمة الأمم المتحدة	United Nations	https://www.un.org/
المجلس الإقتصادي والإجتماعي	United Nations Economic and Social Council	https://www.un.org/ecosoc/
صندوق النقد الدولي	International Monetary Fund	https://www.imf.org/
مجموعة البنك الدولي	World Bank group	https://www.worldbank.org/
منظمة التجارة العالمية	World Trade Organization	https://www.wto.org/
بنت التسويات الدولية	Bank for International Settlements	https://www.bis.org/
مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية	United Nations Conference on Trade and Development	https://unctad.org/
منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية	Organisation for Economic Co-operation and Development	https://www.oecd.org/
غرفة التجارة الدولية	International Chamber of Commerce.	https://iccwbo.org/
مركز التجارة الدولية	International Trade Center	https://www.intracen.org/
المنظمة الدولية للتقييس	International Organization for Standardization	https://www.iso.org/
منظمة الجمارك العالمية	The World Customs Organization	http://www.wcoomd.org/
مجموعة العشرين G20	Group of Twenty "G20"	https://g20.org/
مجموعات التواصل في G20	G20 Engagement Groups	https://g20.org/ar/g20/Pages/groups.aspx https://g20.org/en/g20/Pages/groups.aspx
المنتدى الإقتصادي العالمي	World Economic Forum	https://www.weforum.org/
الوكالة الدولية للطاقة	International Energy Agency	https://www.iea.org/
الوكالة الدولية للطاقة المتجددة	International Renewable Energy Agency.	https://www.irena.org/
الوكالة الدولية للطاقة الذرية	International Atomic Energy Agency	https://www.iaea.org/

https://www.opec.org/	Organization of the Petroleum Exporting Countries	منظمة الدول المصدرة للبترول
http://oapecorg.org/	Organization of Arab Petroleum Exporting Countries	منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول
https://www.gecf.org/	Gas Exporting Countries Forum	منتدى الدول المصدرة للغاز
https://www.undp.org/	United Nations Development Programme	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
https://www.wipo.int/	World Intellectual Property Organization	منظمة العالمية للملكية الفكرية
https://www.amf.org.ae/	Arab Monetary Fund	صندوق النقد العربي
http://www.arabfund.org/	Arab Fund for Economic and Social Development	الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والإجتماعي
https://www.isdb.org/	Islamic Development Bank	البنك الإسلامي للتنمية
https://www.eib.org/	European Investment Bank	بنك الإستثمار الأوروبي
https://www.ebrd.com/	European Bank for Reconstruction and Development	البنك الأوروبي للإعمار والتنمية
https://www.adb.org/	Asian Development Bank	البنك الأسيوي للتنمية
https://www.iadb.org/	Inter-American Development Bank	بنك الأمركيتين للتنمية
https://www.afdb.org/	African Development Bank	البنك الإفريقي للتنمية

تمهيد:

إن مؤسسات العولمة الإقتصادية هي هيكل معقد للعلاقات الدولية، هذه البنية بطبيعتها تتحرك بعمق وتتطور بإستمرار بتطور العلاقات الإقتصادية الدولية وعولمتها وتمس عدة مجالات منها المجال الإقتصادي، التجاري، الإستثماري، التمويلي، التنموي والتنظيمي للإقتصاد العالمي. هاته المؤسسات تتكون في جوهرها من منظمات حكومية دولية وإقليمية، منظمات غير حكومية أغلبها "تنموية" على وجه الخصوص، وكذلك مجموعات ومنتديات مشكلة بين الدول والتي فرضتها التغيرات الإقتصادية العالمية.

الهدف من هذا المقياس هو التعرف على جميع الفاعلين في تكريس العولمة الإقتصادية وفي تطوير العلاقات الإقتصادية، التعاونية والتنموية على المستوى العالمي وكذا دورهم في تنظيم ومعالجة المسائل الإقتصادية الإقليمية، الدولية إلى غاية العالمية، مع التطرق إلى علاقة الجزائر بهاته المنظمات.

سيكون محتوى المقياس كما يلي:

المحور الأول: مفهوم المنظمات الدولية والنظام الإقتصادي الدولي ويشمل 03 محاضرات:

- المحاضرة رقم 01: النظام النقدي الدولي؛..... ص 05
- المحاضرة رقم 02: العولمة الإقتصادية؛ ..... ص 24
- المحاضرة رقم 03: المنظمات الدولية؛ ..... ص 39

المحور الثاني: منظمة الأمم المتحدة والمسائل الإقتصادية ويشمل 03 محاضرات:

- المحاضرة رقم 04: منظمة الأمم المتحدة وهياكلها؛ ..... ص 44
- المحاضرة رقم 05: المجلس الإجتماعي والإقتصادي؛..... ص 60
- المحاضرة رقم 06: أهداف التنمية المستدامة؛ ..... ص 66

المحور الثالث: المنظمات الأممية الثلاثة الفاعلة في النظام الإقتصادي العالمي ويشمل 04 محاضرات:

- المحاضرة رقم 07: صندوق النقد الدولي؛ ..... ص 70
- المحاضرة رقم 08: مجموعة البنك الدولي؛ ..... ص 78
- المحاضرة رقم 09: الإتفاقية العامة للتعريفات والتجارة؛ ..... ص 82
- المحاضرة رقم 10: المنظمة العالمية للتجارة. ..... ص 86

المحور الرابع: منظمات دولية أخرى ومنتديات لها دور في الاقتصاد العالمي ويشمل 04 محاضرات:

- المحاضرة رقم 11: المنظمات ذات الطابع المالي الإقليمية؛ ..... ص 91
- المحاضرة رقم 12: منظمات دولية إقتصادية تعاونية؛ ..... ص 95
- المحاضرة رقم 13: منتديات دولية؛ ..... ص 102
- المحاضرة رقم 14: غرفة التجارة الدولية؛ ..... ص 117
- المحاضرة رقم 15: بنك التسويات الدولية..... ص 119

محاضرة رقم 01: النظام النقدي الدولي

Système Monétaire Internationale « SMI »
« IMS » International Monetary System

محتوى المحاضرة:

I. النظام النقدي الدولي (تعريفه؛ مهامه؛ عناصره)؛
II. النظام النقدي الدولي قبل الحرب العالمية الأولى؛
III. النظام النقدي الدولي ما بين الحربين (1918 – 1944)؛
IV. النظام النقدي الدولي ما بعد الحرب العالمية الثانية (1944 – 1971)؛
V. محاولات إصلاح النظام النقدي الدولي وظهور نظام التعويم؛
VI. معايير كفاءة النظام النقدي الدولي.

تمهيد:

إن العالم يشهد تطور غير مسبوق في العلاقات الإقتصادية ولا مجال لدولة ما أن تكون بمعزل عن العالم وخاصة في ظل فكر العولمة الذي يسود العالم، مما يستوجب على كافة المجتمعات أن تتفاعل مع غيرها لتحقيق مصالحها. إن أساس العلاقات بين الدول هو التبادل التجاري بأشكاله المختلفة والذي يقوم عليه إنتقال رؤوس الأموال بأشكالها المختلفة وذلك تماشيا مع مصالحها ومتطلباتها وكافة الأنشطة التي تقوم بها المجتمعات يجب أن تكون بصورة منظمة لتحقيق مصالحها ولهذا يجب أن يكون هناك نظام لكي يسهل عملية التبادل بين دول العالم.

فبما ألا تستطيع أي دولة تحقيق النمو والإستقرار الإقتصادي ما لم تتوفر على نظام نقدي قادر على توفير السيولة اللازمة للإقتصاد ومراقبة والتحكم في مختلف المؤشرات التي تعكس الأداء الاقتصادي، كذلك على الصعيد الدولي لا تكون هناك تجارة مزدهرة ولا علاقات تجارية متطورة بين الأقطار ما لم يكن هناك نظام نقدي يتوفر على قواعد وآليات التي تضمن إستقرار نقدي دولي وتوفير السيولة للمدفوعات الدولية والإشراف على تنظيم المعاملات الدولية.

كان هدف الدول من وضع النظام النقدي الدولي هو تسهيل المبادلات والمدفوعات الدولية بين متعاملي مناطق النقدية المختلفة وأن يكون مصدر للإستقرار النقدي الدولي إلا أن التجارب بينت أنه كان في بعض المراحل التي مر بها مصدر الإضطرابات وعدم الاستقرار الاقتصادي الدولي وهذا لعدم قدرته على إستيعاب المتغيرات الدولية. فلكي نستطيع أن نقول أن لدينا نظام نقدي دولي يجب أن يتوفر على مجموعة من العناصر، أولها أن يكون يتوفر على وسيلة دفع تحضا بقبول دولي (سواء الذهب، عملات قابلة التحويل، أصول أخرى، حقوق السحب الخاصة ...) وكذلك يجب أن يتوفر على تنظيم مؤسساتي يعمل على الإشراف وتسهيل المبادلات وفي الأخير أن يتوفر على قيادة مركزية للنظام من أجل التوصية لتحقيق الأهداف التي وضع من أجلها.

ومن خلال تتبعنا للمراحل التي مر بها النظام النقدي الدولي نجده أنه مر بعدة مراحل وتغيرات كثيرة والتي لم تكن بمحض المصادفة أو من سبيل التغير وإنما كانت ضرورة فرضتها الأحداث السياسية والاقتصادية العالمية.

I. النظام النقدي الدولي:

1. تعريف النظام النقدي الدولي:

هناك عدة تعاريف للنظام النقدي الدولي نجملها فيما يلي:

- هو مجموعة القواعد والآليات والتنظيمات التي تتكفل بتصريف أمور العلاقات النقدية بين الدول على نحو يدعم فاعلية التجارة الدولية؛
- هو مجموعة القواعد والآليات والإجراءات التي يمكن أن تتخذ، لتنظيم الأوضاع النقدية الدولية بالشكل الذي يسهل ويكفل تمويل حركة التجارة الدولية وتيسير العلاقات الإقتصادية الدولية؛
- هو مجموعة من العلاقات النقدية الدولية المنبثقة عن التجارب العملية والإتفاقات الدولية التي يتواجد في ظلها وسيلة أو وسائل دفع تقبل في تسوية الحسابات الدولية أو باعتبار آخر هو النظام الذي يوفر ما يطلق عليه النقد الدولي أي ذلك الشيء الذي يستخدم وسيط للمبادلات الدولية ومقياس للقيمة الأجنبية ومستودعا لها أو ما يسمى بالسيولة الدولية؛
- هو مجموعة من القواعد والآليات المرتبطة بتنظيم الأوضاع النقدية لمختلف دول العالم بما يكفل تمويل حركة التجارة الدولية المتعددة الإطراف ونموها بصورة جيدة وإستقرار العلاقات الإقتصادية الدولية دون أن يترتب عن ذلك حدوث أزمات وإضطرابات إقتصادية؛
- هو عبارة عن مجموعة من الإتفاقيات والتطبيقات والهيئات التي تتم من خلال تسديدات خاصة لمختلف العمليات بين الدول أي ليس متعلق فقط بالنقود (المسائل النقدية)؛
- يعبر النظام النقدي الدولي عن مجموعة محددة من القوانين، الوسائل والهيئات التي يتم إعتمادها من طرف دول العالم لخلق، تقييم وضمان الحركة الدائمة للنقد الدولي بهدف ترقية وتطوير المبادلات والرفع من الأداء الإقتصادي العالمي، ولايتم ذلك إلا عن طريق تمويل هذا الأخير بالسيولة اللازمة والعمل على الحد من الإختلالات الحاصلة على المستوى الداخلي والخارجي من خلال تثبيت إجراءات لإصلاح موازين المدفوعات؛
- يعرف النظام النقدي الدولي بأنه مجموعة القواعد والأعراف والوسائل والتسهيلات والتنظيمات التي تؤثر في المدفوعات الدولية وهنالك تصنيفين للنظام هما:

1) يصنف تبعا للطريقة التي يتحدد بموجبها سعر الصرف، فيقال هنالك نظام لسعر الصرف الثابت، أو نظام سعر الصرف الثابت مع نطاق ضيق من التقلبات حول القيمة الإسمية، أو نطاق واسع من التقلبات، أو نظام سعر الصرف العائم المدار، أو نظام سعر الصرف العائم الحر، أو نظام سعر الصرف القابل للتكيف؛
2) يصنف تبعا للصيغة التي تتخذها الإحتياطات الدولية، فيقال هنالك قاعدة الذهب – عندما يكون الذهب هو الإحتياطي الدولي الوحيد، أو قاعدة الثقة التامة بإحدى العملات كقاعدة الصرف بالدولار دون أن تكون هناك أي علاقة بالذهب، أو قاعدة الصرف بالذهب وهي مزيج بين النظامين السابقين.

إن النظام النقدي الدولي (الجيد) هو ذلك النظام الذي يعمل على زيادة تدفق التجارة الدولية والإستثمارات ويعمل على توزيع منافع التجارة بين الدول بعدالة.

2. **عناصر النظام النقدي الدولي:** من خلال التعاريف السابقة للنظام النقدي الدولي نستخلص عناصره التالية:

- توفر قاعدة نقدية دولية (تكون وسيلة للتبادل، مخزن ومقياس للقيمة على المستوى الدولي)؛
- وجود آليات وقوانين لتسيير العلاقات النقدية الدولية؛
- وجود هيآت ومؤسسات لتنظيم هاته العلاقات.

3. **مهامه:**

- **توفير السيولة الدولية:** السيولة هي لازمة لتطوير الإنتاج العالمي والتبادل التجاري لأن أي نقص في السيولة الدولية يؤدي إلى إنكماش الإقتصاد العالمي؛
- **ضمان إستقرار أسعار الصرف:** لأن تقلبات أسعار الصرف تحدث إضطرابات مهمة في التجارة الخارجية وفي الأوضاع النقدية الدولية على حد سواء؛
- **القدرة على تصحيح الإختلالات في ميزان المدفوعات:** لابد من أن يتكفل النظام النقدي الدولي بتوفير آلية تصحيحية تعيد التكيف والتوازن في موازين مدفوعات الدول الأعضاء في هذا النظام وتجدر الإشارة إلى وجود عدة آليات تزامنت مع تعاقب الأنظمة الإقتصادية منها الآليات التلقائية –الذاتية– وغير التلقائية.

II. النظام النقدي الدولي قبل الحرب العالمية الأولى (1870 – 1914):

لنظام الذي ساد خلال هاته الفترة هو نظام قاعدة الذهب ونشرحه فيما يلي:

1. نظام قاعدة الذهب: 1870–1914 *Etalon-or* أو *Gold-Standard*

كانت إنجلترا أولى الدول التي تبنت هذا النظام بقانون صدر في 1819 وأصبح ساري المفعول في سنة 1821 ثم إنتشر بعد ذلك في معظم دول العالم في ألمانيا 1873، فرنسا و بلجيكا 1873 – 1874، روسيا واليابان 1897، الولايات المتحدة الأمريكية 1900 وأضحت جميع الدول تقريبا تأخذ بقاعدة الذهب بإستثناء الصين والمكسيك اللتان فضلتا قاعدة الفضة (silver stan)؛ إذن كانت إنجلترا هي أول دولة طبقته ثم تبعتها باقي الدول وأن تسيير هذا النظام للمدفوعات الدولية كان يخضع للندن، المكان النقدي والمالي الوحيد الذي كان يقوم بدور المنظم ومصرف العالم. إستمر العمل بنظام قاعدة الذهب إلى غاية بداية الحرب العالمية الأولى سنة 1914.

- **شرح قاعدة الذهب:**

في ظل قاعدة الذهب قامت كل دولة بتحديد عملتها بوزن وعيار محدد من الذهب الخالص ويقصد بالوزن كمية الذهب في العملة أما العيار فيقصد به نوعية صفاء الذهب الموجود في العملة وعليه يمكن مبادلة هذه العملة

بالذهب أو العكس بسعر رسمي ثابت. فقد حددت بريطانيا وزن الجنيه الإسترليني ب 7.322 غ من الذهب، كما حدد المشرع الأميركي الوزن الصافي للدولار الأميركي الذهبي ب 1.50467 غ من الذهب الخالص أي أوقية الذهب تساوي 20.67 $، وفي حين أن الفرنك الفرنسي كان يعادل 0.29032 غ من الذهب الصافي، المارك الألماني حدد ب 0.3982 غ من الذهب والدينار العراقي كان يعادل (2.48828) غ، وكما هو واضح فإن هذا يترتب عليه وجود علاقة ثابتة (أي سعر صرف ثابت) بين قيم العملات مع بعضها البعض التي ترتكز على الذهب.

إتخذت قاعدة الذهب في هذه الفترة (1870-1914) **شكل المسكوكات الذهبية** (Gold Standard Specia (المسكوكة الذهبية هي عبارة عن عملة ذهبية مصنوعة من الذهب المضاف إليه بعض المعادن الأخرى وأهمها النحاس والقصدير لإكسابه الصلابة والسهولة بالتشكيل وأن قيمة العملة ناجمة عن كمية أو وزن الذهب الموجود فيها).

لعب الذهب دورا هاما في التداول في ظل هذه القاعدة إما بمسكوكات ذهبية بمفردها أو إلى جانبها أوراق نقدية أو قطع نقدية لها غطاء كامل من الذهب ويمكن أن تحول إلى ذهب في أي وقت، يعني أنه لا يشترط أن تكون النقود الذهبية متداولة فعلاً داخل الإقتصاد القومي وإنما يكفي لسيادة هذه القاعدة أن تكون النقود الورقية المتداولة قابلة للتحويل إلى الذهب في أي وقت شاء حاملها، إما للإستعمال في تسوية المعاملات في الداخل والخارج معاً وإما للإستخدام فقط في تسوية المعاملات الخارجية. إذن قام الناس بتداول مسكوكاتهم من يد إلى يد إذ سميت هذه القاعدة بنظام الذهب المتداول وأصبح للذهب وظيفة مزدوجة، فعلى الصعيد الدولي أعتبر الذهب وسيلة لتسوية الإلتزامات الدولية وعلى المستوى المحلي كانت العملات الذهبية هي وسيط الدفع المقبول تداوله في الأسواق المحلية.

- **شروط قاعدة الذهب في ظل المسكوكات الذهبية:**

- أن يضمن البنك المركزي شراء وبيع الذهب بكميات غير محدودة وبسعر ثابت، يعني قابلية تحويل الذهب إلى عملات والعملات إلى ذهب؛
- حرية سك وصهر الذهب بحيث يستطيع أي فرد لديه قطعة من الذهب أن يقدمها لدار السك من أجل تحويلها إلى مسكوكات ذهبية أو بالعكس؛
- حرية تصدير الذهب وإستيراده من الخارج بدون أي قيد أو شرط، إذ أ ن وضع القيود على تجارة الذهب إستيرادا وتصديرا سوف يعمل على تفاوت توزيعه بين الدول بعدالة وبالتالي تفاوت قيمته مما يوفر الفرصة لعدم إمكانية إستخدامه كمقياس محايد للعملات؛
- قابلية أنواع النقود الأخرى للصرف عند حد التعادل بمسكوكات ذهبية؛ ففي ظل سيران قاعدة الذهب فإنا أسعار صرف العملات وتبادلها يتحدد على أساس ما تحتويه كل منها من ذهب مقارنة بغيرها من العملات الأخرى ويطلق على سعر الصرف في هذه الحالة سعر التعادل أو التوازن وهو حاصل قسمة (المحتوى الذهبي للعملة الأولى مقسوما على المحتوى الذهبي للعملة الأخرى) فمثلا إن حد التعادل (سعر الصرف) بين الجنيه الإسترليني والدولار هو:

إن سعر الجنيه الإسترليني مقابل الدولار هو: 7.322 غ / 1.50467 غ = 4.866 دولار.

أما سعر الدولارمقابل الجنيه الإسترليني فهو: 1.50467 غ / 7.322 غ = 0.2055 جنيه إسترليني.

2. **<u>مزايا قاعدة الذهب في ظل المسكوكات الذهبية:</u>** الشروط التي إرتكزت عليها قاعدة الذهب أعطته الخصائص التالية تعتبر كإيجابيات:

- شكل الذهب الجزء الأكبر من إحتياطات البنوك المركزية؛
- تأمين الثقة في النقود لأن كان لها غطاء الكامل بالذهب وبالتالي قابلية تحويلها إلى الذهب؛
- ثبات القيمة الحقيقة والإسمية للنقود بما أنها لها قيمة ثابتة مع الذهب ومصدرة بغطاء كامل من الذهب وهذا يعني ثبات القدرة الشرائية للنقود؛
- نظام قاعدة الذهب له سعر صرف ثابث بإستثناء تغيير طفيف في حدود (+1% / −1%) تمثل تكاليف نقل وتأمين الذهب وتسمى نقطة دخول وخروج الذهب؛
- تلقائية إدارة النقود أي الدولة لا تتدخل في عرض النقد بل يتحدد بطريقة تلقائية مرتبطة بتغيرات أرصدة الدول من الذهب؛
- إستقرار أسعار الصرف بسبب ثبات سعر الصرف أي ثبات قيمة العملات بالذهب وعدم تغييرها؛
- التوازن التلقائي لميزان المدفوعات: الذهب آلية لتصحيح الإختلالات في موازين مدفوعات الدول المتبادلة وهذا من خلال التوازن التلقائي بين الصادرات والواردات ولتوضيح عمل هذه الآلية نفترض حدوث إختلال وعدم التوازن ويتمثل في الحالتين التاليتين:

أ) في حالة زيادة الصادرات عن الواردات (فائض): يعني حصول فائض في الميزان التجاري فهذا يعني زيادة تدفق الذهب حدوث زيادة لدخول الذهب يؤدي إلى زيادة العرض النقدي يؤدي إرتفاع الأسعار يؤدي إلى إنخفاض الطلب على السلع المحلية والتوجه إلى السلع الأجنبية وبالتالي إنخفاض القدرة التنافسية لسلع المحلية أي إنخفاض صادراتها و زيادة الواردات فيتجه الميزان التجاري إلى وضع التوازن.

ب) في حالة زيادة الواردات عن الصادرات (عجز): وهذا يعني عجز في الميزان التجاري يعني خروج الذهب ينتج عنه إنخفاض في الكتلة النقدية يؤدي ذلك إلى إنخفاض في أسعار السلع المحلية عن السلع الأجنبية مما يزيد قي قدرتها التنافسية أي زيادة الطلب الخارجي على السلع المحلية يؤدي إلى زيادة الصادرات وبالتالي يعود التوازن إلى الميزان التجاري.

لقد ساهمت قاعدة الذهب على الصعيد الدولي في التعاون وإزدهار في مجال التجارة الدولية وهذا النمو في التجارة الدولية كان على حساب المستعمرات والدول المتخلفة وزيادة الفائض لدى الدول الرأسمالية إضافة إلى سرعة وحرية تحركات رؤوس الأموال. وقد شهدت هذه الفترة استقرارا نقديا دوليا لا مثيل له أسهم في زيادة الإنتاجية والعمالة في مختلف دول العالم.

➢ **عيوب قاعدة الذهب:**

- تطبيق نظام الذهب قد جمد جزء من الموارد الإنتاجية الذهبية للمجتمع باعتباره الذهب كنقد؛
- التضحية بإعتبارات الإستقرار الداخلي في سبيل تحقيق التوازن الخارجي.

3. إنهيار قاعدة الذهب:

يعتبر نشوب الحرب العالمية الأولى أول صدمة أساسية لقاعدة الذهب وللسياسات التي تدعمها، فلقد فرضت الحرب العالمية الأولى على الدول المشاركة فيها ضرورة التوسع في الإصدار النقدي من أجل تمويل نفقاتها الباهظة على عكس ما تفرضه قاعدة الذهب وهو **الإصدار الصارم** في النقد أي بما يتوافق مع كمية إحتياطي الذهب. فنفقات الحرب قد إستهلكت أموال طائلة فاقت موارد أي دولة من الدول المتحاربة وأصبح لابد من اللجوء إلى البنوك المركزية من أجل إصدار نقود إضافية ولكن المصارف المركزية في ظل القاعدة الذهبية لا تستطيع أن تصدر كمية إضافية لأنها مقيمة بعملية التحويل أي ضمانة تبديل الذهب بالأوراق المصرفية فكان من جراء ذلك أن عمدت الحكومات المتحاربة إلى إعفاء مصارفها المركزية من عملية التبديل هذه وأقرت التداول الإلزامي للأوراق المصرفية أي علقت نظام قاعدة الذهب. لقد توقعت جميع الدول آنذاك أن التخلي عن هذا النظام هو ظرف مؤقت فقط وبإمكانها العودة إلى قاعدة الذهب بعد الحرب وبأن أسعار الصرف الرسمية التي سادت قبل الحرب يمكن إعادتها.

إذن باندلاع الحرب العالمية الأولى 1914، إنهار نظام قاعدة الذهب في أعقابها بسبب زيادة الإنفاق العسكري عن طريق التمويل التضخمي (زيادة إصدار النقود الورقية)، وقد أوقف العمل بنظام الذهب في إنجلترا عام 1914، ثم تبعتها باقي الدول، وأقرت الدول المتحاربة التداول الإلزامي للأوراق النقدية أو المصرفية وبالتالي قامت البنوك المركزية لهذه الحكومات إصدار كميات كبيرة من الأوراق النقدية، إلا أن الإفراط والمبالغة في عملية الإصدار للأوراق النقدية تسبب في إرتفاع مذهل لمعدلات التضخم وبالتالي خرجت بنوك الإصدار في الدول المتحاربة (عدا الو.م.أ) عن القيود التي كانت تربط بين إصدار النقود وبين نسب التغطية الذهبية.

III. النظام النقدي الدولي في فترة ما بين الحربين (1918 – 1944)

كان من نتائج ح.ع.1 مايلي:

- ظهر الإتحاد السوفياتي وإنفصل سدس العالم عن السوق الرأسمالية؛
- خرجت "و.م.أ" وهي تمتع بأكبر جهاز إقتصادي و أكبر رصيد ذهبي في العالم؛
- تغير هيكل الإقتصاد العالمي، حيث فقدت لندن مكانتها بإعتبارها المركز الوحيد للتجارة والتمويل الدوليين، وظهر مركز تجاري وتمويلي ثاني في العالم المتمثل في الولايات المتحدة الأمريكية التي تميّز إقتصادها بالنمو المستمر وإلى جانب ذلك بقاء الدولار مرتبط بالذهب مما مكنها من إحتلال تلك المكانة، حيث أصبح ميزان المدفوعات أي دولة وقيمة عملتها مرتبطة بالولايات المتحدة وأكسبها أهمية متزايدة؛

- إرتفع المستوى العام للأسعار بأضعاف مضاعفة وبالتالي إجتاح تضخم كبير في أوروبا بسبب الإصدار النقدي بدون تغطية ذهبية وقد أدى إلى فوضى في النظم النقدية لهذه الدول بالإضافة إلى الديون الكثيرة لهذه الدول التي إستدانتها من و.م.أ؛ وبالتالي فإن الحل لهذه المشكلة هو بالعودة إلى نظام قاعدة الذهب لتنشيط حركة التجارة العالمية.

فبعد إنتهاء الحرب العالمية الأولى، أدركت القوى النقدية العالمية –أمريكا، إنجلترا وفرنسا– حتمية إعادة بناء النظام النقدي الدولي وذلك بإعادة الإعتبار للذهب حتى يصبح أساس المعاملات. لذا تم الإتفاق بين 34 دولة في مؤتمر"جنوة" "les accords de gênes" الذي إنعقد بمدينة "جنوة" بإيطاليا من 10 أبريل إلى 22 ماي سنة1922، على العودة إلى نظام قاعدة الذهب بإعتباره النظام الأمثل الذي يؤمن إستقرار الوحدة النقدية (سعر الصرف). إلا أن المشكلة التي واجهت المؤتمرين في تلك الفترة مشكلة ندرة الذهب وعدم كفايته من جهة وضغط الطلب عليه من جهة أخرى و كذلك كون أن أرصدة الدول الأوروبية المتحاربة من الذهب كانت موجودة بحوزة الولايات المتحدة الأمريكية لتغطية الإستيراد وبالتالي لا يمكن تطبيق نظام القاعدة الذهبية لكونه يعتمد على قاعدة نقدية معتبرة، فإقترح المؤتمرون نظام نقدي دولي جديد في شكلين رئيسيين الأول متمثل في نظام السبائك الذهبية والثاني في شكل قاعدة الصرف بالذهب، فبالنسبة للدول التي لها أرصدة ذهبية تتبع نظام السبائك الذهبية أما بالنسبة للدول التي ليس لها أرصدة ذهبية، تتبع نظام الصرف بالذهب بإختيار عملة قوية (الجنيه الإسترليني أو الدولار) كإحتياطي لها لإصدار النقود.

➤ **قاعدة السبائك الذهبية** ***Gold Bullion standard***

قد تطورت أو تغيرت قاعدة الذهب من (المسكوكات الذهبية) إلى قاعدة (السبائك الذهبية) التي يقوم فيها التداول النقدي على أوراق نقدية قابلة للتحويل إلى سبائك ذهبية فقط، التي تختلف عن المسكوكات في عدم تداول السبائك من يد إلى يد بين الناس وإنما يمكن مبادلة البنكنوت (أو الأوراق النقدية الممثلة لها) التي أصدرها بنك الإصدار مقابل وزن محدد من الذهب لكل ورقة نقدية. ففي ظل هذا النظام يختفي الذهب كنقد في التداول بهدف التوفير في الذهب كمعدن، وتتوقف البنوك المركزية عن إصدار نقود ذهبية (كما كان الحال في ظل قاعدة الذهب)، وتقتصر على إصدار أوراق نقدية قابلة للتحويل إلى سبائك ذهبية تكون قيمة الواحدة منها مرتفعة إلى حد كبير بهدف الحفاظ على أكبر كمية من معدن الذهب كإحتياطي للصرف الأجنبي. تعتبر إنجلترا من أول الدول التي تبنت قاعدة السبائك الذهبية عقب الحرب العالمية الأولى وذلك بإعلان "ونستون تشرشل" رئيس وزراء بريطانيا في 25 نيسان عام 1925 عودة بريطانيا إلى قاعدة الذهب ولكن على صورة السبائك الذهبية وإمكانية تحويل الأوراق النقدية إلى سبائك على المبالغ التي تزيد عن 1500 جنيه إسترليني، ثم تبعتها فرنسا إذ لم يسمح قانون "بوانكاريه" الصادر عام 1928 بالتحويل إلا السبائك التي تبلغ قيمتها 225000 فرنكا فرنسيا. أما ألمانيا فقد دمر التضخم قيمة عملتها وثقل حملها بتعويضات الحرب واضطرت إلى تغيير عملتها عام 1923، ولجأت إلى عقد قروض خارجية ساعدتها على العودة إلى قاعدة الذهب سنة 1924، وهكذا عاد عدد كبير من الدول إلى قاعدة الذهب ولفترة محدودة حيث حل الكساد الكبير سنة 1929.

في ظل نظام السبائك الذهبية لوحظ قلة إقبال الناس على تحويل البنكنوت التي في حوزتهم إلى سبائك ذهبية وذلك لتحديد قيمة نقدية مرتفعة للسبائك الذهبية التي تلتزم السلطات النقدية بتحويلها (أي إن وزن السبيكة الذهبية يكون أكبر من قدرة الناس على إستبدالها) الأمر الذي يتطلب تدبير مبالغ مالية كبيرة من البنكنوت قد لا تكون متوفرة لدى أغلب الناس.

ونظرا لإرتفاع سعر السبيكة، لم يعد بمقدور الأفراد الحصول على الذهب، ويتضح من هذا أن مبدأ تحويل النقود الورقية إلى الذهب تم الحفاظ عليه وإنما بقيود كمية محددة، وأن تبني قاعدة السبائك الذهبية كان بمثابة الخطوة الأولى تجاه التخلي عن إمكانية تحويل الأوراق النقدية إلى ذهب وعن قاعدة الذهب في المعاملات الداخلية، الأمر الذي تم حصر مجال إستعماله في قطاع التجارة الخارجية.

- **<u>قاعدة الصرف بالذهب:</u>** ***«Gold Exchange Standard «G.E.S***

يعتبر هذا النظام خروج غير مباشر من نظام قاعدة الذهب، حيث تكون وحدة النقد فيه غير قابلة للتحويل إلى ذهب، ولكن تكون قابلة للتحويل إلى عملة دولة أخرى مرتبطة إرتباطا مباشرا بالذهب، أي قابلة للتحويل إلى ذهب، وبذلك نجد أن هناك وسيطا بين وحدة النقد المتداولة وبين الذهب كالآتي: تحويل وحدة النقد إلى عملة قابلة للتحويل إلى ذهب ثم تحويل هذه الأخيرة إلى وزن نسبي من الذهب. لا يشترط في ظل هذه القاعدة أن يحتفظ البنك المركزي بإحتياطي من الذهب وإنما يشترط إحتفاظه بإحتياطي من العملات الأجنبية القابل للصرف بالذهب. وفي هذه الحالة لا تتحدد قيمة وحدة النقد طبقا لقاعدة الذهب، ولكن طبقا لقيمة العملة الأجنبية القابلة للتحويل، وقد سمي هذا النظام "نظام التحويل من الدرجة الثانية" بمعنى أنه طبقا لهذا النظام يوجد نوعين من العملات، عملات تلعب دورا عالميا بالغ الأهمية وتسمى بالنقود المركزية Monnaie convertible وعملات تابعة Monnaie satellites، وتستند في إصدارها على عملة إرتكازية أي القابلة للتحويل لتكون غطاء لها بدلا من الذهب.

فمثلا نجد أن الدول التي كانت منطقة نفوذ إقتصادية لأمريكا كانت عملاتها قابلة للتحويل إلى الدولار القابل للتحويل للذهب، ونفس الشيء بالنسبة للدول التي كانت تابعة لكتلة الإسترليني، أصبحت هذه الدول تتمتع بمزايا الذهب عن طريق الاحتفاظ بإحتياطاتها الذهبية وفي صورة عملات.

وهنا نجد أن هذا التقسيم للعملات هو أساس نظام الصرف بالذهب، ففي أول الأمر كانت عملة المحور أو الإرتكاز هي الجنيه الإسترليني حيث كان هو الأساس الذي يستند عليه في سداد الإلتزامات الدولية و كان يتمتع بغطاء إصدار كامل من الذهب، و بمرور الوقت أصبح الدولار يقف جنبا إلى جنب مع الجنيه الإسترليني، حيث أصبح نظام الصرف بالذهب يستند على هاتان العملتان "الدولار والإسترليني" في الوقت الذي تدور فيه بقية العملات حول هذا المحور.

قد نتساءل: كيف يمكن للدول التي ترتبط بنظام عملة مركزية قابلة للتحويل إلى الذهب الحصول على هذه العملة؟

هنا نقول: أن هذه الدولة تستطيع الحصول على هذه العملة عن طريق التجارة الخارجية أو عن طريق الشراء أو الاقتراض.

- **وضع النظام النقدي الدولي ما بعد أزمة الكساد العالمي 1929:**

إن محاولة العودة إلى قاعدة الذهب بعد الحرب العالمية الأولى قد باءت بالفشل حيث كانت أغلب العملات مقومة تقويما خاطئا، أي أن قيمة هذه العملات كانت أكبر أو أقل من قيمة محتواها الذهبي، كما أن ميزان مدفوعات أغلب الدول كان في وضعية مختلة.

وبأزمة الكساد العظيم عام 1929 التي عمت جميع الدول الرأسمالية دون استثناء، وهي تعتبر أخطر أزمة عرفتها الرأسمالية في تاريخها الطويل، قد أدى إلى هبوط أسعار السندات والأوراق المالية إلى مستويات متدنية جدا، أعقبتها موجات بطالة عاتية وهبوط شديد ومتراكم في الطلب وانخفاض مخيف في الأسعار والناتج.

مما إضطرت إنجلترا إلى الخروج عن قاعدة الذهب في 21 سبتمبر 1931 بعد فقدانها حوالي 27 مليون إسترليني كما فقدت الكثير من إستثماراتها في الخارج وفي 14 أبريل 1933 خرجت أكبر قوة مساندة لقاعدة الذهب وهي الولايات المتحدة وتخفيض قيمته سنة 1934 من أجل تشجيع صادراتها وخاصة بعد إنهيار (وول ستريت) في أكتوبر 1929 وقد تجمع معظم الرصيد أو الاحتياطي الذهبي في يد الحكومة الأمريكية بعد فرضها على مواطنيها تسليم ما يملكون من ذهب مقابل شهادات استلام تمنحها الحكومة لهم لإثبات دائنيتهم. لم يتبقى سوى خمس دول فقط ملتزمة بقاعدة الذهب هي وفرنسا، سويسرا، بلجيكا، هولندا، إيطاليا. وكان يطلق عليها (جبهة دول الذهب gold Bloc) إلا أنه بحلول عام 1936 خرجت فرنسا وسويرا من هذه الجبهة وقامت بتخفيض عملتها كما قامت بعض الدول بإتباع نظام الرقابة على الصرف لتخفيف حدة الأزمات التي تواجهها مستهدفة بذلك توفير إحتياطات من النقد الأجنبي لسداد مدفوعاتها الخارجية حيث قامت الحكومات هذه الدول بفرض رقابة على خروج ودخول النقد الأجنبي لكي تحد من تصدير رؤوس الأموال إلى الخارج حتى لا تتعرض للمزيد من العجز في ميزان مدفوعاتها الخارجية مما يشكل ضغطا على سعر صرف العملة يهدد بتخفيضها، هذا من جانب بالإضافة لكي تعمل على الحد من استيراد السلع غير الضرورية وادخار رؤوس الأموال الأجنبية لاستيراد السلع الإنتاجية. كما كانت تلزم مواطنيها ببيع ما لديهم من أرصدة النقد الأجنبي المتولدة عن نشاطهم التصديري مقابل حصولهم على العملة وطنية.

وهكذا فإن الخروج عن قاعدة الذهب كان مرفقا بتخفيضات تنافسية ومتتالية لأسعار صرف العملات المختلفة حيث عمدت الدول تخفيض قيمة عملاتها لتشجيع صادراتها وسمي ذلك "بسياسة إفقار الجار" مما أثر بشكل كبير على حركة التجارة الدولية عن طريق إعتماد الدول السياسة الحمائية أي فرض رسوم جمركية على السلع المستوردة، وقد عمت فوضى كبيرة في النظام النقدي الدولي.

وبدأت الحرب العالمية II في سبتمبر 1939 وتوقفت بعد ست سنوات بعد استسلام ألمانيا في ماي 1945 واليابان في سبتمبر من نفس العام، وإشتركت في هذه الحرب ما يزيد عن 61 دولة يسكنها 80% من سكان الأرض وراح ضحيتها 50 مليون نسمة، وتم تدمير القوى الإقتصادية في أوروبا وانكمش حجم التجارة العالمية بشكل كبير.

IV. نظام النقدي الدولي بعد الحرب العالمية الثانية بالفترة : 1944 – 1971

- **إسم الإتفاقية: بروتن وودز « *BRETTON WOODS* »**
- **نوع النظام: قاعدة صرف بالذهب "قاعدة ذهب/عملات" *Etalon change-or Gold Exchange standard « GES »***

بروتن وودز هو الإسم الشائع لمؤتمر النقد الدولي الذي إنعقد من 1 إلى 22 جويلية 1944 بفندق مونت واشنطن في غابات بريتون وودز في نيوهامبشر بالولايات المتحدة الأمريكية. قد حضر المؤتمر ممثلون لأربع وأربعين دولة بما فيها الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا. وقد وضعوا الخطط من أجل استقرار النظام العالمي المالي وتشجيع إنماء التجارة بعد الحرب العالمية الثانية. وقد وضع مخططين لإصلاح وتنظيم السيولة: المخطط الأمريكي من تقديم الإقتصادي الأمريكي، وكبير موظفي وزارة الخزانة الأمريكية ***Harry Dexter White***؛ والمخطط البريطاني من تقديم الاقتصادي البريطاني المشهور ***John Maynard Keynes.***

- **المخطط البريطاني" مشروع كينز أو مخطط كينز":**

قد ذهب كينز في مشروعه إلى أن إدارة وضبط النظام الجديد يتطلبان تكوين مؤسسة دولية ذات طابع مركزي عالمي، ويكون لكل دولة مشتركة حصة تحدد مسؤولياتها في إدارة شؤون هذه المؤسسة، وقد قصد كينز بتلك المؤسسة تكوين "إتحاد المقاصة الدولية" تكون مهمته كمهمة البنك المركزي في النظام النقدي المحلي.

ويجب أن تتحدد كمية النقد الدولي العالمي لا على أساس إنتاج الذهب وتكاليفه ولا على الاحتياطي الموجود منه، وإنما على أساس حجم التجارة الدولية.

قد اقترح أن يكون النظام الجديد مرتكزا على عملة دولية لا تخضع لسيادة أي بلد وأطلق على هذه العملة مصطلح "البانكور Bancor" وهي عبارة عن وحدة حسابية قياسية نقدية تستخدم في تسوية المدفوعات الدولية بعد أن توافق الدول على استخدامها وتكون قيمتها مرتبطة بالذهب ولكنها قابلة للتغير حسب الأحوال وعلى أن يكون كمية المصدر منها متناسبة مع حاجة التجارة الدولية بطريقة منتظمة.

وهنا يتعين على الدول المشتركة في النظام أن تحدد سعر الصرف عملتها "بالبانكور"Bancor وهو ما يعني أن تكون قيمة عملتها مربوطة بوزن معين من الذهب، ولا يجوز تغيير هذا السعر إلا بموافقة إتحاد المقاصة الدولي، فالهدف يجب أن يكون هو ثبات أسعار الصرف.

وقد اقترح كينز أن يقوم إتحاد المقاصة الدولي بفتح حسابات دائنة ومدينة للدول المشتركة ويجري عمليات المقاصة بينها، بحيث تتساوى في النهاية الأرصدة الدائنة والمدينة،

- **المخطط الأمريكي" مشروع وايت أو مخطط وايت":**

تلخص إقتراحه في أن تكون وحدة التعامل الدولي هي اليونيتاس "Unitas" التي ترتبط قيمتها بوزن معين من الذهب، وتحدد دول الأعضاء قيمة عملتها بالذهب أو باليونيتاس وحيث أن الدولار يربط قيمته بوزن معين من الذهب وكانت الولايات المتحدة الأمريكية متمسكة بنظام الصرف بالذهب وهو عملة قابلة للتحويل إلى ذهب "فسيكون العملة

الدولية المستخدمة هي الدولار". وإقترح تكوين صندوق النقد الدولي لتثبيت قيمة العملات الدول والعمل على إستقرار أسعار الصرف ومحاربة مختلف اشكال القيود على المدفوعات الخارجية التي تحد من حرية التجارة وحرية إنتقال رؤوس الأموال.

1. **محتوى إتفاقية "بريتون وودز"**

- إعتماد نظام الصرف بالذهب، بحيث يلعب الدولار دور العملة الإرتكازية بين الذهب والعملات الأخرى؛
- حدد سعر الرسمي بين الذهب و الدولار 1 أونصة = 35 دولار، مع تعهد أمريكا بتحويل الدولار إلى ذهب عند هذا السعر الثابت بدون حدود و قيود؛

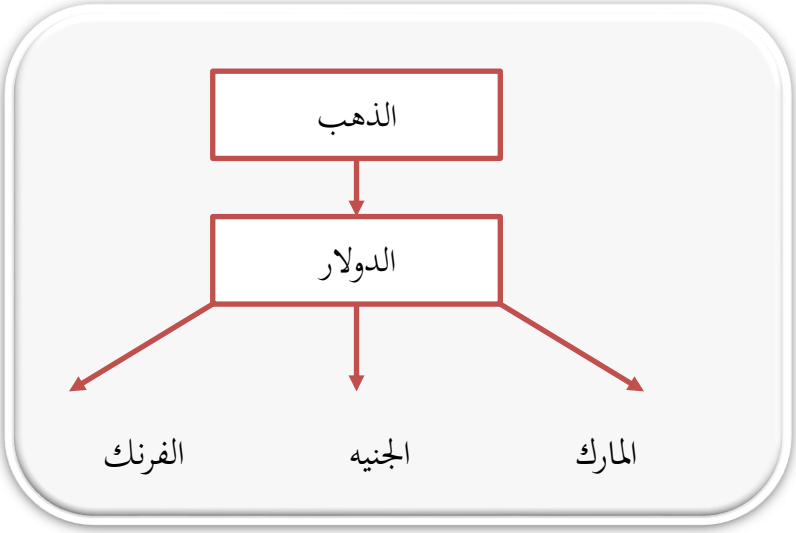

- ربط أسعار عملات الدول إلى الدولار وبالتبعية إلى الذهب؛
- ضمان حرية التحويل بين العملات الدول المختلفة؛
- أن تلتزم كل دولة بالتدخل في سوق الصرف الأجنبي للحفاظ على سعر الصرف في حدود 1% إرتفاعا وإنخفاضا عند سعر التعادل في مواجهة الدولار وذلك لمنع التقلبات العنيفة فيما بين أسعار العملات وبهذا أصبح نظام أسعار الصرف المتبع هو نظام الصرف الثابت؛
- توفير آلية لتحقيق التوزان في ميزان المدفوعات، بحيث يمكن للدول أن تموّل عجزها المؤقت في موازين مدفوعاتها باستخدام إحتياطاتها الدولية أو بالاقتراض من صندوق النقد الدولي، أما في حالة وجود اختلال هيكلي، أي وجود عجز أو فائض بشكل كبير ومستمر في ميزان المدفوعات، فإنه يسمح للدولة بأن تغير السعر الاسمي لعملتها في حدود 10 % دون اشتراط الموافقة المسبقة للصندوق؛
- الإدارة الدولية للنظام النقدي الدولي الجديد؛
- هذه الأفكار أوكلت مهمة الإشراف على تطبيقها لمؤسستين التي إنبثقتا عن المؤتمر وهما:
  - صندوق النقد الدولي؛
  - البنك الدولي للإنشاء والتعمير؛
  - وبالإضافة إلى المؤسستان السابقتان فقد انبثقت من مؤتمر فكرة إنشاء منظمة التجارة العالمية ولكن لم تنفذ مباشرة وإنما ابتدأت بالإتفاقية العامة للتعريفة الجمركية GATT عام 1947.

✓ **مهام الصندوق النقد الدولي:**

- تحقيق الإستقرار في أسعار الصرف؛
- مساعدة الدول على تصحيح الإختلالات في موازين مدفوعاتها؛
- تحرير التجارة الخارجية؛
- تقديم قروض قصيرة الأجل.

✓ **مهام البنك الدولي للإنشاء والتعمير:**

- إعادة إعمار أوروبا؛
- تقديم قروض طويلة الأجل.

2. **مراحل سير نظام بريتون وودز:** مر نظام بروتن وودز بمرحلتين:

أولا : مرحلة الازدهار "القوة" 1944- 1958:

- إزدهار في الولايات المتحدة الأمريكية وضعف في اوروبا واليابان؛
- بعد ح.ع.2 كانت أوربا واليابان في حالة دمار إقتصادي؛
- كانت أمريكا هي المصدر الأساسي للسلع الإنتاجية؛
- كانت بحاجة إلى عملة صعبة وخاصة الدولار لتسوية الواردات؛
- قامت و.م.أ، كندا والمؤسسات الدولية بمنح قروض ومنح لمساعدة أوروبا؛
- صدرت و.م.أ الفائض في ميزانها التجاري إلى أوروبا في إطار مشروع مرشال سنة 1947 أو ما يسمى ببرنامج الإنتعاش الأوروبي؛ حيث قامت بمنح 13 مليار $: 11.6 مليار منها على شكل منح والباقي في شكل قروض، في المقابل ذلك طلبت من الدول المستفيدة إعطاء الأولوية لإعادة التعمير والتقدم الاقتصادي في سياستها الاقتصادية والنقدية وتشجيع تصدير منتجاتها إلى منطقة الدولار؛
- تأسيس المنظمة الأوروبية للتعاون الإقتصادي[1] في 16 أبريل 1948، بإجتماع وتوقيع 16 دولة أوروبية بباريس وأصبح مقر المنظمة بباريس Château de la Muette.

مـهام المنظمة:

- إدارة خطة مرشال وحسن توزيع المنح والقروض بين الأعضاء وذلك بمساعدة لجنة الحكماء؛
- تطوير التعاون بين دول الأعضاء وتطوير برامج الوطنية للإنتاج وذلك للإسراع بإعمار أوروبا؛
- تكثيف المبادلات التجارية بين دول الأعضاء عن طريق تخفيض القيود الجمركية والكمية؛
- دراسة إمكانية إنشاء إتحاد جمركي أو منطقة التجارة الحرة؛

[1] **L'Organisation Européenne de Coopération Economique « OECE »** ; ***Organisation for European Economic Co-operation*** **(OEEC)**

Les membres de OECE:17

Autriche, Belgique, Danemark, France, Grèce, Irlande, Islande, Italie, Luxembourg, Norvège, Pays-Bas, Portugal, Royaume-Uni, Suède, Suisse, Turquie, Allemagne occidentale.

- دراسة إمكانية التسوية المتعددة الأطراف؛
- تم إنشاء الإتحاد الأوروبي للمدفوعات سنة 1950 L'Union européenne des paiements « UEA » ؛
- وفيه تم إنشاء صندوق المقاصة لتسوية صافي حسابات بين الدول الأعضاء بمراقبة بنك التسوية الدولية banque des règlements internationaux « BRI » .

➢ **النتائج لفترة 1944 – 1958:**

كل هذه الترتيبات أعطت ثمار جيدة، فلقد إنتعشت أوروبا، من 1948 إلى 1952 زاد الإنتاج الصناعي لدول الأعضاء 17 لمنظمة الأوروبية للتعاون الإقتصادي ب 40%، وتضاعف حجم الصادرات وتكونت لديهم إحتياطات صرف.

- قررت دول الأعضاء أن تصبح عملاتها قابلة للتحويل؛
- عوض الإتحاد الأوروبي للمدفوعات بإتفاقية النقدية الأوروبية سنة 1955 Accord monétaire européen « AME » ؛
- ظهور عجز في ميزان المدفوعات الأمريكية.

ثانيا: مرحلة الضعف 1959– 1971:

- مرحلة الضعف في و.م.أ ووفرة في الدولار في أوروبا؛
- 58 –59 تزايد العجز في ميزان المدفوعات الأمريكية ب 2.2 إلى 2.5 مليار دولار؛
- خروج رؤوس الأموال من و.م.أ للإستثمار في أوروبا؛
- حرب الفيتنام "1957–1972"؛
- التضخم الأمريكي الناتج عن حرب الفيتنام من خلال زيادة العرض النقدي، أصبح ما يحتفظ به الأجانب من دولارات هو 40 مليون دولار بينما كان 13 م دولار فقط في 1949؛
- رصيدها من الذهب أصبح غير كافي لمواجهة إلتزاماتها أمام الدول بالذهب؛
- لقد امتنعت الولايات المتحدة الأمريكية خلال هذه الفترة عن تخفيض قيمة الدولار لمواجهة العجز في ميزان المدفوعات ولجأت إلى بعض السياسات الأخرى لمنع خروج رؤوس الأموال مثل زيادة أسعار الفائدة لتشجيع النمو الاقتصادي المحلي؛
- صعود ألمانيا واليابان كقوى إقتصادية عالمية وهبوط نصيب الولايات المتحدة الأمريكية من إجمالي الصادرات العالمية وظهور المارك الألماني والين الياباني كعملتان قويتان تنافسان الدولار؛
- اشتدت أزمة الثقة في الدولار وذلك لعدم قدرة الولايات المتحدة الأمريكية تحويل الدولارات التي تحتفظ بها إلى ذهب عند الطلب واشتد الطلب على الذهب، حيث اعتقد المضاربون قرب انخفاض القيمة الرسمية للدولار بالنسبة للذهب، وأخذت أسعار الذهب ترتفع في الأسواق النقدية الرئيسية العالمية، حيث وصل إلى 40$ للأوقية. وهذا ما لم يكن في صالح الدول التي تحتفظ بالدولارات بكمية كبيرة.
-

جدول تطور إحتياطات الو.م.أ

	1957	1960	1965	1968
Stock d'or des etats-unis	22,8	18,8	14	10,7
Avoirs officiels étrangers en $	9,1	11,6	16	17.3
Avoirs privés étrangers en $	5,5	10	14	21

- قامت الولايات المتحدة الأمريكية بالاتفاق مع 07 دول أوروبية لإنشاء مجمع الذهب "Gold Pool" Pool « « d'or، حيث تقوم بنوكها المركزية بتدعيم الدولار لمواجهة هذا الموقف، وقد تعهدت الدول الأوروبية بتزويد سوق لندن بالذهب بالسعر الرسمي، وبعدم تحويل أرصدتها الدولارية إلى ذهب من أمريكا. هذه الدول هي ألمانيا، فرنسا، بريطانيا، إيطاليا، سويسرا، بلجيكا، هولندا؛
- في أواخر 67 وبداية 68 إزداد الطلب والمضاربة على الذهب وأثر هذا على العلاقة بين الذهب والدولار بفقدان الثقة في الدولار، لم يستطيع مجمع الذهب الصمود أمام زيادة الطلب على الذهب والحفاظ على السعر الرسمي في الأسواق. في 15 مارس 1968 قررت بريطانيا بإغلاق سوق لندن للذهب.
- في 17 مارس 1968، إنعقد إجتماع بواشنطن بين 7 بنوك مركزية التابعة لمجمع الذهب وإتفقوا على أربع نقاط:
  - حل مجمع الذهب؛
  - السماح بوجود سعرين للذهب: سعر رسمي يتم التعامل به بين السلطات النقدية عند 35$ للأونصة، وسعر حر يتحدد وفق العرض والطلب في السوق، ولأول مرة يتشكل سوقين للذهب، سوق رسمي وسوق حر؛
  - توقيف بيع الذهب في الاسواق الخاصة من طرف البنوك المركزية؛
  - وقف مؤقت لشراء الذهب من السوق من طرف البنوك المركزية، وذلك في إنتظار إصدار حقوق السحب الخاصة؛
  - هذا يعني توقيف تحويل الدولار إلى الذهب إلا داخل الإطار الرسمي؛
- 1969 تم إنشاء حقوق السحب الخاصة، لتوفير السيولة ومساندة الدولار ويعتبر التعديل الأول في إتفاقية الصندوق النقد الدولي؛
- هذا لم يحل مشكلة تفاقم العجز في ميزان المدفوعات الأمريكية وازدياد حدة المضاربة على الدولار؛
- إزدادت خروج رؤوس الأموال من و.م.أ إلى سوق أورو دولار، نظرا للأسعار الفائدة المغرية في هذا السوق؛
- إزداد الطلب على تحويل الدولار إلى الذهب؛
- إرتفعت قيمة العملات الأخرى مقابل الدولار وهي المارك الألماني الفرنك السويسري وفلورين الهلندي، ورفضت هذه الدول التدخل في سوق الصرف لدعم الدولار وتركت عملاتها للتعويم أي بدأت الأقطار في تعويم عملاتها مقابل الدولار وهذا وفقا لتفاعل قوى العرض والطلب لكن هذا التعويم ليس تعويما حرا وإنما كانت الحكومات تتدخل من أجل الحفاظ على مستوى يقارب سعر التعادل لعملتها.

- في 15 أوت 1971 أعلن "ريتشاد نيكسون" إيقاف تحويل الدولار إلى الذهب، وصاحب هذا مجموعة من الإحراءات الإنكماشية الداخلية:
  - فرض رسم إضافي قدره 10% على السلع المستوردة والهدف منه هو استعماله كوسيلة ضغط على الدول الأخرى لإجبارها على المساهمة في علاج العجز المتزايد في ميزان المدفوعات للولايات المتحدة؛
  - تجميد الأجور والأسعار لمدة 90 يوم، القصد من هذا هو مواجهة التضخم في الداخل؛
  - إعفاء الاستثمارات الخاصة بإنتاج المعدات الوطنية من الضرائب بنسبة 10 % لمدة سنة لتشجيع الاستثمار في الداخل؛
  - إلغاء ضريبة الإنتاج المقدرة بـ7% على صناعة السيارات الأمريكية والهدف من هذا الإلغاء هو إنعاش هذه الصناعة وجعلها أكثر تنافسية؛
  - تخفيض الإنفاق الحكومي والمساعدات الاقتصادية الخارجية بنسبة 10%.

3. **<u>أسباب إنهيار نظام بريتون وودز :</u>**

لقد فشل نظام بريتون وودز بسبب ما احتواه من تناقضات ولما ورد على سيره وتنفيذ من قيود وحواجز :

- إرتكاز النظام على عملة واحدة وهي الدولار هذا يعني أن استقرار النظام ككل متوقف على استقرار الدولار فحدوث أي هزة فيه تنعكس على النظام ككل؛
- السياسات المنتهجة من طرف الولايات المتحدة الأمريكية وخصوصا العسكرية منها، ولم تحاول إيجاد حلول لإطمئنانها أن الدولار هو العملة الدولية الوحيدة ولا يمكن الإستغناء عنه؛
- عجز هذا النظام في توفير السيولة الدولية اللازمة للتجارة الدولية؛
- لم يسمح في ظل هذا النظام للدول بالقيام بإجراءات تصحيحية لعجز في ميزانيتها كما كان الحال في نظام الذهب؛
- كما أن النظام النقدي الجديد لم يأخذ في الحسبان تزايد أهمية العملات الأخرى الين الياباني والعملات الأوروبية؛
- كما أن تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات الأمريكي يعني تثبيت حجم السيولة الدولية أما إذا تحقق العجز في ميزان مدفوعاتها فهذا يؤدي إلى توفير سيولة دولية كافية ولكن يؤدي إلى إهدار الثقة في العملة الوسيطة وتحويلها إلى ذهب؛

إن نظام بريتون وودز كان صالحا في ظل ظروف معينة (الفترة التي عقبت الحرب فقط) والسبب الرئيسي في تقويض دعائم هذا النظام فيرجع إلى التضخم السريع الذي أثر في حركات التبادل التجاري الدولي.

V. محاولات إصلاح النظام النقدي الدولي وظهور نظام التعويم:

منذ سنة 1973 وحتى الآن أصبح النظام النقدي الدولي يقوم على قاعدة التعويم لأسعار الصرف أي تتحدد قيمة العملات وفقا لقوى العرض والطلب في أسواق الصرف، هذه القاعدة التي فرضت نفسها ولم يقصد أحد اختيارها لأن نظام التعويم كان نتيجة لإنهيار نظام" بروتن وودز " ولم يأت كمرحلة تزيل ما قبله من المراحل، وقد كانت هناك العديد من محاولات إصلاح النظام النقدي الدولي نذكر منها ما يلي:

1. اتفاقية سيميثونيان:

نتيجة الاضطراب والفوضى العارمة التي سادت أسواق الصرف الأجنبي تعرضت العديد من الدول خاصة النامية منها إلى إختلال في موازين مدفوعاتها فأولى محاولات الإصلاح كانت في 17-18 ديسمبر من عام 1971 حين اجتمع ممثلو عشرة دول في معهد "السيميثونيان" بواشنطن في مقاطعة كولومبيا، لدراسة الوضع الجديد بعد انهيار بريتن وودز، وهذه الدول هي: الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا، بريطانيا، بلجيكا، هولندا، إيطاليا، السويد، كندا، اليابان وألمانيا، وإتفقوا على مايلي:

- تخفيض قيمة الدولار الأمريكي بحيث رفع سعر أوقية الذهب من 35 دولار إلى 38 دولار أمريكي، هذا ما يعني خفض الدولار بنسبة 7,89%؛
- خُفضَت عملات أخرى مثل الليرة الإيطالية ب 1% والفرنك السويسري ب 2,03%؛
- رُفعت قيمة بعض العملات، مثل الين الياباني بنسبة 7,66% والمارك الألماني بنسبة 4,61%، الفلورين الهلندي ب 2,76 % و الفرنك البلجيكي ب 2,76 %؛
- أما الفرنك الفرنسي والجنيه الإسترليني بقيت قيمتها بدون تغيير؛
- من أجل إبطال تعويم العملات تم الإتفاق على توسيع هوامش تقلبات أسعار الصرف إلى 2,25 %ارتفاعا وإنخفاضا عن سعر التعادل (يعني مقابل الدولار)، بدلا من1 % التي حددت سنة 1944، وهذا ما سمي بالثعبان النقدي" او الثعبان داخل النفق"، حيث فى مارس 1972 قامت 6 دول بتطبيق الثعبان داخل النفق وهي: ألمانيا، بلجيكا، فرنسا، إيطاليا، لكسنبورغ وهولندا؛
- إلغاء و م أ للرسوم الجمركية و المقدرة بـ 10 % التي فرضتها على الواردات.

2. تصدع اتفاق سميثونيان:

بعد توقيع اتفاق سميثونيان لم يسجل أي تحسن على استقرار أسعار الصرف بين العملات الرئيسية فقد عاد الميزان التجاري وميزان المدفوعات الأمريكي يرزحان تحت ضغوط شديدة نتيجة العجز، الأمر الذي أدى إلى بروز اتجاهات قوية في الأسواق العالمية لبيع الدولار و التخلص منه، وقوي من هذا الاتجاه اعتقاد راسخ لدى الأوساط الدولية بأن الدول الصناعية قد تكون مقبلة من جديد على رفع قيم عملاتها مقابل الدولار.

في يناير 1973 زادت حدة المضاربة على إنخفاض سعر الدولار وزادت هروب رؤوس الأموال خارج و.م.أ، لما إنكبت رؤوس الأموال على سويسرا والدول الأوروبية قررت تعويم عملاتها وكانت سويسرا أول من قامت بتعويم عملاتها.

ولما بلغت تأزم الأوضاع ذروتها في فبراير 1973 حين أغلقت الأسواق المالية أبوابها في أربعة مراكز دولية رئيسة وهي لندن، باريس وطوكيو وألمانيا الغربية. صرح مسؤول الخزينة الأمريكية رسميا بتخفيض قيمة الدولار بنسبة 10 % وكان هذا الهبوط بمثابة تخفيض ثاني بعد أقل من14 شهر على التخفيض الذي أقرته اتفاقية سميثونيان.

وبهذا التخفيض فقد الدولار تماما مكانته كنقطة ارتكاز في النظام النقدي. كما أن تخلي الدول الأوروبية واليابان عن التزاماتها بالتدخل لدعم الدولار وترك عملتها لتعويم بمثابة إعلان عن وفاة نظام بريتون وودز وأسعار الصرف الثابتة.

ولكن الأهم من ذلك هو النهاية الحقيقية لنظام أسعار الصرف الثابتة الذي أقرته اتفاقية الصندوق في بريتون وودز عام1945 والذي استمر يحكم العلاقات في أسعار صرف العملات الدولية لمدة قاربت 29 عاما.

3. إتفاقية جامايكا: التعديل الثاني لإتفاق الصندوق النقد الدولي

إنطلاقا من ضرورة الإصلاح النقدي، إتفقت الأطراف التي وقعت اتفاقية سميثونيان على إعادة النظر في بعض أحكام اتفاق صندوق النقد الدولي بغية الخروج باتفاق محدد بشأن النظام الجديد لأسعار الصرف، وكذا، تحديد دور الذهب في النظام النقدي الدولي. وبموجب الاجتماع المنعقد في "كينجستون" بجامايكا بتاريخ 7-8 جانفي 1976، تم الاتفاق على تعديل بعض أحكام صندوق النقد الدولي ودخل الاتفاق حيز التنفيذ في 01 أفريل 1978.

ففيما يخص سعر الصرف، تم تعديل المادة الرابعة (04) من اتفاقية بريتون وودز التي كانت تجبر الدول على تحديد أسعار صرف عملاتها وفقا لنظام أسعار التعادل، بحيث أصبحت تسمح بتحديد أسعار الصرف وفقا لنظام حرية سعر الصرف أو نظام التعويم، سواء كان تعويما فرديا أو جماعيا، وتم التأكيد على ضرورة بذل الجهود لبناء نظام مستقر لأسعار صرف العملات، وتفادي التقلبات القوية. والتزمت الدول الأعضاء بعدم التلاعب بأسعار الصرف التي تؤدي إلى اختلال موازين المدفوعات. وفيما يخص النظام الاحتياطي النقدي الدولي، تم التركيز على تطوير حقوق السحب الخاصة حتى تكون ذات أهمية ووزن كبير في الأصول الاحتياطية الدولية.

تضمن التعديل الثاني لاتفاقية صندوق النقد الدولي بعض الأحكام الجديدة المتعلقة بدور الذهب في النظام الدولي، وهي تتلخص فيما يلي:

- إلغاء السعر الرسمي للذهب والسماح للبنوك المركزية للدول الأعضاء ببيع وشراء الذهب في الأسواق دون قيد؛
- عدم اتخاذ الذهب كأساس لتقويم العملات الوطنية، وإنهاء دوره في تقييم حقوق السحب الخاصة؛
- إلغاء الأحكام المنظمة لإستخدام الذهب في التعامل ما بين الصندوق والدول الأعضاء؛

– قيام الصـندوق بالتصـرف في ثلث($\frac{1}{3}$) ما بحوزته من ذهب، بحيث يعاد السـدس($\frac{1}{6}$) إلى الأعضـاء بحسـب حصصهم، ويباع السدس($\frac{1}{6}$) بالمزاد بالسعر السائد في السوق؛

– قيام الصندوق بالتصرف في جزء أو في كل الرصيد المتبقى من الذهب.

بهذا التعديل، خرج الذهب رسـميا من إطار نظام النقد الدولي وأصـبحت البنوك المركزية حرة في اسـتخدام احتياطياتها الذهبية. وبالرغم من هذا، تزايدت أهمية الذهب، فقد اسـتمر يسـتخدم كضـمان للقروض التي تحصـل عليها الدول، كما أن دول النظام النقدي الأوروبي قررت أن تودع كل دولة ما يعادل 20% من احتياطياتها من الذهب والعملات الأجنبية في الصندوق الأوروبي للتعاون النقدي مقابل إصدار وحدات النقد الأوروبية.

VI. معايير كفاءة النظام النقدي الدولي:

- توفير السيولة الدولية؛
- ضمان إستقرار أسعار الصرف؛
- التنسيق بين التوازن الداخلي (نعني به: التشغيل الكامل للموارد وإستقرار الأسعار المحلية) والتوزان الخارجي (نعني به: التوازن الإقتصادي لميزان المدفوعات)؛
- المساهمة في نمو التجارة الدولية؛
- قابلية تحويل العملات فيما بينها؛
- تحقيق الحد الأدنى من التعاون بين الدول.

تقييم النظام النقدي الدولي الحالي:

- نظام متعدد الأقطاب: بحيث لم يعد الدولار هو العملة الدولية الوحيدة المهيمنة على المعاملات الدولية كما كان الحال في نظام بروتن وودز، بل برزت عملات قيادية أخرى مثل الأورو، الجنيه الإسترليني، الين الياباني، الفرنك السويسري؛
- نظام قائم على تعدد أنظمة الصرف: بعد توقيع إتفاقية جمايكا والتعديل الثاني في إتفاقية الصندوق النقد الدولي سنة 1978، حدث تغير من نظام تحديد سعر الصرف فمن نظام الثابت الذي تتدخل فيه الدولة في تحديد سعر الصرف إلى نظام التعويم الذي يتحدد فيه سعر الصرف حسب قوى العرض والطلب للسوق، وأعطيت الحرية للدول في إختيار نظام الصرف الملائم لها. حسب تقارير صندوق النقد الدولي هناك عدة انظمة صرف متبعة منها نظام الصرف الثابت الصارم وأنظمة الصرف الوسيطية ونظام الصرف العائم الحر والعائم المدار؛
- تغير دور الصندوق النقد الدولي: في ظل نظام بروتن وودز وحسب المادة 04 من إتفاقية التأسيس لصندوق النقد الدولي، كان دور الصندوق هو المحافظة على إستقرار أسعار الصرف وإلزام الدول على محافظة على سعر صرف عملاتها مع الدولار في حدود 1"، لكن بعد إنهيار هذا النظام أصبح دور الصندوق يقتصر على

الرقابة على إقتصاديات الدول وتسيير حقوق السحب الخاصة وتقديم المشورات للدول التي تعاني من عجز في موازين مدفوعاتها؛

- تطور دور البنوك والتحرير المالي: أصبحت البنوك تلعب دورا أساسيا في النظام النقدي الدولي بصفتها متدخلا أساسيا في سوق الصرف، والتطورات في الأنظمة المصرفية زادت في عملية تحرير القطاع المالي حيث تشكل حركة رؤوس الأموال محددا أساسيا في تكوين أسعار الصرف؛

- تصاعد عمليات المضاربة من جراء تعويم أسعار الصرف؛
- نشوب عدة أزمات مالية منذ إنهيار نظام بروتن وودز؛
- نظام قائم على عملات محلية كعملات دولية بحيث تأثر أي عملة او إقتصاد دولة هاته العملات يكون له آثار سلبية على بقية دول العالم والإقتصاد العالمي ككل.

خلاصة:

إن الهدف من النظام النقدي الدولي منذ أول ما طرحت فكرة إنشائه يعمل على توفير السيولة الدولية ويشرف على عمليات المبادلة التجارية بين أقطار العالم. وإن التتبع لمراحله يلاحظ أن هناك تغيرات وتحولات وبروز العديد من العناصر الجديدة فيه وذلك لمواكبة مختلف المستجدات الدولية السياسية والاقتصادية فبعدما كان يعمل وفق قاعدة الذهب والتي مكنت من تحقيق الاستقرار الدولي، سقط هذا النظام نظرا للتوسع النقدي بدون غطاء ذهبي وتحول العالم إلى نظام آخر يرتكز على عملة واحدة وهي الدولار وحتى هذا النظام لم يكن ذلك النظام المثالي الذي كانت تطمح له دول العالم فسقط تحت أزمات مالية. بعد ذلك جاء نظام تعويم العملات وترك تحديد قيمة العملات لقوى السوق (العرض والطلب).

إن هذه الأشكال المتلاحقة من قاعدة إلى أخرى لا يعني أن كل نظام كان يمثل قطعة تامة مع من سبقه من أنظمة وإنما كان لديه حلقة وصل به بأي شكل من أشكال فنظام الدولار أخذ استقرار أسعار لصرف من نظام الذهب وكذلك تعويم العملات جاء بحلول من أجل حل مشكلة النظام النقدي الدولي.

إن الصورة التي وصل إليها النظام النقدي الدولي لا تعتبر تلك الصورة المكتملة، نظرا لتوالي العديد من الأزمات المالية بمختلف أشكالها سواءا كانت أزمات صرف، أو مصرفية أو أزمات أسواق المال أو أزمات المديونية وما زالت هناك العديد من الجهود قائمة لإصلاح النظام النقدي الدولي، إعادة هيكلته وإيجاد قواعد لمنع وقوع الأزمات المالية.

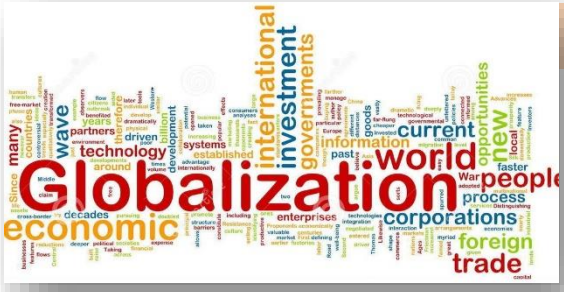

محاضرة رقم 02: العولمة الإقتصادية

Economic Globalization

La globalisation économique

محتوى المحاضرة:

I. التغيرات العالمية وتطورات الوضع الدولي (توافق واشنطن؛ المنظمات الدولية؛ التكتلات الاقتصادية وأشكالها)؛
II. مفهوم العولمة؛
III. العولمة الاقتصادية (المفهوم؛ الأنواع؛ المظاهر .....)؛
IV. العولمة المالية (المفهوم، المظاهر ؛ الوحدات؛ العوامل المفسرة؛ الأسس (قاعدة D3؛ الأثر على النظام المالي الدولي).

تمهيد:

منذ سبيعينيات من القرن الماضي شهد العالم العديد من التغيرات السريعة والمتلاحقة، مست جميع المجالات الإقتصادية، السياسية، الثقافية والإجتماعية؛ و الدال على ذلك التطور الكبير في مجالي الإتصال والمواصلات وتطور وسائل الإنتاج وزيادة دور الشركات المتعددة الجنسيات وظهور تكتلات إقليمية عملاقة، حيث نتج عن كل هذه التغيرات في النظام الاقتصادي العالمي ظهور مفهوم جديد هو ظاهرة العولمة والذي يصعب تحديده لسعة نطاقه وتشعب مجالاته لا سيما في جانبه الإقتصادي الذي يشمل العديد من القطاعات سواء الإنتاجية أو التكنولوجية أو المالية.

I. التغيرات العالمية وتطورات الوضع الدولي:

إبتداءا من عقد السبعينيات شهد العالم عدة تغيرات نذكر منها :

- إنهيار نظام بروتن وودز سنة 1971، عن طريق إلغاء الغطاء الذهبي للعملات وخاصة الدولار والتحول إلى أنظمة الصرف العائمة (قوى السوق)؛
- إنهيار المعسكر الإشتراكي بإنهيار حائط برلين في 1989/11/09 وتفكك أوضاع الإتحاد السوفييتي السابق و بالتالي إنهيار النظام الإشتراكي مما أدى إلى تنامي الرأسمالية؛
- الأزمات البترولية؛
- إخفاق مسيرة التنمية في البلدان النامية وتفاقم مشكلات المديونية في الثمانينات؛
- تطور أزمات الدول الصناعية المتقدمة، ورغبتها في توسيع أسواقها الخارجية؛
- التقدم الهائل في وسائل الإتصال، المعلوماتية والمواصلات وخصوصا الإنترنت، منح الأموال حرية وسرعة الحركة، قدرة فائقة على خلق النقود – والمشتقات المالية، من خلال المضاربات والصفقات المالية على مستوى عالمي؛

- تفوق البورصة والمضاربات المالية (لم يعد رأس المال في خدمة الإقتصاد الحقيقي)؛
- إنشاء المنظمة العالمية للتجارة لتحرير التجارة و الخدمات من القيود؛
- بروز الشركات المتعددة الجنسيات كأداة دافعة للنظام الإقتصادي عالميا؛
- ظهور التكتلات الإقتصادية؛
- توافق واشنطون: هو اتفاق جرى في نهاية الثمانينات من القرن الماضي، بين الاحتياطي الأمريكي، وبين البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، هدفه :
  - ليبرالية الأسواق؛
  - إلغاء التنظيمات التي تفرضها الدول على أسواقها.

ففي عام 1989 صاغ الاقتصادي "جون ويليمسون" نائب رئيس البنك الدولي ما عرف "بتوافق واشنطن" هو مجموعة السياسات والتوصيات والمبادئ التوجيهية التي تم التوصل إليها بين صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وحكومة الولايات المتحدة، ومقر هذه الأطراف الثلاثة العاصمة الأمريكية واشنطن وعدد هذه التوصيات عشرة (10)، أهمها: الخصخصة، وفتح الحدود للرساميل والبضائع، ورفع الدعم عن المواد، وتحرير الفوائد. راحت هذه الوصايا تطبق في كل الدول، حتى وصلت الليبرالية الاقتصادية إلى أقاصي المعمورة؛ مما جعل هذه المؤسسات الثلاث، تخرج عن وظيفتها الأساسية، لتصير فعالة في تطبيق تفاهم واشنطون، عندما جعلت ليبرالية الأسواق، وإلغاء التنظيمات والقيود على حركة الرأسمال والسلع شروطاً ملزمة، بالنسبة لزبائنها، للحصول على قروض وعلى تسهيلات مالية، خاصة البلدان في طور النمو.

وتبلورت أيدلوجية الليبرالية الاقتصادية الجديدة، في برنامج (توافق واشنطن) الذي جرى بين صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وحكومة الولايات المتحدة، والذي يتمثل في عنصرين رئيسيين:

يكمن الأول في الإنفتاح الاقتصادي وتحرير التجارة الخارجية، ويتمثل الثاني في وجود ما يسمى حكومة الحد الأدنى؛ مما يعني انسحاب الدولة من الشأن الإقتصادي والإجتماعي وإقتصارها على الوظائف التقليدية، وحماية النظام الرأسمالي وكفالة حرية الأفراد الإقتصادية، من هذا المنطلق، فإن السياسة المالية والنقدية، إنصبت على تخفيض الضرائب على الأغنياء والشركات العملاقة وتخفيف القيود، وإلغائها في حالات عديدة، على المصارف والمؤسسات المالية والائتمانية، وإلغاء الرقابة على النظام الائتماني والمصرفي.

- **مهام المنظمات العالمية:** (صندوق النقد الدولي، مجموعة البنك الدولي، المنظمة العالمية للتجارة).

من بين التحولات العالمية هو توجه المنظمات الدولية لتكريس العولمة والإنفتاح الاقتصادي للدول، فمنظمة التجارة العالمية التي تأسست سنة 1995 مهامها تحرير النظام التجاري الدولي، بالتعاون مع الصندوق النقد الدولي الذي تأسس سنة 1945 و الذي أوكلت إليه مهمة تحرير النظام النقدي الدولي، والبنك الدولي الذي تأسس سنة 1944 والذي أوكلت إليه مهمة تحرير النظام المالي ودعم مشروعات الإستثمار وتوجيه عمليات التنمية. وبذلك تتحالف هذه المنظمات لعولمة المذهب الرأسمالي.

- **التكتلات الإقتصادية الإقليمية :** وكذلك من بين التغيرات العالمية هو ظهور التكتلات الاقتصادية. فالتكتل الإقتصادي يعبر عن درجة معينة من درجات التكامل الإقتصادي الذي يقوم بين مجموعة من الدول المتجانسة إقتصاديا وجغرافيا وتاريخيا وثقافيا وإجتماعيا، والتي تجمعها مجموعة من المصالح الإقتصادية المشتركة، بهدف تعظيم تلك المصالح وزيادة التجارة الدولية البينية لتحقيق أكبر عائد ممكن، ثم الوصول إلى أقصى درجة من الرفاهية الإقتصادية لشعوب تلك الدول.

ويمكن تعريف التكتل الإقتصادي بأنه تجمع عديد من الدول التي تجمعها روابط خاصة بالجوار الجغرافي أو التماثل الكبير في الظروف الإقتصادية أو الإنتماء الحضاري المشترك هذا التجمع يكون في إطار معين قد يكون إتحادا جمركيا أو منطقة تجارة حرة.

ومن أهداف التكتل الاقتصادي:

- **الحصول على مزايا الإنتاج الكبير:** بتوسيع حجم السوق وتوجيه الإستثمارات توجيها إقتصاديا سليما، والعمل على إزالة العوائق التي تحول دون تحقيق هذا الهدف؛
- **تقسيم العمل التقني والوظيفي :** للإستفادة من المهارات والأيدي العاملة بصورة أفضل وعلى نطاق واسع؛
- **تسهيل التنمية الإقتصادية:** من خلال خلق فرص جديدة تنهض بالإنتاج والإستثمار والدخل والتشغيل؛
- **رفع مستوى الرفاهية:** من خلال تمكين المستهلكين من الحصول على السلع بأقل الأسعار الممكنة؛
- **تخفيض أثر الصدمات الخارجية** :من خلال زيادة مستوى التنويع الإنتاجي في الدول الأعضاء في التكتل.

- **<u>أشكال التكتلات الإقتصادية الإقليمية:</u>**

تتخذ التكتلات الإقتصادية الإقليمية عدة أشكال قد تختلف فيما بينها من حيث الإندماج بين أطراف المنظمة وتهيئة الظروف نحو إيجاد الوحدة الإقتصادية بإزالة جميع العقبات التنظيمية، وترجع المناقشات القيمة حول أشكال ومستويات التكامل الإقتصادي إلى الإقتصادي المعروف "بيلا بلاسا" "Béla Balassa" سنة 1961، ونميز عدة أنواع من التكتلات منها مناطق التجارة الحرة، الإتحاد الجمركي، السوق المشتركة والإتحاد الإقتصادي.

أولا: منطقة التجارة الحرة

تلتزم فيها كل دول الأعضاء بإلغاء كافة القيود التجارية فيما بينها وفي نفس الوقت تحتفظ كل دولة عضو بحق فرض الرسوم الجمركية على ما تستورده من الدول الأخرى خارج المنطقة. ومن أشهر مناطق التجارة الحرة نذكر منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية (ALENA,NAFTA) [*] تكونت سنة 1994 بين أمريكا، كندا والمكسيك على تحرير التجارة في السلع والخدمات، هذا الإتفاق قد أدى إلى النمو الإقتصاد وسمح برفع المستوى المعيشي للدول الثلاث، وأعطى أحسن مثال لمزايا تحرير التجارة الدولية.

ثانيا: الإتحاد الجمركي

الإتحاد الجمركي يذهب أبعد من منطقة التجارة الحرة، حيث إلى جانب إلغاء القيود التجارية بين دول الأعضاء، يلزمها بإتباع سياسة جمركية موحدة "tarif extérieur commun"TEC في مواجهة كافة الدول خارج الإتحاد. من بين الإتحادات الجمركية نذكر السوق المشتركة الجنوبية "MERCOSUR" المكونة بواسطة الأرجنتين، البرازيل، باراجواي والأوروجواي في سنة 1991 (دول أمريكا الجنوبية)، وهو بالفعل إتحاد جمركي ويسعى إلى التحول إلى سوق مشتركة.

ثالثا: السوق المشتركة

إلى جانب كونه إتحاد جمركي، يسمح فيها الأعضاء بحرية كاملة للتحرك عوامل الإنتاج (العمل ورأس المال) بينهم، المثال على ذلك الإتحاد الأوروبي.

رابعا: الإتحاد الإقتصادي

إلى جانب كونه سوق مشتركة، تقوم فيه دول الأعضاء بتوحيد بعض السياسات "سياسات الضريبية والزراعية" ويعتبر من أكثر أشكال التكامل الإقتصادي تطورا، الإتحاد الأوروبي هو إتحاد إقتصادي ويعتبر أكبر كتلة تجارية في العالم.

خامسا: الإتحاد الإقتصادي و نقدي

إلى جانب كون إتحادا إقتصاديا، توحيد السياسات المالية و النقدية و تقوم فيه دول الأعضاء بتوحيد العملة.

سادسا: الإتحاد الإجتماعي و السياسي

إلى جانب كون إتحادا إقتصاديا نقديا، تقوم فيه دول الأعضاء بتوحيد جميع السياسات السياسية والإجتماعية.

بعض التكتلات الإقتصادية:

✓ ***(NAFTA) إتفاقية التجارة الحرة لشمال أمريكا***

« NAFTA » North American Free Trade Agreement
«ALÉNA» Accord de libre-échange nord-américain
« TLCAN» Tratado de Libre Comercio de América del Norte)
Création : 1er janvier 1994
Type : Zone de libre-échange
Siège : Ottawa / Washington / Mexico
Langue(s) : Anglais / Français / Espagnol
Membre(s) : Canada / États-Unis / Mexique
Site Web : nafta-sec-alena.org

✓ **السوق المشتركة الجنوبية "Mercosur " Marché commun du Sud**

Le **Mercosur** (de l'espagnol *Mercado Común del Sur*)
Création : 26 mars 1991
Langue(s): Portugais, espagnol, guarani
Membre(s): Argentine; Paraguay ; Uruguay; Brésil ; Venezuela
Site Web: www.mercosur.int

✓ **الإتحاد الأوروبي**

Union européenne (UE)
European Union (EU)
Site web: http://www.europa.eu

✓ **الأسيان: إتحاد دول جنوب شرق آسيا**

« ASEAN »: Association of Southeast Asian Nations
« ANASE »: Association des nations de l'Asie du Sud-Est
Site web: http://www.asean.org

✓ **التعاون الإقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادي** APEC

Asia-Pacific Economic Cooperation
Coopération économique pour l'Asie-Pacifique
http://fr.wikipedia.org/wiki/Coop%C3%A9ration_%C3%A9conomique_pour_l'Asie-Pacifique

هو منتدى يضم 21 دولة تطل على المحيط الهادي والتي تسعى لتشجيع التجارة الحرة والتعاون الاقتصادي في منطقة آسيا ودول المحيط الهادي، تأسس عام 1989 تلبية للنمو الاقتصادي المتزايد للدول المطلة على المحيط الهادي، وظهور تكتلات اقتصادية أخرى في العالم مثل الاتحاد الأوروبي والنافتا، حيث تسعى إبيك لرفع مستوى المعيشة والتعليم من خلال تحقيق نمو اقتصادي متوازن وتشارك العوائد بين دول آسيا والمحيط الهادي.

II. مفهوم العولمة :

لقد تعددت أدبيات حول مفهوم العولمة نظرا لتعدد الآراء ووجهات النظر للمعرفين لها، وذلك راجع إلى إختلاف فهم هذه الظاهرة ومسبباتها ونتائجها وتوجهات الباحثين وأيديولوجياتهم، فهناك من يعتبرها بأنها ظاهرة إيجابية، بينما يعتبرها البعض الآخر" ظاهرة سلبية وأنها أحد أشكال الهيمنة الرأسمالية وتتماشى مع طبيعتها"، وبالرغم من كل هذا الغموض الذي يكتنف جوهر العولمة وتعدد تعاريفها إلا أنه يمكن تحديد الملامح الرئيسية لها.

إن مصطلح **العولمة** أطلق لأول مرة في بداية الستينيات من القرن الماضي من قبل عالم السوسيولوجيا الكندي marshall mcluhan (مارشال ماك لوهان) عندما صاغ مفهوم (القرية الكونية) في عدة مؤلفاته من بينها " كتابه الشهير ((حرب وسلام في القرية الكونية))" *War and Peace in the global Village*. و كان كذلك ظهور هذا المصطلح الجديد مع بداية النصف الثاني من القرن والعشرين نتيجة زيادة حركة رؤوس الأموال وترابط الأسواق المالية.

تعني العولمة في دلالتها اللغوية جعل الشيء عالميا بمعنى جعل العالم كله وكأنه في منظومة واحدة متكاملة، فالعولمة مشتقة من « عالم » وهو ترجمة لكلمة « Globalization » الإنجليزية المشتقة من كلمة « Glob » بمعنى الكرة، والتي يقصد بها الكرة الأرضية. يسمى هذا المصطلح باللغة الفرنسية Mondialisation، وباللغة

الإنجليزية Globalization، ووضعت كلمة (العولمة)في اللغة العربية للدلالة على هذا المفهوم الجديد. أما المصطلحات العربية في وصف ظاهرة العولمة هي "**الكوكبة** أو **الكوكبية أو الكونية**".

و يرى بعض الباحثين أن العولمة تشير إلى جوهرها وحقيقة أمرها إلى أمركة العالم (العولمة = الأمركة)، أي محاولة الولايات المتحدة الأمريكية إعادة تشكيل العالم وفق مصالحها و كذلك مصطلح "رسملة" العالم أي جعل كل دول عالم تتبع النظام الرأسمالي.

ويشير مصطلح العولمة إلى "عملية تعميق الإعتماد المتبادل بين الفاعلين في الإقتصاد العالمي، بحيث تزداد نسبة المشاركة في التبادل الدولي والعلاقات الإقتصادية الدولية لهؤلاء من حيث المستوى والحجم والوزن في مجالات متعددة وأهمها السلع والخدمات وعناصر الإنتاج، مما يترتب عليه زيادة عملية التبادل التجاري الدولي لتشكل نسبة هامة من النشاط الإقتصادي الكلي ولتكون أشكالا جديدة للعلاقات الإقتصادية الدولية في الإقتصاد العالمي.

وتعتبر العولمة ظاهرة شمولية لها أبعاد اقتصادية، إجتماعية، سياسية وثقافية فهي إنفتاح عن العالم، وهي حركة متدفقة ثقافيا، إقتصاديا، سياسيا وتكنولوجياً، بحيث نصبح نتعامل مع عالم تتلاشى فيه تأثير الحدود الجغرافية والسياسية، فأمامنا رأس مال يتحرك بغير قيود وينتقلون بغير حدود، ومعلومات تتدفق بغير عوائق حتى تفيض أحيانا عن طاقة إستيعاب المديرين. فهذه ثقافات تداخلت وأسواق تقاربت وإندمجت، وهذه دول تكتلت فأزالت حدودها الإقتصادية والجغرافية، وشركات تحالفت فتبادلت الأسواق والمعلومات والإستثمارات عبر الحدود، وهذه منظمات مؤثرة عالمياً مثل: البنك الدولي، صندوق النقد الدولي، ووكالات متخصصة للأمم المتحدة تؤثر بدرجة أو بأخرى في إقتصاديات وعملات الدول ومستوى وظروف معيشة الناس عبر العالم.

إذا فالعولمة عولمات: عولمة الاتصالات والمعلومات، عولمة الثقافات والأديان والأفكار وعولمة التفاعلات الإيكولوجية وعولمة الإستراتيجية المهيمنة وعولمة المبادلات الإقتصادية والتجارية والمالية؛ فالعولمة تعد إتجاها جديدا معاصرا يمثل مرحلة تالية للتدويل، ويؤدي إلى قيام نظام إقتصادي عالمي يحل محل النظام الإقتصادي الدولي. إذ يعبر الإقتصاد الدولي عن علاقات إقتصادية بين مجموعة من الدول ذات السيادة، أين يبقى للدولة دور كبير في إدارتها وفي إدارة اقتصادها .أما العولمة تعني بشكل عام اندماج أسواق العالم في حقول التجارة والاستثمارات المباشرة وانتقال الأموال وقوى العاملة والثقافات والتكنولوجيا، ضمن إطار من رأسمالية حرية الأسواق، كما تعني خضوع العالم لقوى السوق العالمية مما يؤدي إلى إختراق الحدود الوطنية و إلى التدخل في سيادة الدولة.

ففي إطار العولمة تتقلص سيادة الدولة الوطنية، على حدودها وعلى ماليتها واقتصادها. تتقلص سيادة الدولة الوطنية، بما في ذلك التشريعية، فيضعف جداً أداء الديمقراطية، وعندما السوق يحكم حياة الناس، لا جدوى من الديمقراطية، وعندما يتعولم السوق فإنه يقضى على الرباط الوطني.

الدولة الوطنية تقوم على عاملين:

- رباط سياسي يتمثل في الانتماء للدولة. والذي يتجاوز التعددية الاجتماعية، ويخلق هوية وطنية.

- رباط اقتصادي يتمثل في السوق الوطني.

عولمة السوق تقضى على الرباط الاقتصادي، وأضعاف سلطان الدولة يذهب بالرباط السياسي .

لكن في نفس الوقت العولمة في حاجة للدولة:

- من أجل إلغاء التنظيمات، والنظم وفتح الأسواق، وهو في كل مكان قرار سياسي. لا يمكن إتخاذه من غير الدولة؛
- منع وحدة النضال الجماهيري العالمي ضد الرأسمالية؛
- إخضاع الفقراء والمحرومين، والمستبعدين، وتمرير الاستغلال وحماية الأثرياء.

هذا يعطينا شكل الدولة المرغوب من الرأسمالية، في مرحلة العولمة.

III. العــولمة الإقتصادية :

يجب التنويه في بداية الأمر إلى إتجاه العولمة في تحويل الكرة الأرضية إلى منطقة إقتصادية تختفي فيها الحواجز والقيود، بمعنى إندماج الإقتصاديات العالمية ضمن نطاق النظام الإقتصادي الواحد، والشيء الذي لابد الوقوف عنده هو أن العولمة هي مفهوم إقتصادي قبل أن تكون مفهوما ثقافيا أو أجتماعيا أو سياسيا. كما أن أكثر ما يتبادر إلى الذهن عن الحديث عن العولمة هي العولمة الإقتصادية.

العولمة الإقتصادية هي مرحلة من مراحل تطور المنظومة الرأسمالية، تتميز بالإنتقال التدريجي من الإقتصاد الدولي الذي تتكون خلاياه القاعدية من إقتصاديات متمحورة على الذات ومتنافسة إلى إقتصاد عالمي لا يخضع للرقابة التقليدية ولم يعد يؤمن بتدخل الدولة في نشاطاته وخاصة فيما يتعلق بإنتقال السلع والخدمات ورأس المال على الصعيد العالمي و يتضمن تحرير الأسواق وخصخصة الأصول وإنسحاب الدولة من أداء بعض وظائفها ونشر التكنولوجيا وتوزيع الإنتاج عبر القارات، والتكامل بين الأسواق الرأسمالية. **أي ليس لدولة ما أو لمجموعة دول أي تدخل أو تحكم في الإقتصاد.**

لذا يمكن حصر أهم العناصر المميزة للعولمة من **الناحية الاقتصادية** كما يلي:

- تحرير التجارة الدولية تحت لواء المنظمة العالمية للتجارة؛
- التحالفات الإستراتيجية للشركات العالمية وزيادة تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة؛
- التزايد المستمر لانتشار التكتلات الاقتصادية الإقليمية؛
- التطور المذهل والسريع في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

➢ **أنواع العولمة الإقتصادية:**

تتحدد العولمة الإقتصادية في نوعين رئيسين هما: العولمة الإنتاجية والعولمة المالية.

- **العولمة الإنتاجية :** تتحقق عولمة الإنتاج من خلال الشركات متعددة الجنسيات وتتبلور عولمة الإنتاج من خلال اتجاهين:

*__الاتجاه الأول:__ عولمة التجارة الدولية، فقد إزدادت وتيرة التبادل العالمي إبتداء من العقد الأخير من القرن العشرين، حيث بلغ معدل نمو التجارة العالمية ضعفي نمو الناتج العالمي في هذه الفترة.
*__الاتجاه الثاني :__ الإستثمار الأجنبي المباشر، إذ لوحظ إرتفاع معدل نمو الإستثمارات الأجنبية المباشرة في بلدان العالم النامي ليصل في المتوسط إلى حوالي 12% خلال عقد السبعينات و يرجع ذلك إلى إنتهاج العديد من البلدان آلية السوق من خلال فتح أسواقها لهذه الإستثمارات حيث لعبت الشركات المتعددة الجنسيات دورا بارزا من خلال تكوين المزيد من التحالفات الإستراتيجية فيما بينها لإحداث المزيد من الهيمنة على التكنولوجيا و رؤوس الأموال العالمية.

- **العولمة المالية:** يعتبر الجانب المالي القوة المحركة لعجلة العولمة، حيث شارك فيها بدرجة تفوق بكثير الجوانب الأخرى، وبالتالي شهدت السوق المالية، عولمة فعلية على نطاق مرونة وحركية هذه السوق، هذه العولمة تعرف بالعولمة المالية.

إن العولمة المالية هي الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي و التحول إلى ما يسمى بالاندماج المالي مما أدى إلى تكامل وإرتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال ومن ثم أخذت تتدفق عبر الحدود إلى الأسواق العالمية و يمكن الإستدلال على العولمة المالية بمؤشرين هما:
*__المؤشر الأول:__ يقصد به تطور حجم المعاملات عبر الحدود من الأسهم والسندات في الدول الصناعية المتقدمة؛
*__المؤشر الثاني:__ ويخص تطور تداول النقد الأجنبي على الصعيد العالمي.

➢ **مظاهر العولمة الإقتصادية:**

هناك عدة مظاهر للعولمة الاقتصادية نذكر على سبيل المثال:
- تحول الاقتصاد من الحالة العينية (الأنشطة التقليدية كتبادل السلع عينياً بالبيع والشراء) إلى الاقتصاد الرمزي الذي يستخدم الرموز والنبضات الإلكترونية من خلال الحواسب الإلكترونية والأجهزة الاتصالية، وما ينتج عن ذلك من زيادة حجم التجارة الإلكترونية والتبادل الإلكتروني للبيانات في قطاع التجارة والنقل والمال والائتمان وغيرها. ظهور ما يسمى بالتجارة الإلكترونية والدفع الإلكتروني؛
- تحول رأس المال من وظائفه التقليدية كمخزن للقيمة ووسيط للتبادل، إلى سلعة تباع وتشترى في الأسواق (تجارة النقود)؛
- زيادة الإنفتاح والتحرر في الأسواق وإعتمادها على آليات العرض والطلب من خلال تطبيق سياسات الإصلاح والتكييف الاقتصادي والخصخصة، وإعادة هيكلة الكثير من الاقتصاديات الموجهة واقتصاديات الدول النامية مع متطلبات العولمة.

IV. العولمة المالية :

أول من إستعمل مصطلح العولمة المالية هو الإقتصادي الأمريكي *Theodore Lewitt* سنة **1983** في مقال له بعنوان عولمة الأسواق *"Globalization of Markets"*.

وللعولمة المالية عدة مفاهيم نذكر منها ما يلي :

- العولمة المالية هي عملية مرحلية لإقامة سوق شاملة ووحيدة لرؤوس الأموال تتلاشى في ظلها كل أشكال الحواجز الجغرافية والتنظيمية، لتسود بذالك حرية التدفقات المالية، من أجل ضمان أفضل توزيع لمختلف أشكال رؤوس الأموال بين مختلف المناطق وقطاعات النشاط، في أثناء البحث عن أعلى العوائد وأقل المخاطر؛
- العولمة المالية هي النمو الهائل في حجم التعاملات المالية على المستوى العالمي والتي تقود نحو توحيد أسعار السلع المالية في مختلف الأسواق المالية العالمية. يقول الاقتصادي الأمريكي هيلان راي (Helen Ray) " أن العولمة المالية هي الإنخفاض في تكاليف المعاملات الدولية، وإنها زيادة تدفق رؤوس الأموال بين الدول؛
- **العولمة المالية** هي الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي والتحول إلى ما يسمى بالإنفتاح المالي الذي أدى إلى إلغاء القيود على حركة الأموال إلى أسواق المال العالمية؛
- **العولمة المالية** هي الظاهرة التي تطورت بالموازاة مع نمو التجارة العالمية ونمو الإستثمار الأجنبي المباشر، غير أنها عرفت إنتشار كبير بمجيء نظام تعويم أسعار الصرف، وإزالة الحدود والقوانين الردعية للنظام المالي على المستوى الداخلي والخارجي؛
- **العولمة المالية** هي تعميم الصناعة المالية المدعومة بالتكنولوجيا كبنية تحتية على كل الفضاءات المالية بقيادة رأس المال المالي عابر الحدود، متعدد الجنسيات، دولي النشاط حاليا وعالمي أو كوكبي التوجه لما هو آتي؛
- **العولمة المالية** وهي في العمق ديناميكية الرأسمالية المالية التي تعبر عن تطلعات رأس المال المالي والشركات متعددة الجنسيات، ديناميكية لا مرجعية لها إلا مرجعية السوق الخالي من أية قيود أو تعقيدات.

ونستخرج من المفاهيم السابقة الإستنتاجات التالية:

- الرأسمالية المالية تزاحم العملية الإنتاجية وتطرح نفسها كبديل لها تستوفي دعائم توغلها بما يوفره رأس المال المالي الموصوف بالنقال، الطيار، السائب والساخن أو العائم من عوائد؛
- رأس المال الذي تفوق دون أدنى شك على العمل وزاد من تسخير هذا الأخير لخدمته وخدمة التراكم من ناحية، والدعاية له من ناحية أخرى عندما يصبح موظفي المؤسسات مساهمين ماليين يبحثون بدورهم عما يضيفه السوق المالي لمحافظهم المالية؛
- هي إقتصاد المضاربة الذي تتم فيه عولمة الرأسمالية ليس فقط بنمط إنتاجها الرأسمالي بل بعولمة رأس المال المالي حيث يأخذ كل من الصرف والإقتصاد ذاته الصفة المالية؛
- تعرف العولمة المالية بمصطلح الإستثمار المالي؛

- هذه التدفقات المالية هي بالإجمال عبارة عن سيولة تجذبها المكاسب المحتملة القصيرة الأمد وتترك البلاد بسرعة التي وصلت بها؛
- مع رأس المال يتحرك خارج حدوده بمطلق الحرية فسح المجال للنشاط المضاربي الذي أفضى إلى إنفصال دائرتي المالية والإقتصاد الحقيقي الإنتاجي؛
- المسيرة الحالية لعولمة الموارد لم تعد مكملة للتجارة والإستثمار الدوليين، بل إكتسبت حياة خاصة.

➢ **مظاهر العولمة المالية**

- **الشمولية :** الشرط الضروري لإطلاق وصف الشمولية على السوق هو أن يكون هذا السوق قابل للمعاملة ك " كل" فيتخلص تدريجيا من الإختلاف في القوانين والتنظيمات المرتبطة بوجود الدول؛
- **الإندماج :** الاندماج المالي هو الوصول بالأسواق المالية الوطنية إلى سوق مالي دولي أجزاؤه مترابطة وتابعة بالتبادل لبعضها البعض يتعدى تلك الأسواق الوطنية له محدداته، أدواته وآلياته الخاصة به.

الإندماج المالي هو وضع الأسواق المالية في حالة من التكامل الأفقي (بين الفضاءات المالية الوطنية) والعمودي (بين أقسام السوق الوطني) لتعمل بإستمرار في الزمن الحقيقي بقدرة رؤوس الأموال على الحركة والإحلال بقاعدة "السعر الواحد" في كل مكان وتكون كل فرص الربح مستغلة.

➢ **وحدات العولمة المالية:**

- **عولمة البنوك:** وسيتدل بها عن طريق:
  - الاندماجات البنكية الكثيرة والسريعة؛
  - تدويل الأنشطة والخدمات البنكية ومحاولة توحيد معايير المهنة البنكية.
- **عولمة أسواق الصرف**

حيث عرفت هذه الأخيرة نموا متزايدا في السنوات الأخيرة من حيث حجم التداول بشكل خاص، فقد تحولت من مجرد مركز لتحويل العملات الوطنية فيما بينها مرتبطة أساسا بتمويل العمليات التجارية إلى قلب نابض للسوق المالي الدولي. ويمكن اختصار تلك التغيرات في :

- استقلالية عمليات الصرف عن حركة السلع والخدمات ورؤوس الأموال وتحولها إلى عمليات استثمار مالي بحت؛
- زيادة حجم التداول بسبب الاستقلالية أو كنتيجة لها؛
- تحرير عمليات الصرف.

- **عولمة أسواق المال**

إيجاد سوق مالي دولي للاستثمار وللتمويل مندمج وشامل ملامحه تتشكل باستمرار من خلال:

- زيادة التعاملات عبر الحدود في الأسهم والسندات؛
- التوسع في الأسواق الثانوية وتعاملاتها؛
- الصعود القوي دوليا للأسواق المالية الناشئة وتنافسيتها في اجتذاب رأس المال؛

- عدوى الأزمات المالية وسرعة ومدى انتشارها.

➢ **العوامل المفسرة للعولمة المالية :**

تضافرت عدة عوامل في توفير المناخ الملائم لتطور و نمو العولمة المالية، نذكر منها:

- **تنامي الرأسمالية المالية:**

لقد كان للنمو الهائل الذي حققه الرأسمال المستثمر في الأصول المالية دورا أساسيا في إعطاء قوة الدفع للعولمة المالية، فأصبحت معدلات الربح التي يحققها الرأسمال في أصول مالية تزيد بعدة أضعاف عن معدلات الربح التي تحققها قطاعات الإنتاج الحقيقي، وأصبحت الرأسمالية ذات طابع ريعي تتغذى على توظيف الرأسمال لا على استثماره.

- **تطور أسواق أورو عملة:**

هذه الأسواق تتمتع بالحرية وعدم الخضوع لمراقبة السلطات النقدية المحلية أو الدولية.

- **تطور سوق السندات الدولية:**

هي تحتل مركزا بارزا في مجال أسواق للتوظيفات المالية الدولية أي الإستثمار المالي الدولي و هي جزء هام في عمليات التمويل الدولي وهي تتمتع بسيولة عالية وعائد مرتفع.

- **عجز الأسواق الوطنية عن إستيعاب الفوائض المالية :**

أدى عدم قدرة بعض الأسواق الوطنية على إستيعاب الأحجام الضخمة من المدخرات والفوائض المالية، إلى إتجاه هذه الفوائض إلى أسواق خارجية بحثا عن فرص إستثمار أفضل و معدلات ربح أعلى، و تجدر الإشارة هنا أن معظم هذه الفوائض المالية إتجهت نحو تسوية العجز في ميزان المدفوعات لكثير من الدول المتقدمة، خاصة الولايات المتحدة الأمريكية.

- التطور الصناعي لبعض الدول النامية وإندماجها في السوق المالي ؛
- **التقدم التكنولوجي :** ساهم التقدم التكنولوجي في مجال الإتصالات والمعلومات مساهمة فاعلة في دمج وتكامل الأسواق المالية حيث تم التغلب على الحواجز المكانية والزمانية بين الأسواق الوطنية المختلفة وانخفضت تكلفة الاتصالات السلكية و اللاسلكية، و عمليات المحاسبة إلى درجة كبيرة، و هو الأمر الذي كان له أثر بالغ في زيادة سرعة حركة رؤوس الأموال من سوق لآخر.
- **ظهور الابتكارات المالية الجديدة:** ارتبطت العولمة المالية بظهور عدد هائل من الأدوات المالية الجديدة، فإلى جانب الأدوات المالية التقليدية (الأسهم و السندات) المتداولة في الأسواق المالية أصبح هناك العديد من الأدوات الاستثمارية منها: المشتقات التي تتعامل مع التوقعات المستقبلية و تشمل المبادلات (Swaps)، المستقبليات (Futures) والخيارات (Options) .....الخ.
- **التحرير المالي المحلي والدولي:**

لقد أقدمت العديد من الدول على إلغاء الرقابة على الصرف منذ 1979 في بريطانيا، في اليابان و في فرنسا، و هذا بالنسبة للمقيمين وغير المقيمين، وقد إنتهجت كذلك البلدان النامية عمليات التحرير المالي.

1. أسس العولمة المالية: (السيادة النسبية لقاعدة «3D»)

- **اللاوساطة Désintermédiation**

تعني اعتماد أساليب التمويل المباشرة لإجراء عمليات التوظيف و الاقتراض، و نقصد بالتمويل المباشر، اللجوء إلى إصدار و تبادل الأوراق المالية في الأسواق المالية (أسهم، سندات..الخ.) دون المرور عبر الوسطاء الماليين أو البنوك (التمويل غير المباشر)، فالرشادة الإقتصادية تستدعي البحث عن أفضل تمويل بأقل تكلفة، و هذا ما يفسر التطور الكبير للأدوات المالية المباشرة على حساب نشاط البنوك والوسطاء الماليين الآخرين؛

لم يعد الائتمان المصرفي بأشكاله التقليدية والمستحدثة والمتخصصة هو السائد في التمويل وإنما موازي لصعود قوي للأسواق المالية وما صاحبه من تطورات في آليات التمويل التي تطرحها تلك الأسواق.

أصبحت هذه الأسواق المالية داخل الإقتصاد كمنافس للبنوك ولم تعد علاقة الجمهور العام والمدخرين بالمستثمرين مجرد حسابات بنكية وودائع تحول إلى قروض إنما علاقة إصدار وإكتتاب مباشر في الأوراق المالية.

- **اللاتنظيم Déréglementation**

إزالة القيود التنظيمية على المعاملات المالية. والميل نحو عدم الخضوع لقيد القوانين يكاد يكون مقدسا للممارسات الليبرالية.

- **اللاحواجز Décloisonnement**

إن الشرط الضروري للعولمة المالية ليس فقط في انفتاح أسواق المال القطرية أمام تدفق رؤوس الأموال و إنما أيضا في انفتاح الأقسام الموجودة في هذه الأسواق على بعضها البعض، أي أن تطبيق هذا المبدأ يتم على مستويين:

- **المستوى الداخلي:** ويعني إمكانية الانتقال:

  - من السوق المالي قصيرة الأجل إلي السوق المالي طويل الأجل،
  - من البنوك التجارية إلى بنوك الأعمال،
  - من خدمات التامين إلى الخدمات البنكية،
  - ومن أسواق الصرف إلى الأسواق المالية...الخ.

و تجدر الإشارة أن الحركة القوية لعمليات إلغاء التخصص للأسواق ظهرت في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث تم التوصل إلى إلغاء بعض التمييزات التقليدية التي كانت تفصل البنوك التجارية وبنوك الأعمال، في بريطانيا

تم مزج وظائف الوسطاء الماليين و السماسرة، كما سمح لغير المقيمين بأن يكونوا مساعدي الرؤساء في الإصدارات الأجنبية.

- **المستوى الخارجي:** ويعني فتح الأسواق المالية الوطنية أمام المتعاملين الأجانب، بحيث يتسنى للمتعاملين الأجانب شراء جزء من الأصول المالية لكبرى الشركات الوطنية، بالإضافة للأصول المالية الحكومية.

2. أثر العولمة المالية على النظام المالي الدولي:

محاولة لدراسة أثر العولمة المالية على النظام المالي الدولي المتحولة أنماط التمويل فيه من النمط الائتماني غير المباشر إلى النمط السوقي المباشر في ظل أنظمة صرف قائمة على التعويم المطلق والمدار والمضاربات القوية على العملات.

تحولت آليات التمويل فيه بشكل مفصلي من ناحية و بعث مد جديد للرأسمالية المالية من ناحية أخرى بعد أن تفكك الارتباط بين دائرتي الاقتصاد الحقيقي و المالي لتبعث من هذا الانفكاك فقاعات مالية سرعان ما تنفجر وتنتشر آثارها انطلاقا من هذا التحليل يبرز أثر العولمة المالية على النظام المالي الدولي في النقاط التالية:

1-السيادة النسبية لقاعدة "3D"؛

2-صعود نشاط المضاربة ك "مهنة"؛

3-مالية الاقتصاد؛

4-عدم الإستقرار النقدي.

1-السيادة النسبية لقاعدة "3D" "تم شرحها فيما فوق"؛

2- صعود نشاط المضاربة كحرفة

ألسنا أمام اقتصاد عالمي للمضاربة؟ أمام رأس المال المالي الذي لا يستكين كلما كانت هناك فرصة ربح للاقتناص على حساب أي مصلحة عامة والذي يدفع نحو إرساء اقتصاد مضاربة يغذي الأزمات و يتغذى عليها.

- يؤسس لنفسه "جيو مالية" قياسا على جيو اقتصاد و"جيوسياسة" فضاءات مالية يكرس فيها هيمنته.
- وقد أمكن ذلك بفعل التوسع المفرط في آلية الائتمان وعندما أمكن الشراء دون دفع والبيع دون حيازة والضمان بأصل لم يدفع سعره بعد.

بعثا لعصر الثورة المالية على غرار الثورة التكنولوجية تنشأ هذه النزعة المضاربية من حركة رؤوس أموال ساخنة، عائمة طيارة مقتنصة لأفضل توظيف من حيث العائد.

وتخلق في المقابل إنفصالا للفضاء المالي عن الفضاء الحقيقي الشيء الذي ينتج عنه فقاعات مالية سرعان ما تتطاير لعدم إستنادها لقاعدة إنتاجية حقيقية و تنفجر لتخلف أثارا هائلة بفعل العدوى في إنتشار حالات اللاستقرار وتعميمها إلى مستوى الأزمة.

الفقاعة المالية تتكون عند إنحراف سعر الأصول المالية السوقي عن سعرها الحقيقي بمعنى أن يصبح السعر مجرد إنعكاس للتوقعات دون أن يكون لذلك علاقة بمستوى الإستثمار الحقيقي. ليتحول السلوك العشوائي المصطلح عليه بسلوك "القطيع" المندفع وراء التوقعات إلى خطر نظامي يصعب التحكم فيه.

3- مالية الاقتصاد:

بمعنى أن التفسير ومن ثمة التعديل الاقتصادي أصبح يمر عبر المالية وأن التوجه الاقتصادي العام تحدده مؤشرات الأسواق المالية:

التعديل الاقتصادي:

- المؤسسات أصبحت تركز اهتمامها على رسملتها في البورصة أي قيمتها السوقية وكشركات مساهمة تبحث لمساهميها عن خلق الثروة المالية أي خلق القيمة، من ناحية أخرى تعتمد إضافة إلى مداخيلها المعتادة من نشاطها الطبيعي (الإنتاجي مثلا) على فوائض القيمة وعوائد توظيفاتها المالية.
- في المقابل لم تعد أجور العاملين والموظفين المصدر الوحيد لدخولهم طالما أن شريحة معتبرة من الأجراء أصبحوا إما مساهمين مباشرين في شركاتهم أو لهم توظيفات مالية غير مباشرة عبر شركات توظيف الأموال باختلافها وبالتالي أضيف إلى الأجور مداخيل أخرى هي عوائد استثماراتهم المالية.
- في كلتا الحالتين الشركة وأجرائها أعينهم ليست على زيادة الإنتاجية و زيادة الأجور وتحسن الأداء الاقتصادي وإنما على حركة المؤشرات صعودا وهبوطا في أسواق المال.

- **فك الإرتباط**

مالية الاقتصاد ليست فقط التعديل الاقتصادي الذي أصبح يمر عبر المالية ومؤشراتها وإنما فك الارتباط بين ما هو حقيقي مجسد بسلع إنتاجية وما هو مالي مجسد بسلع مالية (إن صح الوصف) ليس لها مقابل حقيقي.

4- عدم الاستقرار النقدي

استقلالية عمليات الصرف

النمو الهائل لحجم التداول في أسواق الصرف في غير توافق مع حركة السلع والخدمات ورؤوس الأموال يعكس تلك الاستقلالية في المعاملات بما يؤكد صفة "المالية" على سعر الصرف والمقصود بهذه "المالية" عدم ارتباط سعر الصرف بمعطيات اقتصادية حقيقية متعلقة بأي نوع من المبادلات التجارية أو حركة رؤوس الأموال بغرض الاستثمار، إنما يتحدد هذا السعر تبعا لحركة العملات والمضاربة عليها.

التقلبات الشديدة في أسعار الصرف

التقلبات في أسعار الصرف هي محصلة عمليات الصرف المضاربية و حتى التدفقات الرأسمالية بغرض المضاربة على الأصول المالية وهي في ذات الوقت محفز لها حيث تغذي التقلبات حركات المضاربة في مسار دوري ينتهي عادة بانهيار عملة معينة أو عملات.

ما حدث في سوق الصرف من لا ضبط وتقلبات في الأسعار هو بالتأكيد في صالح مقتنصي الأرباح لكنه ليس كذلك بالنسبة للدول التي لم يعد متاحا لها جذب وتحفيز الاستثمارات من خلال الأدوات التقليدية في السياسة الكينزية (النقدية والمالية) ولا حتى تشجيع الصادرات بالخفض التنافسي للعملة.

هذه الدول أصبحت في مواجهة مثلث اللاتوافق لمندل (Triangle d'incompatibilité)

مع الانفتاح وفي ظله لا يمكن ضمان في الوقت نفسه:

- حرية حركة رؤوس الأموال؛
- سعر صرف ثابت أو مستقر؛
- إستقلالية السياسة النقدية.

المحاضرة 03: المنظمات الدولية

Les organisations internationales
The international organizations

تمهيد:

التنظيم الدولي أرسى فكرة المنظمات الدولية إذ هو فكرة تاريخية، تتطلب تضامن الدول على الصعيد العالمي من أجل تحقيق أهداف معينة، كما هو الحال في التنظيم الداخلي وحتى تكون المنظمات فاعلة يجب أن تحتوي على عدد من الدول التي تقبل إخضاع منازعاتها مع الدول الأخرى للقانون الدولي، والتي يجب أن يضمن إحترام جميع المبادئ القانونية الأساسية.

المنظمات الدولية هي الهيآت والمؤسسات التي يتكون منها المجتمع الدولي وتساهم في تفعيل إرادة الجماعة الدولية، فلقد إرتبطت فكرة إنشاء المنظمات الدولية بظهور الحاجة إلى تنظيم المجتمع الدولي والتعاون في شتى المجالات لخدمة الإنسانية، سواءا لتنظيم كافة أوجه التعاون أو التخصص في مجال معين من أوجه التعاون المطلوب. فبتطور المجتمع الدولي وتقدم وسائل الإتصالات وتشابك المصالح زادت الحاجة إلى إنشاء هيآت عالمية وإقليمية لتقوم بتحقيق المصالح المشتركة للدول والتنسيق فيما بينها، وبدأت ظاهرة إنشاء المنظمات الدولية في الإنتشار حيث شملت جميع أنحاء العالم ومست كافة أوجه النشاط الإنساني.

في هذه المحاضرة سنتطرق لتعريف المنظمة الدولية، خصائصها وأنواعها.

1. تعريف المنظمة الدولية:

كثيرة هي التعريفات التي يمكن أن تطلق على المنظمات المعروفة في عالم اليوم، إذ أن تعريف الأشياء من الأمور التي لا يمكن أن يتم إتفاق شامل وحرفي حوله، ورغم تعدد التعريفات واختلافها إلاَّ أنها في الغالب ذات مدلول واحد والاختلاف بينها اختلاف لفظي فقط، وعليه يمكننا أن نختار من بين تلك التعريفات، بضعة تعاريف وافية بالغرض و دالة على المقصود وهي:

- "المنظمة الدولية هي هيئة تتفق مجموعة من الدول على إنشائها للقيام بمجموعة من الأعمال ذات الأهمية المشتركة، وتمنحها الدول الأعضاء إختصاصا ذاتيا مستقلا يتكفل ميثاق الهيئة بيانه وتحديد أغراضه ومبادئه الرئيسة"؛
- المنظمة الدولية هي هيئة تضم مجموعة من الدول، وذلك من خلال إتفاق دولي فيما بينها، يسعى إلى تحقيق عدة أهداف ومصالح مشتركة على نحو دائم، وتتمتع هذه الهيئة بالشخصية القانونية والذاتية المتميزة عن الدول الأعضاء فيها، في المجال الدولي"؛
- "هي هيئة تنشئها مجموعة من الدول بموجب ميثاق دولي للقيام بمهام وإختصاصات يحددها ميثاق إنشائها، وتكفل لها القدر من التنظيم والإستمرار والشخصية القانونية المستقلة في حدود إختصاصاتها".

- "هي ذلك الكيان الدائم الذي تقوم الدول بإنشائه من أجل تحقيق أهداف مشتركة يلزم لبلوغها منح هذا الكيان إرادة ذاتية مستقلة، أو هي وحدة قانونية تنشئها الدول لتحقيق غايات معينة وتكون لها إرادة مستقلة يتم التعبير عنها عبر أجهزة خاصة بالمنظمة".
- "هي كيان قانوني دولي مستمر، تنشئه مجموعة من الدول، يجمع بينها مصالح مشتركة تسعى إلى تحقيقها، ويتمتع هذا الكيان بإرادة ذاتية مستقلة يتم التعبير عنها بأجهزة خاصة ينشئها ميثاق المنظمة".

2. خصائص المنظمات الدولية:

من خلال التعاريف السابقة يمكن إستخلاص خصائص المنظمات الدولية في العناصر الآتية:

- الطابع الدولي أو الدولية؛
- الإرادة الذاتية؛
- الإستمرار أو الإستمرارية؛
- تحقيق مجموعة من الأهداف؛
- الميثاق أو الإتفاق الدولي.

أولا: الطابع الدولي:

الدول ذات السيادة وبإرادتها هي التي تقوم بإنشاء المنظمات الدولية وتكتسب عضويتها وتمثل فيها بمندوبين عنها لهم الصفة الرسمية الحكومية، وهذا ما يميز المنظمات الدولية الحكومية عن المنظمات غير الحكومية التي ينشئها الأفراد أو الأشخاص الإعتبارية الخاصة والتي لا تتمتع بوصف الحكومية وهي تخضع للقانون الداخلي لدولة المنشأ أو للقانون الداخلي لعدة دول. فالمنظمات الدولية غير الحكومية وصفت بأنها دولية لأن نشاطها يتجاوز حدود الدولة التي تنشأ فيها فهي لا تنشأ بمعاهدات دولية بوثائق قانونية، بل تخضع للقانون لدولة ما.

ثانيا: الإرادة الذاتية:

حتى يوصف الكيان الذي أنشأته الدول بوصف منظمة دولية يجب أن يتمتع هذا الكيان بالإرادة الذاتية المستقلة عن إرادة الدول المكونة لها، أي لها شخصية معنوية مستقلة تخول لها قدر كبير من حرية التصرف وإتخاذ القرارات بإسمها لا بإسم أعضائها، كما أن موظفي المنظمة يتبعون لها لا للدول الأعضاء فيها، ولا تستطيع الدول التدخل في أمورها. فرغم أن الدول تشارك بمندوبيها في أعمال المنظمة إلا أن القرارات أو التوصيات أو المواقف التي تصدر من المنظمة تنسب إلى المنظمة ذاتها وليس إلى الدول المشاركة فيها، وهذا ما يميز المنظمة الدولية عن المؤتمر الدولي حيث أن الأخير يحقق أغراضه من خلال إرادة الدول الأعضاء التي يتولى التعبير عنها مندوبو الدول الأعضاء في المؤتمر، وما يصدر عن المؤتمر ينسب إلى هذه الدول.

وحتى تكون الإرادة الذاتية للمنظمة بهذا المفهوم لابد أن تتوافر لها الشخصية القانونية المستقلة التي تجسد إرادتها الذاتية فيما تتخذه أو تصدره في مواجهة أعضائها أو المجتمع الدولي. وقد إستقر الفقه الدولي على توافر وصف الشخصية القانونية الدولية للمنظمات الدولية ولكنها شخصية محدودة بنطاق إختصاص المنظمة المعنية، وليست كاملة كتلك التي تتمتع بها الدول.

ثالثا: الإستمرار:

عنصر الإستمرار هو أيضا يميز المنظمة الدولية عن المؤتمر الدولي الذي ينعقد لدراسة قضية معينة أو تحقيق غرض محدد ثم ينفض بإنتهاء مهمته سواءا بالنجاح أو بالفشل حتى ولو إستغرقت أعماله سنوات عديدة.

أما المنظمة الدولية فقد أنشأت لتستمر في تحقيق الأهداف المنوطة بها، والإستمرار هنا لايعني الدوام الأبدي، فهذا مخالف لطبيعة الأمور وإنما يعني بقاء المنظمة زمنا غير محدود طالما لم يحدث إلغائها طبقا لقواعد ميثاق إنشائها.

رابعا: تحقيق مجموعة من الأهداف:

إن إنشاء منظمة ليست غاية في حد ذاته، وإنما هو وسيلة لتحقيق أهداف معينة، تتجسد أساسا في الإختصاصات التي تعمل عليها المنظمات. فقد تهدف الدول الأعضاء من إنشائها منظمة دولية ما، هي تخويل هذه المنظمة تحقيق أهداف ومصالح معينة مشتركة تهم كافة الدول الأعضاء، سواء كانت هذه المصالح سياسية أو أمنية أو إقتصادية أو إجتماعية أو صحية أو جميعها، ويحدد ميثاق إنشاء المنظمة المهام الموكلة إليها والمنظمة بذلك تكون في مجموعها آلية مشتركة للدول الأعضاء للتشاور وتنسيق السياسات بين الدول الأعضاء في المجال أو المجالات التي يحددها ميثاق إنشاؤها.

خامسا: الميثاق:

تنشأ المنظمة بموجب وثيقة دولية بين دول الأعضاء وتمر بمراحل إبرام ونفاذ الإتفاقيات الدولية. بمعنى أنها يجب أن تكون وثيقة مكتوبة ويتم التوقيع عليها والتصديق إذا نص على ذلك فيها أو الإنضمام إليها ودخولها حيز النفاذ حسبما تحدد نصوص الوثيقة، وتعددت المصطلحات التي تطلق على هذه الوثيقة، فقد يطلق عليها ميثاق أو إتفاقية أو معاهدة أو عهد .... إلخ.

إلا أن المشهور هو إطلاق مصطلح "ميثاق" على وثيقة إنشاء المنظمة لإصباغ صفة القدسية عليها، ويعبر هذا الميثاق عن إنصراف إرادة الدول الأعضاء إلى تكوين المنظمة كما يحدد كيفية تكوينها وتحديد أهدافها وإختصاصاتها وسلطاتها وحدود الشخصية القانونية الدولية الممنوحة لها وكيفية الإنضمام إليها أو الإنسحاب منها..إلخ. وتختلف مواثيق المنظمات الدولية من ذلك من منظمة إلى أخرى.

3. الأجهزة الرئيسية للمنظمة:

يسلتزم عنصر الإستمرار أن تكون للمنظمة آليات داخلية، يقسم الميثاق العمل فيما بينها ويكون لمندوبي الدول الأعضاء غالبا ممثلين دائمين بهذه الأجهزة، بالإضافة إلى عدد من الموظفين الدوليين.

والسمة الواضحة لأغلب المنظمات الدولية تكوينها من ثلاثة أجهزة رئيسية، بالإضافة إلى بعض الأجهزة الأخرى. وتتمثل الأجهزة الرئيسية في:

أ. الجمعية العامة للمنظمة أو (المؤتمر العام للمنظمة): التي تعتبر المنبر التشريعي الذي يناقش جميع شؤون المنظمة ويمثل فيها جميع أعضاء المنظمة؛

ب. المجلس التنفيذي: وغالبا يشكل من عدد محدود يتم إختياره من قبل الدول الأعضاء طبقا للميثاق، ويوكل إليه المهام التنفيذية لما يصدر عن المنظمة؛

ت. الأمانة العامة: وتتكون من مجموعة من الموظفين المعينين ويرأسهم أمين عام، وتقوم بالأعمال الإدارية وتنسيق وإدارة كافة شؤون المنظمة ويمثل الأمين العام المنظمة في المجال الدولي.

4. أهداف المنظمات الدولية:

الطابع المميز للمنظمات الدولية أنها تؤدي مهام ووضائف لا يمكن آداؤها عن طريق الإتفاقيات قصيرة الأجل، إذ أن لها طابع الدوام والإستمرار كما هو مفترض ما لم يطرأ عليها تغيير من جانب المنظمة ذاتها.

كما أنه مهما تنوعت المنظمات وتعددت فإن هناك أهدافا رئيسية مشتركة بين جميع المنظمات تنحصر في أربعة محاور:

- التضامن بين الدول؛
- الأمن الإجتماعي؛
- التعاون والتنسيق في المجالات الإقتصادية والإجتماعية؛
- بحث مشكلات الإستقرار والتحرر الوطني.

5. أنواع المنظمات الدولية

إن تصنيف أية ظاهرة من شأنه الإسهام في معرفة طبيعتها بطريق أعمق وبأسلوب أكثر تنظيمي كونه يظهر الخصائص الغالبة في الظاهرة. لقد تعددت المعايير التي ساقها الفقه لتصنيف المنظمات الدولية ويمكننا تصنيفها إستنادا إلى أربعة معايير على الوجه الآتي:

أولا: معيار العضوية: المنظمات الدولية حسب معيار العضوية:

- **فهي إما دولية أو عالمية**، تكون عضويتها مفتوحة لكل الدول، مثل (منظمة الأمم المتحدة)، وكل الوكالات المتخصصة التابعة لها ومنها: (منظمة التجارة العالمية، ومنظمة الأغذية والزراعة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والمنظمة الدولية للطيران المدني، ومنظمة العمل الدولية، وصندوق النقد الدولي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم، ومنظمة الصحة العالمية) وغيرها؛
- **أو إقليمية** تقتصر عضويتها على بعض الدول محددة لإعتبارات معينة قد تكون إعتبارات جغرافية مثل (الإتحاد الإفريقي) و قد تكون هذه الإعتبارات إعتبارات سياسية أو تاريخية مثل جامعة الدول العربية، وقد تكون إعتبارات إقتصادية مثل الإتحاد الأوروبي.

والجدير بالذكر أن المنظمات العالمية والإقليمية غير ملزمة بقبول عضوية كل الدول الراغبة في الانضمام إليها، بل أن بعض المنظمات تفرض شروطا لقبول عضوية الدول.

ثانيا: معيار الإختصاص: تقسم المنظمات الدولية حسب معيار الإختصاص الذي تمارسه والأهداف المرسومة إلى منظمات عامة ومتخصصة، وأساس هذا التقسيم هو وحدة أو تعدد الأهداف التي تسعى المنظمة إلى تحقيقها وعلى التفصيل التالي:

- **منظمات عامة:** وهي التي تمارس كافة أوجه النشاط المتعلقة بالعلاقات الدولية وبكافة مصالح الدول الأعضاء، فهي تمارس إختصاصات سياسية وإقتصادية وإجتماعية وكل ما يوكل إليها ومثال ذلك منظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية، ومنظمة الوحدة الإفريقية (الإتحاد الإفريقي)؛

- **منظمات متخصصة:** هي التي تتخصص في تحقيق هدف معين ونشاط محدد طبقا لميثاقها ولخدمة أعضائها وتحقيق التعاون فيما بينهم في هذا النشاط مثل منظمة العمل الدولية، منظمة الصحة العالمية، منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة التربية والعلوم والثقافة..... إلخ.

ثالثا: معيار السلطات أو الصلاحيات:

تتمتع المنظمات الدولية بموجب الميثاق الذي يضم إنشاؤها ونشاطها بمجموعة من الصلاحيات، إلا أن هذه الصلاحيات تتباين سعةً وضيقاً من منظمة لأخرى، لذا تنقسم المنظمات الدولية من حيث قوة وأثر السلطات التي تتمتع بها أي من حيث الصلاحيات إلى:

- **المنظمات الدولية القائمة على التعاون:** هي منظمات لا تملك إلا صلاحية إبداء الآراء والرغبات، وهي التي لا تمس بسيادة الدول الأعضاء بها وأغلب المنظمات الدولية من هذا النوع، حيث تتحدد صلاحياتها على تنسيق نشاط الدول الأعضاء حسبما حدده ميثاق إنشائها عن طريق تقديم الإقتراحات وإعداد مشروعات الإتفاقيات وإصدار التوصيات ويتوقف تنفيذ كل ذلك في النهاية على رغبات حكومات الدول الأعضاء.
- **المنظمات الدولية القائمة على السيادة الدولية:** هي منظمات تتمتع بصلاحيات فعلية واسعة، ومثل هذه المنظمات تعد استثناءًا على الأصل، فالأصل محدودية الصلاحيات التي تتمتع بها المنظمات الدولية في مواجهة أعضائها. هذا نوع من المنظمات يمنحها ميثاق إنشاءها سلطات مفرزة فوق سلطات الدول الأعضاء بها ولها صلاحيات تخولها تنفيذ قراراتها بوسائلها الخاصة التي تنفذ بها قراراتها مستقلة في ذلك عن رغبة الدول الأعضاء، وتكون لقراراتها آثار قانونية معينة تلتزم بها الدول الأعضاء حتى ولو لم تكن راضية عنها وهذا النوع من المنظمات نادرا جدا في المجتمع الدولي ومثالها محكمة العدل الدولية والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

رابعا: من حيث أعضاؤها:

تقسم المنظمات الدولية من حيث أعضائها إلى منظمات حكومية وأخرى غير حكومية:

- **المنظمات الحكومية:** هي منظمات التي لا تضم في عضويتها سوى الدول، كالأمم المتحدة، وجامعة الدول العربية، ومنظمة الوحدة الافريقية، ومنظمة الدول الأميركية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي.
- **المنظمات غير الحكومية:** هي مجموعات طوعية، لا تستهدف الربح، ينظمها أشخاص طبيعيون أو معنويون، سجلت وإكتسبت الشخصية المعنوية وفقا للقانون؛ وهي منظمات ذات مصلحة عامة لا تخضع لحكومة ولا لمؤسسة دولية، منظمات مستقلة عن كل من الحكومات وقطاع الأعمال، ولا يمنع ذلك أن تتعاون أو تتلقى مساعدات وتمويلات من الحكومات. إزدادت أهمية هذا النوع من المنظمات في الآونة الأخيرة، حيث إستطاعت هذه المنظمات زيادة الإتصال بين الأفراد والجماعات على الصعيدين الدولي والوطني، ومن أمثلة هذه المنظمات، منظمة العفو الدولية، ومنظمة أطباء بلا حدود، وجمعية الصليب والهلال الأحمر، وجمعيات حقوق الانسان.

محاضرة رقم 04: منظمة الأمم المتحدة

Organisation des Nations Unies / les Nations Unies
United Nations
https://www.un.org/

محتوى المحاضرة:

I. منظمة الأمم المتحدة (تعريفها؛ مقاصدها؛ مبادئها؛ أعضاؤها؛ ميثاقها؛ مقرها؛ شعارها وعلمها؛ لغاتها الرسمية.....)؛
II. الأجهزة الرئيسية للمنظمة؛
III. الأمم المتحدة والمجتمع المدني؛
IV. الأمم المتحدة وقطاع الأعمال التجارية (الإتفاق العالمي للأمم المتحدة؛ الموقع الشبكي المخصص للمؤسسات التجارية؛ السوق العالمية للأمم المتحدة؛ أعمال التنمية؛ قاعدة بيانات تجارة السلع الأساسية؛ شعبة المشتريات في الأمم المتحدة)؛
V. الأمم المتحدة وسيادة القانون.

تمهيد:

بفشل عصبة الأمم التي تأسست سنة 1919 بعد الحرب العالمية الأولى، إندلعت الحرب العالمية الثانية التي خلفت مآسي إنسانية للعالم أجمع والتي كانت دافعا للدول الحلفاء التي دخلت الحرب ضد قوات المحور (ألمانيا النازية، الفاشية الإيطالية والإمبراطورية اليابانية) إلى التفكير في إنشاء منظمة دولية جديدة تتلافى عيوب عصبة الأمم ويكون لها إختصاصات سياسية شاملة وأجهزة فعالة لتجنب العالم حرب عالمية أخرى.

وضع رئيس الولايات المتحدة الأسبق فرانكلين د. روزفلت تسمية "الأمم المتحدة"، وإستُخدم هذا الإسم للمرة الأولى في "إعلان الأمم المتحدة" الصادر في 1 يناير 1942، خلال الحرب العالمية الثانية، عندما أخذ ممثلو 26 دولة من حكوماتهم تعهدا بمواصلة القتال سويا ضد قوات المحور، وقد تمثلت مقدمات الأمم المتحدة في عدة تصريحات صدرت عن الدول الكبرى وكشفت عن عزمها في إنشاء المنظمة الجديدة، ثم كللت هذه التصريحات بعد نهاية الحرب بعقد مؤتمر سان فرانسيسكو.

لقد إشترك في وضع ميثاق الأمم المتحدة ممثلو 50 بلدا أثناء مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمنظمة الدولية، الذي إنعقد في سان فرانسيسكو في الفترة من 25 أبريل إلى 26 جوان 1945. وقد تباحث هؤلاء المفوضون على أساس مقترحات أعدها ممثلو الاتحاد السوفياتي والصين والمملكة المتحدة والولايات المتحدة في دمبارتون أوكس بين جويلية وأوت 1944. ووقع الميثاق ممثلو البلدان الخمسين يوم 26 جوان 1945، ووقعته بعد ذلك بولندا، التي لم يكن لها ممثل في المؤتمر، فأصبحت واحدا من الأعضاء المؤسسين البالغ عددهم 51 دولة وتكريمًا لذكرى الرئيس روزفلت الذي توفي قبل بضعة أسابيع من التوقيع على الميثاق، إتفق جميع الحاضرين في مؤتمر سان فرانسيسكو على إعتماد إسم"الأمم المتحدة".

برز كيان الأمم المتحدة رسميا إلى حيز الوجود يوم 24 أكتوبر 1945، عندما صادق على الميثاق كل من الاتحاد السوفياتي والصين وفرنسا والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية، ومعظم الدول الموقعة عليه، ويحتفل بيوم الأمم المتحدة في 24 أكتوبر من كل عام.

I. منظمة الأمم المتحدة:

I.1 تعريفها:

- الأمم المتحدة هي منظمة دولية أسسها، عقب الحرب العالمية الثانية في عام 1945، 51 بلدا ملتزما بصون السلم والأمن الدوليين، وتنمية العلاقات الودية بين الأمم وتعزيز التقدم الإجتماعي، وتحسين مستويات المعيشة وحقوق الإنسان؛
- الأمم المتحدة منظمة فريدة مؤلفة من بلدان مستقلة إجتمعت على العمل معا لتحقيق أهدافها، وهي لا تمثِّل حكومة معيَّنة ولا دولة واحدة، إنما تمثل جميع أعضائها وتقوم فقط بما تقرر الدول الأعضاء أن تقوم به؛
- الأمم المتحدة ليست حكومة عالمية، وهي لا تسن القوانين، لكنها توفِّر وسائل للإسهام في حل النزاعات الدولية وإعداد السياسات بشأن المسائل التي تترك أثرها علينا جميعًا؛
- الأمم المتحدة لا تملك شرطة دولية أو قوة عسكرية دائمة، والقوات التي تزاول مهامها ضمن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام مقدمة من الدول الأعضاء في المنظمة كمساهمة ويطلق عليها إسم قوات متعددة الجنسيات؛
- تستطيع المنظمة، نظرا لطابعها الدولي الفريد والصلاحيات الممنوحة في ميثاق تأسيسها، أن تتخذ إجراءات بشأن نطاق واسع من القضايا، كما أنها توفر منتدى للدول الـ193 الأعضاء إلى غاية سنة 2020، فيها لتعبير فيه عن آرائها من خلال الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الإقتصادي والإجتماعي وغيرها من الأجهزة واللجان؛

يصل عمل الأمم المتحدة إلى كل ركن من أركان المعمورة، وعلى الرغم من أنه يعرف جيدا عن الأمم المتحدة عملها في مجالات حفظ السلام وبناء السلام ومنع النزاعات والمساعدة الإنسانية، إلا أن هناك العديد من الطرائق الأخرى التي تؤثر من خلالها الأمم المتحدة ومنظومتها (الوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج) في حياتنا وجعل العالم مكانا أفضل. فهي تعمل على نطاق واسع من القضايا الأساسية إبتداء من التنمية المستدامة والبيئة وحماية اللاجئين والإغاثة في حالات الكوارث ومكافحة الإرهاب ونزع السلاح والحد من إنتشاره، وإنتهاء بتعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان والحكم الرشيد والتنمية الإقتصادية والإجتماعية والصحة الدولية، وإزالة الألغام الأرضية والتوسع في إنتاج الأغذية والكثير غيرها، وذلك في سعيها من أجل تحقيق أهدافها وتنسيق الجهود من أجل عالم أكثر أمنا لهذا الجيل والأجيال المقبلة.

يمكن للأمم المتحدة، بسبب الصلاحيات المخولة لميثاقها وطابعها الدولي الفريد، اتخاذ إجراءات جادة تتعلق بالقضايا التي تواجه البشرية في القرن الحادي والعشرين، بما فيها:

- الحفاظ على السلم والأمن الدوليين؛
- حماية حقوق الإنسان؛
- تقديم المساعدات الإنسانية؛
- تعزيز التنمية المستدامة؛
- التمسك بالقانون الدولي.

I.2 مقاصد الأمم المتحدة هي: نصت المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة على الأهداف كما يلي:

- **حفظ السلم والأمن الدولي**، وتحقيقاً لهذه الغاية تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفعَّالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم ولإزالتها، وتقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الإخلال بالسلم، وتتذرع بالوسائل السلمية، وفقاً لمبادئ العدل والقانون الدولي، لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلى الإخلال بالسلم أو لتسويتها؛
- **إنماء العلاقات الودية بين الأمم** على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها، وكذلك اتخاذ التدابير الأخرى الملائمة لتعزيز السلم العام؛
- **تحقيق التعاون الدولي** على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية، وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعاً، والتشجيع على ذلك إطلاقاً بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ولا تفريق بين الرجال والنساء؛
- **جعل هذه الهيئة مرجعاً لتنسيق أعمال الأمم** وتوجيهها نحو إدراك هذه الغايات المشتركة.

⇐ **للمزيد من المعلومات إضغط على الرابط التالي:**

https://www.un.org/ar/sections/un-charter/chapter-i/index.html

I.3 مبادئها:

حددت المادة الثانية من الميثاق المبادئ التي يجب أن تقوم بها هيئة الأمم المتحدة وأعضائها في سعيهم لتحقيق أهداف الأمم المتحدة سابقة الذكر، **وتتمثل فيما يلي:**

- تقوم الهيئة على مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها؛
- لكي يكفل أعضاء الهيئة لأنفسهم جميعاً الحقوق والمزايا المترتبة على صفة العضوية يقومون في حُسن نية بالالتزامات التي أخذوها على أنفسهم بهذا الميثاق؛
- يفض جميع أعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عُرضة للخطر.
- يمتنع أعضاء الهيئة جميعاً في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد "الأمم المتحدة"؛
- يقدِّم جميع الأعضاء كل ما في وسعهم من عون إلى "الأمم المتحدة" في أي عمل تتخذه وفق هذا الميثاق، كما يمتنعون عن مساعدة أية دولة تتخذ الأمم المتحدة إزاءها عملاً من أعمال المنع أو القمع؛
- تعمل الهيئة على أن تسير الدول غير الأعضاء فيها على هذه المبادئ بقدر ما تقتضيه ضرورة حفظ السلم والأمن الدوليين؛
- ليس في هذا الميثاق ما يُسوّغ للأمم المتحدة أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما، وليس فيه ما يقتضي الأعضاء أن يعرضوا مثل هذه المسائل لأن تحل بحكم هذا الميثاق، على أن هذا المبدأ لا يخلّ بتطبيق تدابير القمع.

⇐ **للمزيد من المعلومات إضغط على الرابط التالي:**

https://www.un.org/ar/sections/un-charter/chapter-i/index.html

I.4 العضوية:

الأعضاء الأصليون للأمم المتحدة هم الدول التي اشتركت في مؤتمر في سان فرانسيسكو، والتي وقعت على ميثاق تأسيسها والعضوية في "الأمم المتحدة" مفتوحة أمام جميع الدول المحبة للسلام التي تقبل الالتزامات الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، والتي ترى المنظمة أنها قادرة على تنفيذ هذه الالتزامات. قبول أية دولة في عضوية "الأمم المتحدة" يتم بقرار من الجمعية العامة بناءً على توصية مجلس الأمن.

يجوز للجمعية العامة أن توقف أي عضو اتخذ مجلس الأمن قِبَله عملاً من أعمال المنع أو القمع، عن مباشرة حقوق العضوية ومزاياها، ويكون ذلك بناءً على توصية مجلس الأمن، ولمجلس الأمن أن يرد لهذا العضو مباشرة تلك الحقوق والمزايا. إذا أمعن عضو من أعضاء "الأمم المتحدة" في انتهاك مبادئ الميثاق جاز للجمعية العامة أن تفصله من الهيئة بناءً على توصية مجلس الأمن.

ومنذ إنشاء المنظمة، لم يحدث أن طُرد أي بلد على الإطلاق من عضويتها. وقد انسحبت إندونيسيا من الأمم المتحدة مؤقتًا في عام 1965 بسبب خلاف مع دولة ماليزيا المجاورة، لكنها ما لبثت أن عادت في العام التالي.

⇐ كل ما يخص العضوية في منظمة الأمم المتحدة حدد في الفصل الثاني من ميثاقها، للمزيد من المعلومات إنقر على الرابط التالي:

https://www.un.org/ar/sections/un-charter/chapter-ii/index.html

الأعضاء:

https://www.un.org/ar/member-states/index.html

الهيكل والتنظيم:

https://www.un.org/ar/common/pdfs/UNsyschart.pdf

I.5 ميثاق الأمم المتحدة:

ميثاق الأمم المتحدة هو كناية عن مجموعة من المبادئ التوجيهية التي تشرح حقوق وواجبات كل بلد عضو، وما يجب القيام به لتحقيق الأهداف التي حددتها هذه البلدان لنفسها وعندما تصبح دولة ما عضوًا في الأمم المتحدة، تكون قد وافقت على أهداف وأحكام هذا الميثاق.

وقِّع ميثاق الأمم المتحدة في 26 جوان 1945 في سان فرانسيسكو في ختام مؤتمر الأمم المتحدة الخاص بنظام الهيئة الدولية وأصبح نافذاً في 24 اكتوبر 1945. ويعتبر النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية جزءاً متمماً للميثاق.

التعديلات التي أجريت على الميثاق:

لقد اعتمدت الجمعية العامة في 17 ديسمبر 1963 التعديلات التي أدخلت على المواد 23 و27 و61 من الميثاق، والتي أصبحت نافذة في 31 أوت 1965. كما إعتمدت الجمعية العامة في 20 ديسمبر 1965 التعديلات التي أدخلت على المادة 109 وأصبحت نافذة في 12 جوان 1968.

- ويقضي تعديل المادة 23 بزيادة عدد أعضاء مجلس الأمن من أحد عشر عضواً الى خمسة عشر عضواً؛
- وتنص المادة 27 المعدّلة على أن تصدر قرارات مجلس الأمن في المسائل الإجرائية بموافقة أصوات تسعة من أعضائه (سبعة في السابق)، وفي كافة المسائل الأخرى بموافقة أصوات تسعة من أعضائه (سبعة في السابق) يكون من بينها أصوات أعضاء مجلس الأمن الدائمين الخمسة؛
- ويقضي تعديل المادة 61، الذي أصبح نافذاً في 31 آب/أغسطس 1965، بزيادة عدد أعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي من ثمانية عشر عضواً إلى سبعة وعشرين عضواً. ويقضي التعديل اللاحق للمادة نفسها، الذي أصبح نافذاً في 24 أيلول/سبتمبر 1973، بزيادة عدد أعضاء المجلس من سبعة وعشرين إلى أربعة وخمسين عضوا؛
- ويقضي تعديل المادة 109 المتعلق بالفقرة الأولى من تلك المادة بجواز عقد مؤتمر عام لأعضاء الأمم المتحدة لإعادة النظر في الميثاق في الزمان والمكان اللذين تحددهما الجمعية العامة بأغلبية ثلثي أعضائها وبموافقة أي تسعة من أعضاء مجلس الأمن (سبعة في السابق). أمّا الفقرة الثالثة من المادة 109 التي تتناول مسألة النظر في إمكانية الدعوة إلى عقد هذا المؤتمر خلال الدورة العادية العاشرة للجمعية العامة، فقد بقيت في صيغتها الأصلية وذلك بالنسبة لإشارتها إلى "موافقة سبعة من أعضاء مجلس الأمن" إذ سبق للجمعية العامة ومجلس الأمن أن اتخذا إجراءً بشأن هذه الفقرة في الدورة العادية العاشرة عام 1955؛

⟸ للإطلاع بالتفصيل على محتوى ميثاق الأمم المتحدة، إضغط على الرابط التالي:

https://www.un.org/ar/charter-united-nations/index.html

I.6 مقر الأمم المتحدة:

مقر الأمم المتحدة في مدينة نيويورك ولها مكاتب ب: فينا (النمسا)؛ جنيف (سويسرا)؛ نيروبي (كينيا). هذا المقر هو منطقة دولية، يعني أن المكان الذي تقوم عليه ليس ملكًا للولايات المتحدة وحدها، بصفتها البلد المضيف، وإنما لجميع أعضاء الأمم المتحدة.

للأمم المتحدة عَلمها الخاص، وموظفو أمنها الذين يقومون بحراسة المنطقة. ولها أيضا مكتب بريد خاص بها، وتُصدِر طوابعها الخاصة. ويمكن استخدام هذه الطوابع فقط انطلاقًا من مقر الأمم المتحدة أو من مكاتبها في فيينا، جنيف ونيروبي.

I.7 اللغة الرسمية للأمم المتحدة:

اللغات الرسمية المستخدمة في الأمم المتحدة هي: العربية؛ الصينية؛ الانكليزية؛ الفرنسية؛ الروسية؛ الإسبانية. ولغتي العمل في الأمانة العامة للأمم المتحدة هي الانكليزية والفرنسة.

لأعضاء الوفود التحدث بأي من اللغات الرسمية، حيث يترجم الخطاب مباشرة إلى اللغات الرسمية الأخرى. وتصدر معظم وثائق الأمم المتحدة باللغات الرسمية الست. وفي نفس الوقت، لأعضاء الوفود الإدلاء ببيان باستخدام لغة غير رسمية. وفي مثل هذه الحالات، على الوفد توفير الترجمة الشفوية أو بيان مكتوب في واحدة من اللغات الرسمية.

في البداية، كانت اللغتان الإنكليزية والفرنسية لغتي العمل في الأمم المتحدة .وأضيفت لاحقًا الإسبانية، والروسية، والصينية، والعربية كلغات عمل في الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والإجتماعي. واللغات والإسبانية، والإنكليزية، والروسية، والصينية، والفرنسية، هي لغات العمل في مجلس الأمن.

I.8 الشعار والعلم:

شعار وعلم منظمة الأمم المتحدة عبارة عن صورة للكرة الأرضية ويحيط بها غصني زيتون يرمزان إلى السلم منذ الحضارة الرومانية. التصميم هو خارطة للعالم مسقطة إسقاطا سمتيا للقطب إسقاطا سمتيا متساوي الأبعاد ومحاطة بغصنين من أغصان شجر الزيتون مذهبين في محيط من اللون الأزرق الفاتح رسمت عليها المساحة المائية باللون الأبيض. ويمتد الإسقاط إلى 60 درجة جنوبا ويشتمل على خمس دوائر متحدة المركز.

⇐ للمزيد من المعلومات إضغط على الرابط التالي:

https://www.un.org/ar/sections/about-un/un-logo-and-flag/index.html

I.9 موارد منظمة الأمم المتحدة:

يدفع الأعضاء ال 193 في الأمم المتحدة تكاليف كل ما تقوم به المنظمة وليس للمنظمة أي مصدر دخل آخر. في الأمم المتحدة نوعان من الميزانية:

- الميزانية العادية التي تشمل المهام الأساسية في مقر المنظمة في نيويورك وفي مكاتبها الميدانية حول العالم؛
- ميزانية عمليات حفظ السلام لتسديد كلفة مختلف هذه العمليات التي غالبًا ما تكون في " النقاط الساخنة "حول العالم.

وتسديد المدفوعات لميزانيتي الأمم المتحدة إلزامي. يدفع الأعضاء مساهمتهم بناءً على جدول أنصبة مقررة من الجميع ويرتكز هذا الجدول على قدرة البلد على الدفع، ودخله الوطني، وعدد سكانه.

I.10 بعض الإنجازات التي حققتها منظومة الأمم المتحدة:

- كانت الأمم المتحدة من مشجعي الحركة الكبرى لإنهاء الاستعمار مما أدى إلى حصول أكثر من 80 بلدًا على الاستقلال؛
- منظومة الأمم المتحدة هي أكبر مشتر للسلع والخدمات، حيث تصل مشترياتها إلى 4,6 بليون دولار .وتشتري منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) نصف اللقاحات المنتجة في جميع أنحاء العالم؛
- تقدم وكالات الإغاثة التابعة للأمم المتحدة المعونة والحماية لأكثر من 23 مليون لاجئ ومشرد في جميع أنحاء العالم؛
- تحدد منظومة الأمم المتحدة المعايير التقنية للاتصالات السلكية واللاسلكية، والطيران، والنقل البحري، وخدمات البريد التي تمكن من إجراء المعاملات الدولية؛

- أدت حملات الأمم المتحدة للتحصين العالمي ضد أمراض الأطفال إلى القضاء على الجدري وتقليص نسبة الإصابة بمرض شلل الأطفال بنسبة 99 في المائة؛
- يقوم برنامج الأغذية العالمي، وهو المنظمة التابعة للأمم المتحدة التي تحتل الخط الأمامي في مجال المعونة الغذائية، بشحن أكثر من 5 ملايين طن من المواد الغذائية سنويًا لإطعام ما يقارب 113 مليون شخص في 80 بلدًا.

I.11 الأمم المتحدة و جائزة نوبل للسلام:

https://www.un.org/ar/sections/nobel-peace-prize/united-nations-and-nobel-peace-prize/index.html

ألهمت الإرادة والإيمان بالمجتمع الإنساني السيد ألفريد نوبل لإنشاء جائزة نوبل للسلام في العام 1895. وتُمنح الجائزة لمن بَذل جهداً في سبيل نشر روح الإخاء بين الأمم، أو ساهم في تسريح الجيوش أو خفض أعدادها، أو أنشأ هيئاتٍ أو مؤتمراتٍ تروّج للسلام.

وعلى امتداد فترة 70 عاما، مُنحت الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وموظفوها جائزة نوبل للسلام إحدى عشرة مرة، بما فيها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. فيما تشرف أمينان عامان أيضا، وهما كوفي عنان سنة 2001 وداغ همرشولد سنة 1961، بمنح لجنة جائزة نوبل النرويجية هذه الجائزة لهما اعترافا بجهودهما.

وفي عام 2007، منحت جائزة نوبل للسلام مناصفة إلى فريق الأمم المتحدة الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وإلى ألبرت أرنولد غور الابن، نائب رئيس الولايات المتحدة السابق.

⇐ للمزيد من المعلومات إضغط على الرابط التالي:

https://www.un.org/ar/sections/nobel-peace-prize/united-nations-and-nobel-peace-prize/index.html

II. الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة:

نص ميثاق الأمم المتحدة في مادته السابعة من الفصل الثالث على إنشاء ستة أجهزة رئيسية للمنظمة، يُنفَّذ عمل الأمم المتحدة في جميع أنحاء العالم تقريباً بواسطة هاته الأجهزة ونذكرها فيما يلي بالترتيب حسب ما ورد في المادة المذكورة:

- الجمعية العامة؛
- مجلس الأمن؛
- المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛
- مجلس الوصاية؛
- محكمة العدل الدولية؛
- الأمانة العامة.

جميع هذه الأجهزة قائمة في مقر الأمم المتحدة بنيويورك، باستثناء محكمة العدل الدولية، التي يقع مقرها في لاهاي، هولندا. وثمة 15 وكالة متخصصة مرتبطة بالأمم المتحدة، تعمل على تنسيق عملها مع الأمم المتحدة، لكنها منظمات منفصلة ومستقلة، وهي تعمل في مجالات متنوعة كالصحة، والزراعة، والاتصالات، والأرصاد الجوية.

وبالإضافة إلى ذلك، ثمة 24 برنامجًا وصندوقًا وهيئات أخرى أوكلت إليها مسؤوليات في ميادين محددة .وتشكِّل هذه الهيئات، إلى جانب الأمم المتحدة وبرامجها المتخصصة، ما يُعرف بمنظومة الأمم المتحدة.

II.1 الجمعية العامة:

هي الجهاز التمثيلي الرئيسي للتداول وتقرير السياسة العامة في الأمم المتحدة، وهي تتألف من جميع أعضاء الأمم المتحدة البالغ عددهم 193 دولة. تشكل الجمعية العامة منتدى فريدا متعدد الأطراف تجري فيه مناقشة جميع القضايا الدولية المشمولة بالميثاق، وتنعقد الجمعية العامة سنويا في دورة عادية مكثفة، تمتد من سبتمبر حتى ديسمبر، ثم تجتمع بعد ذلك حسب الإقتضاء.

⇐ **للمزيد من المعلومات إضغط على الرابط التالي:** https://www.un.org/ar/ga/about/

II.2 مجلس الأمن:

إن المسؤولية الرئيسية لمجلس الأمن هي قضايا السلام والأمن. يتألف مجلس الأمن من خمسة عشر (15) عضواً من الأمم المتحدة، منهم خمسة أعضاء دائمين هم الصين، فرنسا، اتحاد الروسي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى، والولايات المتحدة الأمريكية ويتمتعون بحق النقض (الفيتو)، وتنتخب الجمعية العامة لمدة سنتين عشرة (10) أعضاء آخرين من الأمم المتحدة ليكونوا أعضاءً غير دائمين في المجلس؛ ويُراعى في ذلك بوجه خاص وقبل كل شيء مساهمة أعضاء الأمم المتحدة في حفظ السلم والأمن الدوليين وفي مقاصد الهيئة الأخرى، كما يُراعى أيضاً التوزيع الجغرافي العادل.

⇐ **للمزيد من المعلومات إضغط على الرابط التالي:** https://www.un.org/securitycouncil/ar/

II.3 المجلس الإقتصادي والإجتماعي:

يتألف من 54 عضوا وهو المنتدى الذي تناقش فيها المشاكل الإقتصادية، مثل التجارة، والنقل، والتنمية الإقتصادية، والمسائل الإجتماعية.كما يساعد البلدان على التوصل إلى إتفاقات لتحسين التعليم والشروط الصحية وتعزيز إحترام حقوق الإنسان العالمية وحريات الشعوب ومراعاتها في كل مكان.

⇐ **للمزيد من المعلومات إضغط على الرابط التالي:** https://www.un.org/ecosoc/ar/

II.4 مجلس الوصاية:

عندما وضع الميثاق نظاما دوليا للوصاية، أنشأ مجلس الوصاية كأحد الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة وأناط به مهمة الإشراف على إدارة الأقاليم المشمولة بنظام الوصاية. وكان من الأهداف الرئيسية للنظام تشجيع النهوض بسكان الأقاليم المشمولة بالوصاية وتقدمهم التدريجي صوب الحكم الذاتي أو الإستقلال. ويتألف مجلس الوصاية من أعضاء مجلس الأمن

الدائمين الخمسة، وهم الاتحاد الروسي، والصين، وفرنسا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة. وقد تحققت أهداف نظام الوصاية إلى درجة أن جميع الأقاليم المشمولة بالوصاية حصلت على الحكم الذاتي أو الإستقلال، إما كدول على حدة أو بالإنضمام إلى بلدان مستقلة مجاورة.

علّق مجلس الوصاية أعماله في 1 نوفمبر 1994، بعد أن استقلت بالاو، وهي آخر إقليم مشمول بوصاية الأمم المتحدة، في 1 أكتوبر 1994. وبموجب قرار اتخذ في 25 ماي 1994، عدل المجلس نظامه الداخلي بحيث لم يعد يتضمن الالتزام بالاجتماع سنويا، ووافق على أن يجتمع حسب الحاجة، بقرار منه أو من رئيسه، أو بناء على طلب أغلبية أعضائه أو الجمعية العامة أو مجلس الأمن.

⇐ **للمزيد من المعلومات إضغط على الرابط التالي:**

https://www.un.org/ar/sections/about-un/trusteeship-council/

II.5 محكمة العدل الدولية:

هي الأداة القضائية الرئيسية "للأمم المتحدة"، وتقوم بعملها وفق نظامها الأساسي الملحق بهذا الميثاق وهو مبني على النظام الأساسي للمحكمة الدائمة للعدل الدولي وجزء لا يتجزأ من الميثاق. أنشئت محكمة العدل الدولية عام 1946 بوصفها الجهاز الرئيسي في الأمم المتحدة لإصدار الأحكام القانونية. بوسع البلدان وحدها وليس الأفراد أن ترفع الدعاوى أمام هذه المحكمة، ومتى أجاز البلد للمحكمة النظر في دعوى قضائية، يجب أن يوافق على الإمتثال لقرارها. بالإضافة إلى ذلك، قد تطلب الأجهزة الأخرى في الأمم المتحدة من المحكمة إصدار فتوى.

يوجد مقر المحكمة في قصر السلام بلاهاي، هولندا، وتتكون من خمسة عشر (15) قاضيا تنتخبهم الجمعية العامة ومجلس الأمن ولا يجوز تعيين قاضيين من البلد نفسه. يلزم موافقة تسعة قضاة لإتخاذ أي قرار، وجميع الأحكام التي تصدرها المحكمة نهائية وغير قابلة للإستئناف، إذا لم تمتثل إحدى الدول المعنية لقرار المحكمة، يمكن للطرف الآخر أن يحيل القضية على مجلس الأمن.

⇐ **للمزيد من المعلومات إضغط على الرابط التالي:** https://www.icj-cij.org/ar

II.6 الأمانة العامة:

هي جهاز يتألف من موظفين دوليين يعملون في مقر الأمم المتحدة في نيويورك وفي جميع أنحاء العالم، ويضطلع بالأعمال اليومية المتنوعة للمنظمة. وتتولى الأمانة العامة خدمة أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية الأخرى وإدارة البرامج والسياسات التي تضعها. يرأس الأمانة العامة الأمين العام، الذي تعينه الجمعية العامة بناء على توصية من مجلس الأمن لفترة خمس سنوات قابلة للتجديد.

تتنوع المهام التي تضطلع بها الأمانة العامة بمثل تنوع المشاكل التي تعالجها الأمم المتحدة. ويمتد نطاق هذه المهام من إدارة عمليات حفظ السلام إلى التوسط لتسوية المنازعات الدولية، ومن استقصاء الاتجاهات والمشاكل الاقتصادية والاجتماعية إلى إعداد الدراسات عن حقوق الإنسان والتنمية المستدامة. كما يقوم موظفو الأمانة العامة بتوعية وسائط

الاتصال في العالم بأعمال الأمم المتحدة وتعريفها بها؛ وتنظيم المؤتمرات الدولية بشأن المسائل التي تهم العالم أجمع؛ ورصد مدى تنفيذ القرارات التي تتخذها هيئات الأمم المتحدة؛ والترجمة الشفوية للخطب والترجمة التحريرية للوثائق إلى اللغات الرسمية للمنظمة.

⇐ **للمزيد من المعلومات إضغط على الرابط التالي:**

https://www.un.org/ar/sections/about-un/secretariat/index.html

⇐ **الأمين العام للأمم المتحدة:**

الأمين العام هو كبير موظفي الأمم المتحدة يساعده طاقم من الموظفين المدنيين الدوليين. وخلافا للدبلوماسيين الذين يمثلون بلدا معينا، يعمل الموظفون المدنيون لخدمة جميع الدول الأعضاء البالغ عددها 193دولة ولا يتلقون الأوامر من حكوماتهم بل من الأمين العام.

الأمين العام الحالي للأمم المتحدة هو "أنطونيو غوتيريش"، هو الأمين العام التاسع للأمم المتحدة، نصب في 1 يناير 2017. وُلد "غوتيريش" في لشبونة في عام 1949، وتخرج من معهد "Instituto Superior Técnico" بشهادة جامعية في مجال الهندسة وهو يجيد البرتغالية والإنكليزية والفرنسية والإسبانية.

لقد شهد هذا الأمين العام معاناة أشد الناس ضعفاً على الأرض، سواء في مخيمات اللاجئين أو في مناطق الحرب، عازم على جعل الكرامة الإنسانية في صميم عمله، والعمل كوسيط سلام، ومدّ جسور التواصل، وتعزيز الإصلاح والإبتكار، إذ قال أن

"الكرامة الإنسانية ستظل في جوهر عملي وإن المنظمة الدولية ستتغلب على التحديات العالمية وتحقق التنمية المستدامة".

⇐ **للمزيد من المعلومات إضغط على الرابط التالي:** https://www.un.org/sg/ar

III. الأمم المتحدة و المجتمع المدني:

"وأنا عاقد العزم على إحراز التقدم، خطوة خطوة، في معالجة القضايا الملحّة التي تواجهنا حالياً، بالاستفادة من الإنجازات التي تتحقق خلال مسيرتنا والتعاون مع الدول الأعضاء والمجتمع المدني".

الأمين العام الثامن السابق "بان كي – مون"

أمم متحدة أقوى لعالم أفضل

أولوياتي كأمين عام (2007)

يعد "المجتمع المدني" هو القطاع الثالث من قطاعات المجتمع جنبا إلى جنب مع الحكومة وقطاع الأعمال. ويتكون قطاع المجتمع المدني من منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية. وتقر الأمم المتحدة بأهمية الشراكة مع المجتمع المدني لما يضطلع به من تعزيز عمل المنظمة ودعمه.

الأمم المتحدة هي على حد سواء مشاركة في مجتمع مدني عالمي متنامي وشاهدة عليه. فهناك الكثير والكثير من المنظمات غير الحكومية وغيرها من منظمات المجتمع المدني شركاء لمنظومة الأمم المتحدة، ويوجد علاقات وطيدة وثمينة بين الأمم المتحدة والمجتمع المدني. تضطلع منظمات المجتمع المدني بدور أساسي في المؤتمرات الرئيسية للأمم المتحدة بوصفها شركاء لا غنى عنها لجهود الأمم المتحدة على الصعيد القطري، ويتم التشاور مع المنظمات غير الحكومية بشأن السياسات والبرامج. تنظم الأمم المتحدة وتستضيف جلسات الإحاطة والاجتماعات والمؤتمرات لممثلي المنظمات غير الحكومية المعتمدة لدى الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها.

يشرف قسم المنظمات غير الحكومية في إدارة شؤون الإعلام على الشراكات مع المنظمات غير الحكومية المرتبطة بها ويقدم القسم مجموعة من خدمات المعلومات إليها. تشمل هذه الخدمات الإحاطات الأسبوعية للمنظمات غير الحكومية، والإتصال وحلقات العمل، والمؤتمر السنوي للمنظمات غير الحكومية والبرنامج التوجيهي السنوي للمنظمات التي إرتبطت بها مؤخرا.

⇐ للمزيد من المعلومات إضغط على الرابط التالي:

https://www.un.org/ar/sections/resources-different-audiences/civil-society/index.html

IV. الأمم المتحدة و قطاع الأعمال التجارية:

http://www.un.org/ar/business/

"نحتاج إلى تفاهم جديد بشأن الناحية الأخلاقية في الأعمال التجارية والحكم مع مزيد من التعاطف والتقليل من الإفتتان بسحر الأسواق"

الأمين العام الثامن السابق "بان كي – مون"
في كلمته أمام الدورة الثالثة والستون للجمعية العامة 23 سبتمبر 2009

نمت العلاقة بين الأمم المتحدة وقطاع الأعمال التجارية الدولية وشهدت تحولا كبيرا على مدى السنوات الماضية نظرا لسلسلة من الشراكات والتحالفات بين المنظمة والقطاع الخاص. وكانت النتيجة معيارا جديدا للمسؤولية عن الأعمال التجارية، فضلا عن التعاون بين قطاع الأعمال التجارية والمنظمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

ومن خلال التوافق العالمي للأمم المتحدة، تبنت الشركات مبادئ عالمية عشرة، إبتداء من دعم حماية حقوق الإنسان وإنتهاء بالعمل لمكافحة الفساد. وفي قمة المناخ التي عقدت مؤخرا في نيويورك، قطعت المؤسسات التجارية عهدا بالمساعدة في التخفيف من ظاهرة تغير المناخ. ويسعى المجتمع التجاري الدولي الآن إلى الشراكة مع المجتمع الدولي للمساعدة في تقديم حلول للمشكلات البشرية. ولا يعد هذا السعي مثالا في المواطنة العالمية الحسنة، وإنما هو مثالا يحتذى في العمل التجاري الجيد كذلك.

نذكر فيما يلي أعمال بين الأمم المتحدة وقطاع الأعمال التجارية:

IV.1 الإتفاق العالمي للأمم المتحدة:

Le pacte mondial des nations unies
United Nations Global Compact

https://www.unglobalcompact.org/

✓ **تعريف الإتفاق العالمي للأمم المتحدة:**

"كوفي عنان" الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة آنذاك، كان أول من طرح فكرة الإتفاق العالمي في خطاب له بالمنتدى الإقتصادي العالمي في 31 يناير سنة 1999، جُسدت وإنطلقت هاته الفكرة بمقر المنظمة بنيويورك في 26 جويلية من سنة 2000.

الإتفاق العالمي هو إطار يسمح للمؤسسات التجارية الملتزمة بمواءمة عملياتها وإستراتيجياتها مع عشرة مبادئ مقبولة عالميا في مجالات حقوق الإنسان والعمل والبيئة ومكافحة الفساد. وبإعتبار الإتفاق أكبر مبادرة عالمية لخلق حس المواطنة لدى الشركات – إذ يضم 12000 مشارك من أكثر من 145 دولة من جميع أنحاء العالم – فإنه يُعنى أولا وقبل كل شيء بإظهار وإكتساب المشروعية الإجتماعية للمؤسسات التجارية والأسواق. وتتشاطر الشركات التي تنضم إلى الإتفاق الإعتقاد بأن إنطلاق ممارسات الأعمال التجارية من مبادئ عالمية يسهم في إقامة سوق عالمية أكثر إستقرارا وإنصافا وشمولا ويساعد في بناء مجتمعات تعيش في رخاء وإزدهار.

إن قطاع الأعمال والتجارة والإستثمار هي الركائز الأساسية لتحقيق الرخاء والسلام، غير أن قطاع الأعمال يواجه أحيانا كثيرة معضلات كبيرة في عدة مجالات، منها مثلا الممارسات الإستغلالية، الفساد، تفاوت الدخول، والعقبات التي تقف حائلا أمام الابتكار وتنظيم المشاريع الجديدة. أما الممارسات المسؤولة في هذا القطاع فتساعد على بناء الثقة ورأس المال الإجتماعي، مما يساهم في تحقيق تنمية ذات قاعدة عريضة وأسواق مستدامة.

✓ **أهدافه:** الإتفاق العالمي مبادرة ذات طابع طوعي بحت، وله هدفان هما:

1. تعميم المبادئ العشرة في أنشطة المؤسسات التجارية في أنحاء العالم كافة؛
2. التحفيز على العمل من أجل دعم أهداف الأمم المتحدة الإنمائية الأوسع نطاقا، مثل الأهداف الإنمائية للألفية.

تحقيقا لهذين الهدفين، يتيح الإتفاق فرصا للتعلم والمشاركة من خلال عدة آليات هي: الحوارات بشأن السياسة، والتعلم، والشبكات المحلية، ومشاريع الشراكة.

✓ **خصائصه:**

الإتفاق العالمي هو ...	الإتفاق العالمي ليس...
مبادرة طوعية لتعزيز التنمية المستدامة والمواطنة الصالحة للشركات	ملزما قانونا
مجموعة من القيم القائمة على مبادئ مقبولة عالميا	وسيلة لرصد سلوك الشركات وإنفاذ امتثالها للاتفاق
شبكة من الشركات وغيرها من أصحاب المصلحة	لقواعد السلوك نظام إدارة عاديا أو مدونة
منتدى للتعلم وتبادل الخبرات	هيئة تنظيمية أو أداة لإقامة علاقات عامة

✓ **إلتزام المؤسسات التجارية بالإتفاق العالمي:**

يعد الإنضمام إلى الإتفاق العالمي إلتزاما واضحا بالمبادئ العشرة العالمية، وتقوم الشركات التي قطعت على نفسها هذا الإلتزام بما يلي:

1 – الشروع في إدخال تغييرات على عملياتها التجارية لكي يصبح الإتفاق العالمي والمبادئ التي تقوم عليها جزءا من أسلوبها في الإدارة وإستراتيجيتها وثقافتها وعملياتها اليومية؛

2 – تضمين تقريرها السنوي أو أي تقرير علني مماثل يصدر عن الشركة (مثل التقرير المتعلق بالإستدامة) وصفا للطرائق التي تدعم بها التحالف العالمي ومبادئه (التقرير المتعلق بالتقدم المحرز)؛

3 – إستقطاب الدعم الجماهيري للتحالف العالمي ومبادئه عبر وسائل إتصال مثل النشرات الصحفية والخطب، وما إلى ذلك.

وإضافة إلى ذلك، يمكن للشركات الإستفادة إلى أقصى حد من مشاركتها في الإتفاق عن طريق الإسهام في الحوارات بشأن السياسات العامة ومنتديات التعلم والشراكات.

✓ **المبادئ العشرة:**

هناك توافق آراء عالمي بشأن المبادئ العشرة للإتفاق العالمي في مجالات حقوق الإنسان والعمل والبيئة ومكافحة الفساد، وهي مستمدة من الصكوك التالية:

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛
- إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل؛
- إعلان "ريو" بشأن البيئة والتنمية؛
- إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

❖ **حقوق الإنسان**

المبدأ 1: يتعين على المؤسسات التجارية دعم حماية حقوق الإنسان المعلنة دوليا واحترامها؛

المبدأ 2: يتعين عليها التأكد من أنها ليست ضالعة في انتهاكات حقوق الإنسان.

❖ **معايير العمل**

المبدأ 3: يتعين على المؤسسات التجارية احترام حرية تكوين الجمعيات والاعتراف الفعلي بالحق في لمساومة الجماعية؛

المبدأ 4: يتعين عليها القضاء على جميع أشكال السخرة والعمل الجبري؛

المبدأ 5: يتعين عليها الإلغاء الفعلي لعمل الأطفال؛

المبدأ 6: يتعين عليها القضاء على التمييز في مجال التوظيف والمهن.

❖ **البيئة**

المبدأ 7: يتعين على المؤسسات التجارية التشجيع على اتباع نهج احترازي إزاء جميع التحديات البيئية.

المبدأ 8: يتعين عليها الاضطلاع بمبادرات لتوسيع نطاق المسؤولية عن البيئة؛

المبدأ 9 :يتعين عليها التشجيع على تطوير التكنولوجيات غير الضارة بالبيئة ونشرها.

❖ **مكافحة الفساد**

المبدأ 10: يتعين على المؤسسات التجارية مكافحة الفساد بكل أشكاله، بما فيها الإبتزاز والرشوة.

⇐ **للمزيد من المعلومات إضغط على الرابط التالي:** https://www.un.org/ar/36188

IV.2 الموقع الشبكي المخصص للمؤسسات التجارية:

business.un.org
PARTNERING FOR A BETTER WORLD

https://business.un.org/

يتيح موقع (Business.un.org) الشبكي للشركات معلومات مستتمة بشأن كيفية الدخول في شراكات مع منظمات الأمم المتحدة، وكيفية قطع الإلتزامات لدعم أهداف الأمم المتحدة وقضاياها، وكيفية المشاركة في التوافق العالمي الذي يعد أكبر مبادرة للاستدامة المؤسسية. وفي هذا الموقع الشبكي، يمكن تقديم مشاريع تشارك فيها الأمم المتحدة، وإستكشاف المشاريع أو الدخول في عمل جماعي وتقديم الموارد الضرورية لدعم برامج الأمم المتحدة.

IV.3 السوق العالمية للأمم المتحدة:

https://www.ungm.org/

السوق العالمية للأمم المتحدة هي سوق موجهة للشركات والأشخاص الراغبين في ممارسة الأعمال التجارية مع منظومة الأمم المتحدة بكامل وكالاتها وصناديقها. وتمثل الأمم المتحدة سوقا عالمية يقدر حجمها — المشتمل على المنتجات والخدمات — بـ15 بليون دولار أمريكي سنويا. ولا يتطلب الأمر سوى دقائق معدودة للتسجيل مع السوق. وتجمع السوق العالمية للأمم المتحدة موظفي الأمم المتحدة العاملين في مجال المشتريات مع البائعين. وستجد على الموقع الشبكي إعلانات بالفرص المتاحة للأعمال التجارية، فضلا خدمة التنبيه وركن التعاقد بالإضافة إلى مركز المعرفة.

IV.4 أعمال التنمية:

https://www.devbusiness.com/

موقع أعمال التنمية الشبكي هو موقع لفرص تقديم الإستشارات والتعاقد والتصدير على المستوى العالمي. ففي كل يوم، يستقبل الموقع عشرات إخطارات التوريد والتعاقدات من جميع الشركاء في البنك الدولي ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية ومصرف التنمية الآسوي والمصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير ومصرف التنمية الإفريقي ومصرف التنمية الإسلامي ومؤسسة تحدي الألفية والحكومات الوطنية ووكالات الأمم المتحدة وغيرها كثير. ومنذ 1978، لم يزل "أعمال التنمية" يسعى إلى إتاحة الأدوات التي يحتاجها مجتمع الأعمال لتقديم عطاءات ناجعة في العقود الدولية.

IV.5 قاعدة بيانات تجارة السلع الأساسية:

https://comtrade.un.org/

تتيح قاعدة الأمم المتحدة للبيانات الإحصائية لتجارة السلع الأساسية — لصانعي السياسات ومجتمع الأعمال ومعاهد البحوث والمهور — ثروة من المعلومات التجارية. فهي تخزن البيانات الإحصائية الرسمية الموحدة للتجارة السنوية كما ترد في تقارير البلدان، وبما يعكس تدفقات البضائع الدولية بحسب البضاعة والبلد الشريك، وتتابع هذه البيانات نسبة 99% من حركة التجارة السلعية العالمية. كما تتيح قاعدة الأمم المتحدة للبيانات امكانية الإطلاع على 1.7 بليون سجل للتجارة السلعية كما وردت من 200 بلدا أو إقليما في خلال السنوات الـ 48 الماضية وبما يشتمل على 6000 منتجا متنوعا. ولذا فإن — عند استخدام قاعدة الأمم المتحدة للبيان الإحصائية — يمضي وقتا في استطلاع المعلومات عوضا عن البحث عنها .

IV.6 شعبة المشتريات في الأمم المتحدة:

Procurement Division

https://www.un.org/Depts/ptd/

صُمم الموقع الشبكي لشعبة المشتريات في الأمم المتحدة لتسهيل عملية الطلبات المتزايدة من الراغبين في التسجيل لإغتنام فرص الأعمال التجارية مع الأمم المتحدة. ويتيح الموقع معلومات مستتمة عن شروط الأمم المتحدة العامة في التعاقدات ومنح العقود. فضلا عن ذلك، يُتاح الآن تطبيق شعبة المشتريات للتلفونات المحمولة والحواسيب اللوحية التي تصنعها شركة آبل، وتيسر هذه الخدمة الوصول إلى المعلومات المرغوبة في أسرع وقت. وأطلق هذا التطبيق لأول مرة في عام 2011، وأُنزل مؤخرا تحسينات له عند إستخدامه مع منتجات آبل. ويتيح الإصدار الآن للمستخدمين واجهة تفاعلية جديدة متناسبة مع الهواتف الذكية والحواسيب اللوحية.

V. الأمم المتحدة وسيادة القانون:

https://www.un.org/ruleoflaw/ar/

مفهوم ''سيادة القانون'' هو لُب مهمة المنظمة. وهو يشير إلى مبدأ للحكم يكون فيه جميع الأشخاص والمؤسسات والكيانات والقطاعان العام والخاص، بما في ذلك الدولة ذاتها، مسؤولين أمام قوانين صادرة علنا، وتطبق على الجميع بالتساوي ويحتكم في إطارها إلى قضاء مستقل، وتتفق مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. ويقتضي هذا المبدأ كذلك اتخاذ تدابير لكفالة الالتزام بمبادئ سيادة القانون، والمساواة أمام القانون، والمسؤولية أمام القانون، والعدل في تطبيق القانون، والفصل بين السلطات، والمشاركة في صنع القرار، واليقين القانوني، وتجنب التعسف، والشفافية الإجرائية والقانونية.

تقرير الأمين العام بشأن سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع (S/2004/616)

دخل تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي في صميم رسالة الأمم المتحدة، ويشكل ترسيخ دعائم احترام سيادة القانون عنصرا أساسيا في إحلال السلام الدائم بعد انتهاء النزاع، وحماية حقوق الإنسان على نحو فعال، وتحقيق التقدم والتنمية في المجال الاقتصادي بشكل مطرد. مبدأ خضوع الجميع – بدءا بالفرد وانتهاء بالدولة نفسها – للمساءلة بموجب قوانين صادرة علنا، وتطبق على الجميع بالتساوي، ويحتكم في إطارها إلى قضاء مستقل، هو مفهوم أساسي يرفد قسطا وافرا من أعمال الأمم المتحدة.

ويشمل مبدأ سيادة القانون المجسد في ميثاق الأمم المتحدة عناصر تتصل بإدارة العلاقات بين دولة وأخرى. وفي هذا الصدد، تضطلع أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية، بما في ذلك الجمعية العامة ومجلس الأمن، بأدوار حيوية مستمدة من الميثاق وتتطلب العمل وفقا لأحكامه.

محاضرة رقم 05: المجلس الإجتماعي والإقتصادي

Conseil économique et social
Economic and Social Council
http://www.un.org/ar/ecosoc/

محتوى المحاضرة:

I. مقاصد الأمم المتحدة في التعاون الدولي الإقتصادي والإجتماعي؛
II. المجلس الإقتصادي والإجتماعي؛
II.1 التعريف؛
II.2 مواد المجلس الإجتماعي والإقتصادي؛
II.3 معلومات عن المجلس؛
II.4 منتديات المجلس.

تمهيد:

نظمت الأمم المتحدة في ميثاق تأسيسها فصلا كاملا في التعاون الدولي الإقتصادي والإجتماعي، وهو الفصل التاسع بمواده الستة من المادة 55 إلى المادة 60 تشرح فيها مقاصد للمسائل الدولية الإقتصادية، الإجتماعية والصحية وما يتصل بها وتعزيز التعاون الدولي في ذلك. هاته المقاصد تقع مسؤولية تحقيقها على عاتق المجلس الإقتصادي والإجتماعي تحت إشراف الجمعية العامة، ولأجل ذلك نظموا لهذا المجلس سلطات وبينوها في الفصل العاشر من نفس الميثاق.

VI. مقاصد الأمم المتحدة في التعاون الدولي الإقتصادي والإجتماعي

من بين مقاصد الأمم المتحدة التعاون الدولي الإقتصادي والإجتماعي، والتي بينتها في ميثاقها في الفصل التاسع في ستة مواد من المادة 55 إلى المادة 60 التي نصت على ما يلي:

المادة 55: رغبة في تهيئة دواعي الإستقرار والرفاهية الضروريين لقيام علاقات سليمة ودية بين الأمم المتحدة مؤسسة على إحترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها، تعمل الأمم المتحدة على:

(أ) تحقيق مستوى أعلى للمعيشة وتوفير أسباب الإستخدام المتصل لكل فرد والنهوض بعوامل التطور والتقدم الإقتصادي والإجتماعي؛

(ب) تيسير الحلول للمشاكل الدولية الإقتصادية والإجتماعية والصحية وما يتصل بها، وتعزيز التعاون الدولي في أمور الثقافة والتعليم؛

(ج) أن يشيع في العالم إحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين، ولا تفريق بين الرجال والنساء، ومراعاة تلك الحقوق والحريات فعلاً.

المادة 56: يتعهد جميع الأعضاء بأن يقوموا، منفردين أو مشتركين، بما يجب عليهم من عمل بالتعاون مع الهيئة لإدراك المقاصد المنصوص عليها في المادة 55.

المادة 57:

1. الوكالات المختلفة التي تنشأ بمقتضى إتفاق بين الحكومات والتي تضطلع بمقتضى نظمها الأساسية بتبعات دولية واسعة في الإقتصاد والإجتماع والثقافة والتعليم والصحة وما يتصل بذلك من الشؤون يوصل بينها وبين "الأمم المتحدة" وفقا لأحكام المادة 63؛
2. تسمى هذه الوكالات التي يوصل بينها وبين "الأمم المتحدة" فيما يلي من الأحكام بالوكالات المتخصصة.

المادة 58: تقدم الهيئة توصيات بقصد تنسيق سياسات الوكالات المتخصصة ووجوه نشاطها.

المادة 59: تدعو الهيئة عند المناسبة إلى أجراء مفاوضات بين الدول ذات الشأن بقصد إنشاء أية وكالة متخصصة جديدة يتطلبها تحقيق المقاصد المبينة في المادة 55.

المادة 60: مقاصد الهيئة المبينة في هذا الفصل تقع مسؤولية تحقيقها على عاتق الجمعية العامة كما تقع على عاتق المجلس الإقتصادي والإجتماعي تحت إشراف الجمعية العامة.

VII. المجلس الإقتصادي والإجتماعي

II.1 التعريف:

أنشئ المجلس الإقتصادي والإجتماعي سنة 1946 عملا بميثاق الأمم المتحدة لتحقيق مقاصدها في التعاون الدولي الإقتصادي والإجتماعي المنصوص عنها في الفصل التاسع. وبوصفه أحد الفروع الستة للأمم المتحدة، هو الجهاز الرئيسي لتنسيق الأعمال الإقتصادية والإجتماعية، وما يتصل بها من أعمال، للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة. وهو المنتدى الذي تناقش فيه المشاكل الإقتصادية، مثل التجارة، والنقل، والتنمية الإقتصادية، والمسائل الإجتماعية والذي تصدر فيه توصيات بشأن السياسات المتعلقة بهاته القضايا؛كما يساعد البلدان على التوصل إلى إتفاقات لتحسين التعليم والشروط الصحية وتعزيز إحترام حقوق الإنسان العالمية وحريات الشعوب ومراعاتها في كل مكان. ويتم التصويت في المجلس بالأغلبية البسيطة، صوت واحد لكل عضو.

يتولى المجلس، بصفته هذه، مسؤولية واسعة النطاق عن نحو 70% من الموارد البشرية والمالية لمنظومة الأمم المتحدة بأكملها، ومن بينها 14 وكالة متخصصة، و 9 لجان ''فنية''، وخمس لجان إقليمية. وتنتخب الجمعية العامة 54عضوا في المجلس لفترات متداخلة مدة كل منها ثلاث سنوات. والجمعية العامة هي المنصة المركزية للنظر في التنمية المستدامة ومناقشتها .

المجلس الإقتصادي والإجتماعي إذا هو قلب منظومة الأمم المتحدة لتحقيق الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة – الإقتصادية والإجتماعية والبيئية. وهو المنبر الرئيسي لتشجيع النقاش والأفكار المبتكرة، وصياغة التوافق للسير قُدماً، وتنسيق الجهود لتحقيق الأهداف المتفق عليها دولياً. وهو مسؤول أيضاً عن متابعة مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية ومؤتمرات القمة.

II.2 مواد المجلس الإقتصادي والإجتماعي:

قد نظم الفصل العاشر من ميثاق الأمم المتحدة 12 مادة في كل ما يتعلق به من المادة 61 إلى المادة 72 كما هو موضح أسفله: في التأليف في الوظائف والسلطات في التصويت وفي الإجراءات.

- **التأليف: (تشمل مادة واحدة هي المادة 61)**

- **المادة 61:**

1. يتألف المجلس الإقتصادي والإجتماعي من أربعة وخمسين (54) عضواً من الأمم المتحدة تنتخبهم الجمعية العامة؛
2. مع مراعاة أحكام الفقرة 3، يُنتخب ثمانية عشر عضواً من أعضاء المجلس الإقتصادي والإجتماعي كل سنة لمدة ثلاث سنوات ويجوز أن يعاد إنتخاب العضو الذي إنتهت مدته مباشرة؛
3. في الإنتخاب الأول بعد زيادة عدد أعضاء المجلس الإقتصادي والإجتماعي من سبعة وعشرين إلى أربعة وخمسين عضواً، يُختار سبعة وعشرون عضواً إضافياً علاوة على الأعضاء المنتخبين محل الأعضاء التسعة الذين تنتهي مدة عضويتهم في نهاية هذا العام. وتنتهي عضوية تسعة من هؤلاء الأعضاء السبعة والعشرين الإضافيين بعد إنقضاء سنة واحدة، وتنتهي عضوية تسعة أعضاء آخرين بعد إنقضاء سنتين، ويجري ذلك وفقاً للنظام الذي تضعه الجمعية العامة؛
4. يكون لكل عضو من أعضاء المجلس الإقتصادي والإجتماعي مندوب واحد.

- **الوظائف والسلطات: (تشمل 05 مواد من المادة 62 إلى المادة 66)**

- **المادة 62:**

1. للمجلس الإقتصادي والإجتماعي أن يقوم بدراسات ويضع تقارير عن المسائل الدولية في أمور الإقتصاد والإجتماع والثقافة والتعليم والصحة وما يتصل بها، كما أن له أن يوجِّه إلى مثل تلك الدراسات وإلى وضع مثل تلك التقارير. وله أن يقدِّم توصياته في أية مسألة من تلك المسائل إلى الجمعية العامة وإلى أعضاء "الأمم المتحدة" وإلى الوكالات المتخصصة ذات الشأن؛
2. وله أن يقدِّم توصيات فيما يختص بإشاعة إحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية ومراعاتها؛
3. وله أن يعدّ مشروعات إتفاقات لتعرض على الجمعية العامة عن المسائل التي تدخل في دائرة إختصاصه؛
4. وله أن يدعو إلى عقد مؤتمرات دولية لدراسة المسائل التي تدخل في دائرة اختصاصه، وفقاً للقواعد التي تضعها "الأمم المتحدة"؛

- **المادة 63:**

1. للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يضع اتفاقات مع أي وكالة من الوكالات المشار إليها في المادة 57 تحدد الشروط التي على مقتضاها يوصل بينها وبين "الأمم المتحدة" وتعرض هذه الاتفاقات على الجمعية العامة للموافقة عليها؛
2. وله أن ينسِّق وجوه نشاط الوكالات المتخصصة بطريق التشاور معها وتقديم توصياته إليها وإلى الجمعية العامة وأعضاء "الأمم المتحدة"؛

- **المادة 64:**

1. للمجلس الإقتصادي والإجتماعي أن يتخذ الخطوات المناسبة للحصول بإنتظام على تقارير من الوكالات المتخصصة وله أن يضع مع أعضاء "الأمم المتحدة" ومع الوكالات المتخصصة ما يلزم من الترتيبات كيما تمدّه بتقارير عن الخطوات التي إتخذتها لتنفيذ توصياته أو لتنفيذ توصيات الجمعية العامة في شأن المسائل الداخلة في إختصاصه؛
2. وله أن يبلغ الجمعية العامة ملاحظاته على هذه التقارير.

- **المادة 65:** للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يمدّ مجلس الأمن بما يلزم من المعلومات وعليه أن يعاونه متى طُلب إليه ذلك.

- **المادة 66:**

1. يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي في تنفيذ توصيات الجمعية العامة بالوظائف التي تدخل في اختصاصه؛
2. وله بعد موافقة الجمعية العامة أن يقوم بالخدمات اللازمة لأعضاء ‘‘الأمم المتحدة’’ أو الوكالات المتخصصة متى طُلب إليه ذلك.
3. يقوم المجلس بالوظائف الأخرى المبيَّنة في غير هذا الموضع في هذا الميثاق أو بالوظائف التي قد تعهد بها إليه الجمعية العامة.

- **التصويت: (يشمل مادة واحدة هي المادة 67)**

- **المادة 67:**

1. يكون لكل عضو من أعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي صوت واحد؛
2. تصدر قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأغلبية أعضائه الحاضرين المشتركين في التصويت.

- **الإجراءات: (تشمل 05 مواد من المادة 68 إلى المادة 72)**

- **المادة 68**: ينشئ المجلس الإقتصادي والإجتماعي لجاناً للشؤون الإقتصادية والإجتماعية ولتعزيز حقوق الإنسان، كما ينشئ غير ذلك من اللجان التي قد يحتاج إليها لتأدية وظائفه؛
- **المادة 69**: يدعو المجلس الإقتصادي والإجتماعي أي عضو من "الأمم المتحدة" للإشتراك في مداولاته عند بحث أية مسألة تعني هذا العضو بوجه خاص، على ألاَّ يكون له حق التصويت؛
- **المادة 70**: للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يعمل على إشراك مندوبي الوكالات المتخصصة في مداولاته أو في مداولات اللجان التي ينشئها دون أن يكون لهم حق التصويت، كما أن له أن يعمل على إشراك مندوبيه في مداولات الوكالات المتخصصة.
- **المادة 71**: للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يجري الترتيبات المناسبة للتشاور مع الهيئات غير الحكومية التي تُعنى بالمسائل الداخلة في اختصاصه. وهذه الترتيبات قد يجريها المجلس مع هيئات دولية، كما أنه قد يجريها إذا رأى ذلك ملائماً، مع هيئات أهلية وبعد التشاور مع عضو "الأمم المتحدة" ذي الشأن.
- **المادة 72**:

1. يضع المجلس الإقتصادي والإجتماعي لائحة إجراءاته ومنها طريقة إختيار رئيسه؛
2. يجتمع المجلس الإقتصادي والإجتماعي كلما دعت الحاجة إلى ذلك وفقاً للاَّئحة التي يسنّها. ويجب أن تتضمن تلك اللائحة النص على دعوته للإجتماع بناءً على طلب يُقدَّم من أغلبية أعضائه.

II.3 معلومات عن المجلس:

- **التنسيق مع الأمم المتحدة:**

يربط المجلس الإقتصادي والإجتماعي أُسرة متنوعة من كيانات الأمم المتحدة المكرسة للتنمية المستدامة، لتوفير التوجيهات العامة والتنسيق. وتشمل الكيانات اللجان الإقتصادية والإجتماعية الإقليمية، واللجان الفنية التي تيسّر المناقشات الحكومية الدولية للقضايا العالمية الرئيسية، والوكالات المتخصصة، والبرامج والصناديق التي تعمل في جميع أنحاء العالم لترجمة التزامات التنمية إلى تغييرات حقيقية في حياة الشعوب.

وقد عززت الإصلاحات التي جرت على مدى العقد الماضي، وخاصة قرار الجمعية العامة 1/68، الدور القيادي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في تحديد التحديات الناشئة، وتشجيع الإبتكار، وتحقيق التكامل المتوازن بين الركائز الثلاث للتنمية المستدامة – الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. والمجلس مكلف بإيلاء اهتمام خاص للمتابعة المنسقة لمؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية ومؤتمرات القمة.

الشراكات مع بقية العالم:

يعد المجلس الإقتصادي والإجتماعي بوابة لشراكة الأمم المتحدة ومشاركة بقية العالم، بناءً على دوره التنسيقي داخل منظومة الأمم المتحدة. فهو يوفر نقطة إلتقاء عالمية فريدة من أجل الحوار المثمر فيما بين مقرري السياسات، والبرلمانيين، والأكاديميين، والمؤسسات، وشركات الأعمال، والشباب، وأكثر من 3 200 منظمة من المنظمات غير الحكومية المسجلة.

وضع القضايا العالمية تحت المجهر:

ينظم المجلس الإقتصادي والإجتماعي عمله كل عام حول موضوع سنوي ينطوي على أهمية عالمية بالنسبة للتنمية المستدامة. وهذا يكفل تركيز الإهتمام بين مجموعة المشاركين في المجلس الإقتصادي والإجتماعي، وعلى نطاق جهاز الأمم المتحدة الإنمائي. وعن طريق التركيز على الشواغل الإقتصادية والإجتماعية والبيئية المترابطة، يشجع المجلس الإقتصادي والإجتماعي الإتفاق على سياسات وإجراءات متسقة تشكل روابط أساسية بين جميع الشواغل الثلاثة.

II.4 منتديات المجلس:

يشمل الجزء الرفيع المستوى السنوي للمجلس الإقتصادي والإجتماعي:

- المنتدى السياسي الرفيع المستوى، وهو يوفر قيادة سياسية، وإرشاداً، وتوصيات بشأن التنمية المستدامة، ويستعرض التقدم المحرز في تنفيذ التزامات التنمية المستدامة؛
- منتدى التعاون الإنمائي، وهو يستعرض الاتجاهات والتقدم المحرز في التعاون الإنمائي.

وتشمل الدورات الأخرى:

- الجزء المتعلق بالتكامل، وهو يعزز الإجراءات المتكاملة بشأن القضايا الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، في إطار منظومة الأمم المتحدة وخارجها؛
- الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية، وهو يعزز تنسيق الجهود الإنسانية التي تبذلها الأمم المتحدة؛
- الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، وهو يوفر إرشاداً عاماً لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها؛
- الاجتماع المتعلق بالتنسيق والإدارة، وهو يستعرض تقارير الهيئات الفرعية وهيئات الخبراء التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي؛ ويعزز تنسيق منظومة الأمم المتحدة بشأن قضايا التنمية؛ ويبحث الشواغل القطرية أو الإقليمية الخاصة؛
- منتدى الشباب، وهو يوصّل أصوات الشباب إلى المناقشات بشأن تقرير السياسات العالمية عن قضايا التنمية الحالية؛
- منتدى الشراكة، وهو يشجع التعاون بين الحكومات، وشركات الأعمال، والمؤسسات، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الأكاديمية، والبرلمانيين؛
- الاجتماعات الخاصة، التي تتصدى لحالات الطوارئ أو الأزمات العالمية المتعلقة بالتنمية، وتعمِّق الوعي، وتعد بمثابة منبر للسياسات الرفيعة المستوى من أجل التنسيق بين الجهات الفاعلة التي تتناول حالة خاصة.

محاضرة رقم 06: أهداف التنمية المستدامة

Les Objectifs de Développement

Sustainable Development Goals

تمهيد:

عام 2015 كان هو الوقت الملائم لإتخاذ إجراء عالمي لإنهاء الفقر؛ الترويج للرخاء ورفاه للجميع؛ حماية البيئة؛ ومعالجة تغير المناخ، لأجل هاته المجالات الأربعة، إعتمدت الأمم المتحدة الأهداف العالمية الجديدة، لتحقيق التنمية المستدامة للبشرية والكوكب بحلول عام 2030. هاته الأهداف المسماة أهداف التنمية المستدامة والبالغ عددها 17 هدفا لمتابعة إنجازات أهداف الإنمائية للألفية البالغ عددها 08 أهداف وهي أهداف تنموية واجتماعية، تبنتها منظمة الأمم المتحدة في إطار إعلان الألفية المنبثق عن القمة التي عقدت في سبتمبر 2000، والذي تضمن مجموعة من الالتزامات الهادفة إلى القضاء على الفقر، والنهوض بالتنمية، وحماية البيئة. واتفقت الدول الأعضاء على جعل سنة 2015 موعدا أقصى لإنجاز هذه الأهداف.

تقديم خطة التنمية المستدامة:

قمة الأمم المتحدة بمقر الأمم المتحدة في نيويورك وفي الفترة من 25 إلى 27 سبتمبر ، وقت احتفال المنظمة بالذكرى السنوية السبعين لإنشائها، إعتمدت 193 دولة عضوا في جمعيتها العامة رسميا خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وهي مجموعة من الأهداف العالمية الجريئة الجديدة لما بعد عام 2015 وترمي هاته الأهداف للبناء على إنجازات الأهداف الإنمائية للألفية التي كان عددها 08 أهداف وأنجزت من سنة 2000 إلى 2015.

توسعت الأهداف الإنمائية التي كانت 08 أهداف قبل 2015، إلى سبعة عشر هدفا (17) هدفا إنمائيا متضمنا 169 غاية مشكلة بذلك خطة التنمية المستدامة ل2030 للقضاء على الفقر ومكافحة عدم المساواة ومعالجة المناخ على مدى الخمسة عشر سنة .

هي خطة لتحقيق مستقبل أفضل وأكثر إستدامة للجميع. وتتصدى هذه الأهداف للتحديات العالمية التي يواجهها على حد سواء البشرية والكوكب، بما في ذلك التحديات المتعلقة بالفقر وعدم المساواة والمناخ وتدهور البيئة والازدهار والسلام والعدالة، وهي كلها أهداف مترابطة فيما بينها.

أهداف التنمية المستدامة بأبعدها الثلاثة الإقتصادية، الإجتماعية والبيئية هي إذن دعوة عالمية، دعوة جميع الدول الفقيرة والغنية ومتوسطة الدخل لاتخاذ إجراءات للقضاء على الفقر وحماية الكوكب وتحسين حياة وآفاق الجميع في كل مكان.

تنفيذ خطة التنمية المستدامة:

نصت خطة عمل أديس أبابا التي انبثقت من المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية على سياسات وإجراءات محددة لدعم تنفيذ الخطة الجديدة. يعتمد التنفيذ والنجاح على سياسات البلدان وخططها وبرامجها الخاصة بها لتحقيق التنمية المستدامة، وسيتم ذلك بقيادة البلدان. وستكون أهداف التنمية المستدامة بمثابة البوصلة لمواءمة خطط البلدان ووضع استراتيجيات للتمويل. سوف تتطلب استراتيجيات التنمية المستدامة الخاضعة للسيطرة المحلية والتي تنفذ بقيادة البلدان استراتيجيات تعبئة الموارد والتمويل.من المتوقع أن يساهم جميع أصحاب المصلحة: الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص وغيرهم في تحقيق الخطة الجديدة. هناك حاجة إلى تنشيط الشراكة العالمية على الصعيد العالمي لدعم الجهود الوطنية. وقد تم الاعتراف بذلك في خطة عام 2030. تم الاعتراف بالشراكات متعددة أصحاب المصلحة باعتبارها عنصرا هاما من الاستراتيجيات التي تسعى إلى حسد جميع أصحاب المصلحة حول الخطة الجديدة.

تعريف التنمية المستدامة:

ظهر مصطلح **"التنمية المستدامة"** لأول مرة في منشور أصدره الاتحاد الدولي من أجل حماية البيئة سنة 1980، لكن تداوله على نطاق واسع لم يحصل إلا بعد أن أُعِيد استخدامه في تقرير **"مستقبلنا المشترك"** المعروف باسم **"تقرير برونتلاند"**، والذي صدر 1987 عن اللجنة العالمية للبيئة والتنمية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، تحت إشراف رئيسة وزراء النرويج آنذاك غرو هارلم برونتلاند.

وقد عرّف التقرير التنمية المستدامة بأنها "التنمية التي تستجيب لحاجيات الحاضر دون أن تُعرِّض للخطر قدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها." ويركز هذا التعريف ضمنيا على فكرتين محوريتين هما: فكرة الحاجيات، وخصوصا الحاجيات الأساسية للفئات الاجتماعية الأكثر فقرا التي تستحق أن تُولَى أهمية كبرى؛ وفكرة محدودية قدرة البيئة على الاستجابة للحاجيات الحالية والمستقبلية للبشرية، في ظل أنماط الإنتاج والاستهلاك السائدة والتقنيات المتوفرة.

وتدعو التنمية المستدامة إلى تظافر الجهود من أجل بناء مستقبل للناس ولكوكب الأرض يكون شاملا للجميع ومستداما وقادرا على الصمود. ولا بد لتحقيق التنمية المستدامة، من التوفيق بين ثلاثة عناصر أساسية وهي: النمو الاقتصادي، والإدماج الاجتماعي وحماية البيئة. وهذه العناصر مترابطة وكلها حاسمة لرفاهية الأفراد والمجتمعات.

القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده شرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة. ولبلوغ هذه الغاية، لا بد من تعزيز النمو الاقتصادي المستدام والعادل والشامل للجميع، وتوفير المزيد من الفرص للجميع، والحد من أوجه عدم المساواة، ورفع مستويات المعيشة الأساسية، وتعزيز التنمية الاجتماعية العادلة والإدماج، وتعزيز الإدارة المتكاملة والمستدامة للموارد الطبيعية والنظم الإيكولوجية.

أهداف التنمية المستدامة:

أهداف التنمية المستدامة يبلغ عددها سبعة عشر هدفا لإنقاذ العالم وهي خطة لتحقيق مستقبل أفضل وأكثر استدامة للجميع. وتتصدى هذه الأهداف للتحديات العالمية التي نواجهها، بما في ذلك التحديات المتعلقة بالفقر وعدم المساواة والمناخ وتدهور البيئة والازدهار والسلام والعدالة. وفضلا عن ترابط الأهداف، وللتأكد من ألا يتخلف أحد عن الركب، فمن المهم تحقيق كل هدف من الأهداف بحلول عام 2030.

أبعاد التنمية المستدامة:

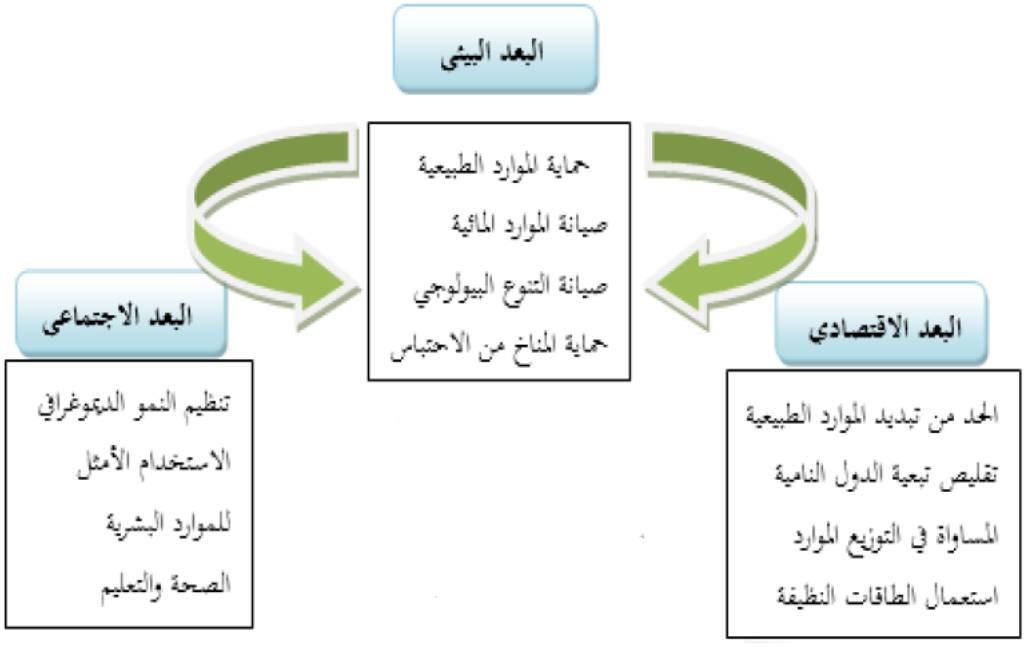

أهداف التنمية المستدامة

الهدف ١ – القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان

الهدف ٢ – القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحسنة وتعزيز الزراعة المستدامة

الهدف ٣ – ضمان تمتّع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار

الهدف ٤ – ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلّم مدى الحياة للجميع

الهدف ٥ – تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات

الهدف ٦ – ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع وإدارتها إدارة مستدامة

الهدف ٧ – ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة

الهدف ٨ – تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع

الهدف ٩ – إقامة بُنى تحتية قادرة على الصمود، وتحفيز التصنيع الشامل للجميع، وتشجيع الابتكار

الهدف ١٠ – الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها

الهدف ١١ – جعْل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة

الهدف ١٢ – ضمان وجود أنماط استهلاك وإنتاج مستدامة

الهدف ١٣ – اتخاذ إجراءات عاجلة للتصدي لتغيّر المناخ وآثاره*

الهدف ١٤ – حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة

الهدف ١٥ – حماية النظم الإيكولوجية البرّية وترميمها وتعزيز استخدامها على نحو مستدام، وإدارة الغابات على نحو مستدام، ومكافحة التصحر، ووقف تدهور الأراضي وعكس مساره، ووقف فقدان التنوع البيولوجي

الهدف ١٦ – التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمَّش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات

الهدف ١٧ – تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة

* مع التسليم بأن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ هي المنتدى الدولي والحكومي الدولي الرئيسي للتفاوض بشأن التصدي لتغير المناخ على الصعيد العالمي.

محاضرة رقم 07: صندوق النقد الدولي:

«FMI» Fonds Monétaire International

«IMF» International Monetary Fund

https://www.imf.org

تعريف الصندوق النقد الدولي: صندوق النقد الدولي هو وكالة متخصصة من وكالات منظومة الأمم المتحدة، أنشئ بموجب معاهدة دولية في عام 1945 حين وقعت 29 دولة على أحكام الإتفاق التي أعدها المؤتمر النقدي والمالي الذي عقدته الأمم المتحدة في عام 1944 في بريتون وودز بولاية نيوهامبشير الأمريكية عندما إتفق ممثلو أربعة وأربعين حكومة على إطار للتعاون الإقتصادي يستهدف تجنب تكرار كارثة السياسات الإقتصادية الفاشلة التي أسهمت في حدوث الكساد الكبير في الثلاثينات من القرن العشرين، و العمل على تعزيز سلامة الإقتصاد العالمي. يقع مقر الصندوق في واشنطن العاصمة، ويديره أعضاؤه الذين يشملون جميع بلدان العالم تقريباً. وقد تم تعديل إتفاقية إنشاء الصندوق مرتين:

المرة الأولى في ماي 1968 – عند إنشاء وحدات حقوق السحب الخاصة.

والمرة الثانية في أبريل 1976 – إلغاء دور الذهب كوسيط لتقييم عملات الدول الأعضاء.

- **مسؤوليات الصندوق** : يهدف الصندوق في الأساس إلى ضمان استقرار النظام النقدي الدولي، أي نظام أسعار الصرف والمدفوعات الدولية الذي يمَكِّن البلدان (ومواطنيها) من إجراء المعاملات فيما بينها وتيسير التجارة الدولية. وهو نظام ضروري لتشجيع العمالة المرتفعة و لدعم النمو الاقتصادي القابل للإستمرار، رفع مستويات المعيشة والحد من الفقر في مختلف بلدان العالم. ويعمل الصندوق منذ إنتهاء الأزمة العالمية الأخيرة على توضيح صلاحياته وتحديثها لتشمل كل سياسات الاقتصاد الكلي والقطاع المالي المؤثرة على الاستقرار العالمي. ومما ذكر نلخص أهدافه في العنوان الذي يلي.
- **أهداف صندوق النقد الدولي:** حسب المادة الأولى في اتفاقية تأسيس صندوق النقد الدولي تتمثل أهدافه فيما يلي:

- تشجيع التعاون الدولي في الميدان النقدي بواسطة هيئة دائمة تهيئ سبل التشاور والتآزر فيما يتعلق بالمشكلات النقدية الدولية؛
- تيسير التوسع والنمو المتوازن في التجارة الدولية، وبالتالي الإسهام في تحقيق مستويات مرتفعة من العمالة والدخل الحقيقي والمحافظة عليها، وفي تنمية الموارد الإنتاجية لجميع البلدان الأعضاء، على أن يكون ذلك من الأهداف الأساسية لسياستها الاقتصادية؛

- العمل على تحقيق الاستقرار في أسعار الصرف والمحافظة على ترتيبات صرف منتظمة بين البلدان الأعضاء، وتجنب التخفيض التنافسي في قيم العملات؛
- المساعدة على إقامة نظام مدفوعات متعدد الأطراف فيما يتعلق بالمعاملات الجارية بين البلدان الأعضاء، وعلى إلغاء القيود المفروضة على عمليات الصرف والمعرقلة لنمو التجارة العالمية.
- تدعيم الثقة لدى البلدان الأعضاء، متيحاً لها استخدام موارده العامة مؤقتاً بضمانات كافية، كي تتمكن من تصحيح الاختلالات في موازين مدفوعاتها دون اللجوء إلى إجراءات مضرة بالرخاء الوطني أو الدولي.
- العمل وفق الأهداف المذكورة آنفاً، على تقصير مدة الاختلال في ميزان مدفوعات البلد العضو والتخفيف من حدته.

ويسترشد الصندوق في تصميم سياساته واتخاذ قراراته، بالأهداف المرسومة في هذه المادة. ولتحقيق هذه الأهداف، يقوم الصندوق بما يلي:

الرقابة: حفاظا على الإستقرار و منع وقوع الأزمات يقوم الصندوق بمراقبة التطورات والسياسات الاقتصادية والمالية على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية من خلال نظام رسمي يعرف باسم الرقابة، وتقديم المشورة بشأن السياسات لأعضائه.

المساعدة المالية: إقراض البلدان الأعضاء التي تمر بمشكلات في موازين مدفوعاتها، ليس فقط لإمدادها بالتمويل المؤقت وإنما أيضاً لدعم سياسات التصحيح والإصلاح الرامية إلى حل مشكلاتها الأساسية. وفي هذا السياق، تتعاون السلطات الوطنية تعاونا وثيقا مع الصندوق في وضع برنامج للسياسات بدعم تمويلي من الصندوق، على أن يكون استمرار الدعم المالي مرهونا بمدى فعالية تنفيذ هذا البرنامج. وفي تحرك مبكر لمواجهة الأزمة الاقتصادية العالمية التي وقعت مؤخرا، بادر الصندوق بتعزيز طاقة الإقراض المتوافرة له ووافق في إبريل 2009 على عملية إصلاح شاملة كبرى لآليات تقديم الدعم المالي، ثم اعتمد مزيدا من الإصلاحات في أغسطس 2010 ونوفمبر 2011.

وفي آخر إصلاحات أجراها الصندوق، تم إدخال تحسينات أخرى على الأدوات التي يستخدمها الصندوق لمنح القروض، بغية إتاحة أدوات مرنة لمنع وقوع الأزمات في عدد كبير من البلدان التي تتميز بقوة أساسياتها وسياساتها الاقتصادية وأطر سياساتها المؤسسية. وفي البلدان منخفضة الدخل، ضاعف الصندوق الحدود القصوى للقروض ويعمل على زيادة إقراض البلدان الفقيرة في العالم بأسعار فائدة صفرية ثابتة حتى نهاية عام 2012.

المساعدة الفنية: يقدم الصندوق المساعدة الفنية والتدريب في مجالات خبرة الصندوق إلى حكومات البلدان الأعضاء وبنوكها المركزية. يقدم الصندوق المساعدة الفنية والتدريب للبلدان الأعضاء بما يساعد في دعم قدرتها على رسم وتنفيذ السياسات الفعالة. وتقدم المساعدة الفنية في عدة مجالات، منها سياسة الضرائب والإدارة الضريبية، وإدارة الإنفاق، والسياسة النقدية وسياسة سعر الصرف، والرقابة والتنظيم في النظامين المصرفي والمالي، والأطر التشريعية، والإحصاءات.

➢ **موارد الصندوق:** تتكون موارد الصندوق من إشتراك دول الأعضاء و من الإقتراض و كذلك من إيرادات الإقراض.

1) **الإكتتاب:** إن المصدر الرئيسي لموارد صندوق النقد الدولي هو اشتراكات الحصص (أو رأس المال) التي تسددها البلدان عند الانضمام إلى عضوية الصندوق أو في أعقاب المراجعات الدورية التي تزداد فيها الحصص. وتدفع البلدان حصصها كما يلي:

- 25 % من الحصة عملات أجنبية قابلة للتحويل (بحقوق السحب الخاصة أو بإحدى العملات الرئيسية، مثل دولار الأمريكي أو الين الياباني و كان يدفع الذهب و ذلك حتى التعديل الثاني لمواد الاتفاقية سنة 1976)؛
- 75 % من الحصة تدفع بالعملة الوطنية للدولة العضو لأغراض الإقراض حسب الحاجة.

وتحدد الحصص ليس فقط مدفوعات الاشتراك المطلوبة من البلد العضو، وإنما أيضاً عدد أصواته وحجم التمويل المتاح له من الصندوق ونصيبه من مخصصات حقوق السحب الخاصة. و لكل دولة 250 صوتا يضاف إليها صوت عن كل 100 ألف وحدة ح س خ من حصتها، ويتضح أن الدول ذات الحصص الكبرى في رأس المال الصندوق تصبح ذات قوة تصويتية كبيرة ويمنحها حقا أكبر من التصويت على قرارات الصندوق (قرارات مراجعة الحصص وزيادتها خلال فترة لا تزيد عن خمس سنوات) وإمكانية الحصول على تسهيلات من الصندوق كلما كانت الحصة أكبر.

والهدف من الحصص عموماً هو أن تكون بمثابة مرآة لحجم البلد العضو النسبي في الاقتصاد العالمي؛ فكلما ازداد حجم اقتصاد العضو من حيث الناتج وازداد اتساع تجارته وتنوعها، ازدادت بالمثل حصته في الصندوق. والولايات المتحدة الأمريكية، أكبر اقتصاد في العالم، تسهم بالنصيب الأكبر في صندوق النقد الدولي حيث تبلغ حصتها 17.6% من إجمالي الحصص. أما سيشيل، أصغر اقتصاد في العالم، فتسهم بحصة مقدارها 0.004%.

كيف تتحدد قيمة الحصة؟

تتحدد حصة كل دولة عضو استنادا إلى ثلاثة عناصر:

- إلى بيانات الناتج المحلي الإجمالي(PIB)؛
- و نصيب الدولة من التجارة الدولية؛
- و حجم الاحتياطات الرسمية.

2) **الإقتراض:** ويجوز للصندوق الاقتراض، عند الضرورة، من أجل تكميل الموارد المتاحة من حصصه. ولدى الصندوق مجموعتان من اتفاقات الاقتراض الدائمة لاستخدامها عند الحاجة لمواجهة أي تهديد للنظام النقدي الدولي:

- الاتفاقات العامة للاقتراض (GAB) التي تم إنشاؤها في عام 1962 ويشارك فيها أحد عشر مشتركاً (حكومات مجموعة البلدان الصناعية العشرة وسويسرا أو بنوكها المركزية)؛

- الاتفاقات الجديدة للاقتراض (NAB) التي تم استحداثها في عام 1997 ويشارك فيها 25 بلداً ومؤسسة.

وبموجب مجموعتي الاتفاقات هاتين، يتاح لصندوق النقد الدولي اقتراض ما يصل إلى 34 بليون وحدة حقوق سحب خاصة (حوالي 46 بليون دولار أمريكي).

3) **العوائد:** تتكون لما يحصل عليه الصندوق من عمولات وفوائد عن عمليات الإقراض.

ملاحظة : وحدة الحساب والتحاسب داخل الصندوق النقد الدولي هي حقوق السحب الخاصة.

وحدة حقوق السحب الخاصة:

Les droits de tirage spéciaux (DTS) ; Special Drawing Rights (SDR) ;

وحدة **حقوق السحب الخاصة** هي أصل إحتياطي دولي أنشأه الصندوق في عام 1969 بموجب التعديل الأول لإتفاقية تأسيسه) نتيجة لقلق البلدان الأعضاء من إحتمال عدم كفاية المخزون المتوفر آنذاك والنمو المتوقع في الإحتياطيات الدولية لدعم التوسع في التجارة العالمية. وكانت أهم الأصول الإحتياطية في ذلك الحين هي الذهب والدولار الأمركي، ولم يشأ الأعضاء أن تعتمد الإحتياطيات العالمية على إنتاج الذهب بما ينطوي عليه من تقلبات كامنة، وعلى العجز المتواصل في ميزان مدفوعات الولايات المتحدة، وهو الأمر الذي كان مطلوباً لتحقيق نمو مستمر في الإحتياطيات بالدولار الأمريكي. فتم إستحداث حقوق السحب الخاصة كأصل احتياطي تكميلي يمكن لصندوق النقد الدولي "تخصيصه" للبلدان الأعضاء بصفة دورية حين تنشأ الحاجة، كما يمكن له إلغاؤه إذا ما إقتضت الضرورة.

حقوق السحب الخاصة – التي تعرف أحياناً بإسم "الذهب الورقي" رغم تجردها من الوجود المادي – يتم تخصيصها للبلدان الأعضاء (في صورة قيود دفترية) كنسبة مئوية من حصصها.

وقد تحددت قيمة الوحدة أثناء إنشاءها سنة 1969 بحوالي 0.88867 غ من الذهب و أوقية الذهب كانت تعادل في ذلك الوقت 35 دولار أمريكي، تغيرت عام 1974 بعد إنهيار نظام بروتن وودز وتم تقييمها على أساس متوسط مرجح ل 16 عملات الدول التي لا يقل نصيب صادراتها من الصادرات العالمية 1%.

نظرا لصعوبة الحساب و في بداية عام 1981 أعيد تقييم هذه الوحدات مرة أخرى على أساس المتوسط المرجح لسلة من العملات القوية ل 5 دول هي (الدولار، الجنيه الإسترليني، المارك، الفرنك الفرنسي، الين الياباني) ويتحدد الوزن النسبي لكل عملة من هذه العملات الخمسة بأهميتها النسبية في مجال التجارة الدولية (الصادرات) و رصيد الدول الأعضاء من هذه العملات في الصندوق.

وبعد إنشاء اليورو أصبحت تتحدد قيمة وحدة حقوق السحب الخاصة يومياً بإستخدام سلة من أربع عملات رئيسية هي اليورو والين الياباني والجنيه الإسترليني والدولار الأمريكي. وفي أول أغسط2001 ، كانت وحدة حقوق السحب الخاصة تساوي 1.26 دولار أمريكي. وتجري مراجعة العملات المكونة للسلة كل خمس سنوات لضمان تمثيلها للعملات المستخدمة في المعاملات الدولية والتأكد من أن الأوزان المحددة للعملات تعكس أهميتها النسبية في النظم المالية والتجارية العالمية.

تتحدد قيمة حقوق السحب الخاصة في مقابل الدولار الأمريكي وتُنشر يوميا في موقع الصندوق على شبكة الإنترنت. وتحسب هذه القيمة على أساس مجموع المبالغ المحددة لكل عملة في السلة بالدولار الأمريكي، بإستخدام أسعار الصرف المعلنة ظهر كل يوم في سوق لندن. يجوز للبلدان الأعضاء في الصندوق استخدام حقوق السحب الخاصة في المعاملات مع بعضها البعض و مع 16 حائزاً "مؤسسياً" لحقوق السحب الخاصة و مع الصندوق. كذلك فإن وحدة حقوق السحب الخاصة هي وحدة الحساب التي يستخدمها الصندوق، وتستخدم حقوق السحب الخاصة كوحدة حساب أو كأساس لوحدة الحساب في عدد من المنظمات الدولية والإقليمية والاتفاقات الدولية.

المراجعة الجديدة لسلة ح.س.خ :

في المراجعة الأخيرة (التي اختتمت في نوفمبر 2015)، قرر المجلس التنفيذي إعتبار "اليوان الصيني" عملة قابلة للاستخدام الحر وتم إدراجه في سلة حقوق السحب الخاصة. كذلك تم إعتماد صيغة ترجيح جديدة في سياق مراجعة 2015، وهي تخصص نسبا متساوية لصادرات مُصْدِر العملة ومؤشر مالي مركب. ويتألف المؤشر المالي من نسب متساوية من الإحتياطيات الرسمية المقومة بعملة البلد العضو (أو الإتحاد النقدي) لدى سلطات نقدية أخرى غير مُصْدِرة للعملة المعنية، وحجم تداولها في سوق النقد الأجنبي، ومجموع الإلتزامات القائمة للبنوك الدولية، وسندات الدين الدولية المقومة بها.

وتبلغ أوزان الجديدة للسلة كالآتي : الدولار الأمريكي (41.73 %)؛ اليورو (30.93 %)؛ اليوان الصيني (10.92 %)؛ الين الياباني (8.33 %) والجنيه الإسترليني (8.09 %) وتم استخدام هذه الأوزان لتحديد مقدار ما تتضمنه سلة تقييم حقوق السحب الخاصة الجديدة التي بدأ العمل بها في 1 أكتوبر 2016 من كل عملة من العملات الخمس. وستظل مقادير هذه العملات الجديدة ثابتة على مدار فترة التقييم القادمة التي تغطي خمس سنوات. ومن المقرر إجراء المراجعة القادمة مع نهاية 30 سبتمبر 2021.

- **الحوكمة والهيكل التنظيمي:**

الصندوق مسؤول أمام حكومات بلدانه الأعضاء وعلى رأس هيكله التنظيمي يأتي مجلس المحافظين الذي يتألف من محافظ ومحافظ مناوب من كل بلد عضو. ويجتمع مجلس المحافظين مرة واحدة سنويا في سياق الاجتماعات السنوية المشتركة بين الصندوق والبنك الدولي. وتضم اللجنة الدولية للشؤون النقدية والمالية في عضويتها أربعة وعشرين من أعضاء مجلس المحافظين، وهي تجتمع في العادة مرتين سنويا.

أما عمل الصندوق اليومي فيشرف عليه المجلس التنفيذي الذي يضم 24 عضوا يمثلون كل أعضاء الصندوق، بإرشادات من اللجنة الدولية للشؤون النقدية والمالية وبدعم من خبراء الصندوق. وفي سياق مجموعة الإصلاحات التي وافق عليها المحافظون في ديسمبر 2010، سيجري تعديل اتفاقية تأسيس الصندوق لتيسير الانتقال إلى مجلس تنفيذي أكثر تمثيلا للبلدان الأعضاء يختار كل أعضائه بالانتخاب. والمدير العام هو رئيس موظفي الصندوق ورئيس المجلس التنفيذي، ويعاونه في أداء مهمته أربعة نواب.

أشكال القروض التي يقدمها صندوق النقد الدولي:

يقدم صندوق النقد الدولي قروضاً بموجب مجموعة متنوعة من السياسات أو "التسهيلات" التي تبلورت بمرور السنين لمواجهة احتياجات البلدان الأعضاء. وتختلف المدة وشروط السداد والإقراض في كل من هذه التسهيلات حسب أنواع المشكلات التي تواجه ميزان المدفوعات والظروف التي يتعامل معها التسهيل المعني (راجع الإطار 1).

ويقدم الصندوق معظم التمويل إلى البلدان الأعضاء من خلال ثلاثة أنواع مختلفة من سياسات الإقراض:

- **اتفاقات الاستعداد الائتماني:** وهي تشكل لب سياسات الإقراض في الصندوق. وقد استخدمت لأول مرة في عام 1952، وهدفها الأساسي هو معالجة مشكلات ميزان المدفوعات قصيرة الأجل.
- **الاتفاقات الممددة متوسطة الأجل:** التي تعقد بموجب تسهيل الصندوق الممدد، فهي لخدمة البلدان التي تمر بمصاعب في ميزان المدفوعات تتعلق بمشكلات هيكلية، وهي مشكلات قد يستغرق تصحيحها فترة أطول مما يحدث بالنسبة لجوانب الضعف في الاقتصاد الكلي. وتضم السياسات الهيكلية المرتبطة بالاتفاقات الممددة الإصلاحات التي تستهدف تحسين طريقة عمل الاقتصاد، مثل الإصلاحات الضريبية وإصلاحات القطاع المالي، وخصخصة المؤسسات العامة، وإجراءات تعزيز المرونة في أسواق العمل.
- ويقدم الصندوق منذ أواخر السبعينات **قروضاً ميسرة** لمساعدة أفقر بلدانه الأعضاء في تأمين سلامة مراكزها الخارجية، وتحقيق نمو اقتصادي قابل للاستمرار، وتحسين مستويات المعيشة.

وفي أواخر التسعينات، استحدث الصندوق تسهيلات تستهدف مساعدة البلدان في مواجهة الفقدان المفاجئ لثقة الأسواق، ومنع "عدوى" الأزمات – أي امتداد الأزمات المالية إلى البلدان ذات السياسات الاقتصادية السليمة. ويقدم الصندوق قروضاً أيضاً لمساعدة البلدان في مواجهة مشكلات ميزان المدفوعات الخارجة عن نطاق سيطرتها والناتجة عن الكوارث الطبيعية والآثار المترتبة على الصراعات العسكرية والنقص المؤقت في حصيلة الصادرات (أو الزيادة المؤقتة في تكاليف استيراد الحبوب).

وكما أنشئت التسهيلات الجديدة لمواجهة التحديات الجديدة، فقد ألغيت التسهيلات التي فقدت مبرر وجودها بمرور الوقت. وقد بدأ المجلس التنفيذي بالفعل مراجعة تسهيلات الصندوق في أوائل عام 2000 (للتعرف على أهم تسهيلات الإقراض لدى الصندوق، راجع الإطار 1). وانتهت هذه المراجعة بإلغاء أربعة تسهيلات بطل استعمالها. كذلك أدى نظر المجلس التنفيذي في إدخال تعديلات على التسهيلات غير الميسرة الأخرى إلى الاتفاق على:

- تعديل شروط الإقراض التي تنص عليها اتفاقات الاستعداد الائتماني وتسهيل الصندوق الممدد بما يشجع البلدان على تجنب الاعتماد على موارد الصندوق لفترات أطول من اللازم أو اقتراض مبالغ أكبر من اللازم.
- إعادة التأكيد على اقتصار تسهيل الصندوق الممدد على الحالات التي تكون فيها الحاجة واضحة للحصول على تمويل أطول أجلاً.
- تعزيز مراقبة البرامج المدعمة بموارد الصندوق بعد انتهائها، خاصة عندما يتجاوز الائتمان غير المسدد من البلد العضو مستوى حدي معين.
- تعديل خطوط الائتمان الطارئ (Contingent Credit Lines) في إطار معايير الأهلية القائمة، لجعلها أداة أكثر فعالية في منع حدوث الأزمات ومقاومة العدوى بالنسبة للبلدان التي تتبع سياسات سليمة.

الإطار 1

تسهيلات إقراض مختارة لدى صندوق النقد الدولي:

اتفاقات الاستعداد الائتماني (Stand-By Arrangements): وتمثل هذه الاتفاقات جوهر سياسات الإقراض في الصندوق. ويعتبر اتفاق الاستعداد الائتماني بمثابة تأكيد للبلد العضو بأنه يستطيع السحب من موارد الصندوق إلى حد معين، على مدى فترة تتراوح بين 12 و18 شهراً في العادة، لمعالجة ما يواجهه من مشكلات قصيرة الأجل في ميزان المدفوعات.

تسهيل الصندوق الممدد (Extended Fund Facility): يعتبر الدعم الذي يقدمه الصندوق للبلدان الأعضاء طبقاً لتسهيل الصندوق الممدد بمثابة تأكيد للبلد العضو بأنه يستطيع السحب من موارد الصندوق إلى حد معين، على مدى فترة تتراوح بين ثلاثة إلى أربع سنوات في العادة، لمساعدته في معالجة المشكلات الاقتصادية الهيكلية التي تتسبب في إيجاد مواطن ضعف خطيرة في ميزان مدفوعاته.

تسهيل النمو والحد من الفقر (Poverty Reduction and Growth Facility): الذي حل محل *التسهيل التمويلي المعزز للتصحيح الهيكلي* في نوفمبر 1999). هو تسهيل بسعر فائدة منخفض هدفه مساعدة أفقر البلدان الأعضاء التي تواجه مشكلات مطولة في ميزان المدفوعات (راجع "منهج جديد للحد من الفقر". أما التكاليف التي يتحملها المقترض فهي تكاليف مدعمة بالموارد المتحققة من المبيعات الماضية للذهب المملوك للصندوق، إلى جانب القروض والمنح التي يقدمها البلدان الأعضاء إلى الصندوق خصيصاً لهذا الغرض.

تسهيل الاحتياطي التكميلي (Supplemental Reserve Facility): هو تسهيل يوفر تمويلاً إضافياً قصير الأجل للبلدان الأعضاء التي تعاني صعوبة استثنائية في ميزان المدفوعات نتيجة لفقدان ثقة السوق بشكل مفاجئ ومثير للاضطراب تتمثل مظاهره في تدفق رؤوس الأموال إلى الخارج. ويتضمن سعر الفائدة على القروض بموجب تسهيل الاحتياطي التكميلي رسماً إضافياً يضاف إلى سعر الفائدة العادي على قروض الصندوق.

خطوط الائتمان الطارئ (Contingent Credit Lines): هي خطوط دفاع وقائية تمكن البلدان الأعضاء القائمة بتطبيق سياسات اقتصادية قوية من الحصول على تمويل من صندوق النقد الدولي على أساس قصير الأجل عندما تواجه بفقدان ثقة الأسواق على نحو مفاجئ ومثير للاضطراب بسبب امتداد عدوى المصاعب الآتية من بلدان أخرى.

مساعدات الطوارئ (Emergency Assistance): استحدثت مساعدات الطوارئ في عام 1962 لمساعدة البلدان في مواجهة مشكلات ميزان المدفوعات الناشئة عن الكوارث الطبيعية المفاجئة التي لا يمكن التنبؤ بها. وقد تم التوسع في هذا النوع من المساعدة في عام 1995 لتغطية مواقف معينة تكون البلدان الأعضاء قد خرجت فيها لتوها من صراعات مسلحة أفضت إلى ضعف مفاجئ في قدراتها الإدارية والمؤسسية.

محاضرة رقم 08_ : البنك الدولي أو العالمي:

La banque mondiale « BM »

The World bank « WB »

https://www.worldbank.org

تعريف البنك الدولي:

هو أحد الوكالات المتخصصة في الأمم المتحدة التي تعنى بالتنمية. وقد بدأ نشاطه بالمساعدة في أعمار أوروبا بعد الحرب العالمية الثانية وهي الفكرة التي تبلورت خلال الحرب العالمية الثانية في "بروتن وودز" بولاية نيوهامبشير الأمريكية، ويعد الأعمار في أعقاب النزاعات موضع تركيز عام لنشاط البنك نظرا إلى الكوارث الطبيعية والطوارئ الإنسانية، وإحتياجات إعادة التأهيل اللاحقة للنزاعات والتي تؤثر على الاقتصاديات النامية والتي هي في مرحلة تحول، ولكن البنك اليوم زاد من تركيزه على تخفيف حدة الفقر كهدف موسع لجميع أعماله. ويركز جهوده على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية التي تمت الموافقة عليها من جانب أعضاء الأمم المتحدة عام 2000، والتي تستهدف تحقيق تخفيف مستدام لحدة الفقر.

منذ إنشائه في عام 1944، توسع البنك الدولي من مؤسسة وحيدة إلى مجموعة من خمس مؤسسات إنمائية مرتبطة ارتباطاً وثيقاً. وتطورت رسالته من كون البنك الدولي للإنشاء والتعمير أداة لتيسير إعادة الإعمار والتنمية في فترة ما بعد الحرب، إلى التفويض الحالي الرامي إلى تخفيف حدة الفقر في أنحاء العالم، وذلك في إطار التنسيق مع المؤسسات الأخرى المكونة للبنك الدولي، وهي المؤسسة الدولية للتنمية، مؤسسة التمويل الدولية، والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، والمركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار. ومقر البنك واشنطن.

- **مجموعة البنك الدولي:** أصبحت عبارة مجموعة البنك الدولي تشمل هذه الخمس مؤسسات:

- البنك الدولي للإنشاء والتعمير (IBRD) : هو أول مؤسسة في مجموعة البنك الدولي أنشئت سنة 1944، وهو يقدِّم القروض إلى حكومات البلدان متوسطة الدخل والبلدان منخفضة الدخل المتمتعة بالأهلية الائتمانية.
- المؤسسة الدولية للتنمية (IDA): تمثل المؤسسة الدولية للتنمية ذراع البنك الدولي الذي يضطلع بمساعدة أشدّ بلدان العالم فقراً وتهدف المؤسسة، التي أُنشئت عام 1960، إلى تخفيض الحد من الفقر من خلال تقديم اعتمادات بدون فوائد ومنح لبرامج تعمل على تعزيز النمو الاقتصادي وتخفيف حدة التفاوتات وعدم المساواة، وتحسين الأحوال المعيشية للشعوب.
- مؤسسة التمويل الدولية (IFC): أنشأت سنة 1956 من قبل المجتمع الدولي لتعزيز استثمارات القطاع الخاص في البلدان النامية.، التي تقدِّم قروضا، ومساهمات في أسهم رأس المال، ومساعدات فنية لحفز استثمار القطاع الخاص في البلدان النامية.
- الوكالة الدولية لضمان الاستثمار (MIGA) : أنشأت سنة 1988،التي تتيح الضمانات ضد الخسائر الناجمة عن المخاطر غير التجارية التي يواجهها المستثمرون في البلدان النامية.

- المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار(ICSID) : أنشئ سنة 1966 الذي يقدِّم تسهيلات دولية من أجل المصالحة والتحكيم في منازعات الاستثمار.

ملاحظة: مختصرات أسماء المؤسسات هي باللغة الإنجليزية

- **مجموعة البنك الدولي : متكونة من 05 مؤسسات؛**
- **إسم البنك الدولي يُطلق على (**البنك الدولي للإنشاء والتعمير(IBRD) + المؤسسة الدولية للتنمية (IDA)**)**

➢ **وظائف البنك الدولي:** تتلخص وظائف البنك الدولي فيما يلي:

- العمل على تقديم التمويل الدولي طويل الأجل لمشاريع وبرامج التنمية و خاصة للدول النامية؛
- تقديم المساعدات الخاصة للدول النامية، الأكثر فقرا والتي يقل متوسط دخل الفرد فيها عن ألف دولار سنويا؛
- العمل على زيادة دور القطاع الخاص في الدول النامية بكل الوسائل الممكنة؛
- القيام بتقديم المشورة والمساعدة الفنية للدول الأعضاء لمعاونتها على تحقيق أفضل الحلول لمشاكلها المتعلقة بأهداف البنك واختيار المشروعات ذات الجدوى الاقتصادية؛
- العمل على تقوية البنية الأساسية للتنمية من خلال تمويل المشروعات الكبيرة ومنها سدود المياه مشاريع الري، محطات، توليد الكهرباء، السكك الحديدية والطرق؛
- القيام بتطوير أدوات التحليل الخاصة، بدراسة الجدوى الاقتصادية للمشروعات وإصلاح البنية الاقتصادية التي تعمل فيها تلك المشروعات.

➢ **أهداف البنك الدولي:** تتحدد أهداف البنك الدولي في:

- المساعدة في تعمير وتنمية أقاليم الدولة العضو وتحقيق معدلات نمو اقتصادي أعلى؛
- تشجيع الاستثمارات الأجنبية الخاصة عن طريق الضمان أو المساهمة في القروض؛
- المساعدة في تحقيق النمو المتوازن في الأجل الطويل للتجارة الدولية؛
- علاج الإختلالات الهيكلية في ميزان المدفوعات للدول النامية؛
- ترسيخ قواعد السلوك للنظام المالي الدولي في كل ما يتعلق بالتحركات الدولية لرؤوس الأموال سواء في صورة قروض او إستثمارات أجنبية مباشرة أو غير مباشرة، بغرض زيادة مستويات التنمية الاقتصادية ورفع معدلات النمو الاقتصادي.

➢ **عضوية البنك:** من إتفاقية تأسيس البنك الدولي للإنشاء والتعمير، نذكر ما يلي:

- **البند 1: العضوية**

(أ) الدول أعضاء البنك الأصليون هي الدول أعضاء صندوق النقد الدولي التي قبلت عضوية البنك.

(ب) تظل العضوية مفتوحة للدول الأخرى الأعضاء في صندوق النقد الدولي، وذلك في المواعيد وطبقاً للشروط التي يضعها البنك.

يعني أن العضوية في البنك تشترط العضوية في صندوق النقد الدولي.

- **موارد البنك:** تتألف موارد البنك الدولي مما يلي :

1) **راس المال:** نذكره حسب ما جاء في إتفاقية التأسيس:

- **البند 2: رأس المال المصرّح به**

(أ) يكون رأس مال البنك المصرح به 10000 مليون دولار أمريكي بالوزن والعيار السائدين في 1 يوليو 1944. ويقسم رأس المال هذا إلى 100 ألف سهم بقيمة اسمية لكل منها تبلغ 100 ألف دولار لا يتاح الاكتتاب فيها سوى للدول الأعضاء.

(ب) تجوز زيادة رأس المال عندما يرى البنك ضرورة لذلك بأغلبية ثلاثة أرباع مجموع الأصوات.

إذن حسب البند5 و 7، نصيب أو حصة العضو في رأس المال كما يلي: 20% من هذه الحصة توزع كما يلي (2% ذهب أو دولارات و18% عملة وطنية) وهذه النسبة لا يتم إقراضها إلا بموافقة العضو أما باقي الحصة وقدرها 80% فلا يطلب دفعها إلا لمواجهة الالتزامات الناشـــئة عن عمليات البنك المتعلقة بموارد اقترضـــها أو بقروض قدم عنها كفالة.

- **البند 5: تقسيم وطلب رأس المال المكتتب فيه**

تقسم قيمة اكتتاب كل دولة عضو إلى قسمين حسب الآتي:

(1) عشرون في المائة يتم دفعها أو تحت الطلب وفقاً للبند 7 (1) من هذه المادة حسبما يحتاج البنك من أجل عملياته؛

(2) تكون نسبة الثمانين في المائة المتبقية تحت طلب البنك حينما تلزم للوفاء بالتزامات البنك بمقتضى المادة 4، البند 1 (أ) (2) و (3). وتكون المبالغ التي يطلب تسديدها من الاكتتابات غير المدفوعة متماثلة بالنسبة لكافة الأسهم.

- **البند 7: طريقة تسديد قيمة الاكتتابات في الأسهم**

يكون تسديد قيمة الاكتتابات في الأسهم بالذهب أو الدولارات الأمريكية وعملات الدول الأعضاء كما يلي:

(1) بمقتضى البند 5 (1) من هذه المادة، يجري سداد نسبة 2 في المائة من قيمة كل سهم بالذهب أو بالدولارات الأمريكية، ويجري سداد نسبة الثماني عشرة بالمائة المتبقية بعملة الدولة العضو المعنية عند الطلب.

(2) عندما يجري طلب الدفع بمقتضى البند 5 (2) من هذه المادة، يجوز السداد حسب اختيار الدولة العضو إما بالذهب أو بالدولار الأمريكي أو بالعملة اللازمة للوفاء بالتزامات البنك للغرض الذي يجري طلب الدفع بشأنه؛

(3) عندما تسدد دولة عضو بعملة ما بموجب الفقرة (1) و (2) أعلاه، يجب أن تكون تلك التسديدات بمبالغ تعادل قيمتها التزامات الدولة العضو المعنية تحت الطلب. ويكون هذا الالتزام جزءاً متناسباً من رأس مال البنك المكتتب فيه المصرّح به والمحدّد في البند 2 من هذه المادة.

2) **الاقتراض:** ويتمثل في إلتجاء البنك الدولي إلى أسواق الدول الأعضاء للاقتراض ولكن بشرط أن يحصل على موافقة الدولة العضو التي يقترض من أسواقها وكذلك موافقة العضو الذي يقوم القرض بعملته وذلك على أن تتضمن

الموافقة في الحالتين قابلية القرض للتحويل إلى أية عملة أخرى من عملات الدول الأعضـــاء ويعتبر الاقتراض من أهم مصادر تكوين رأسمال البنك.

3) **العوائد:** تتكون لما يحصل عليه البنك من عمولات وفوائد أو عوائد على موارده.

4) **مصـادر أخرى:** تتمثل في المبالغ التي تسـدد للبنك وتكون متاحة لتوظيف جديد بالإضـافة إلى ما يحصـل عليه البنك نتيجة لتحويل حقوقه إلى شتى المؤسسات المالية (بيع أقساط ديون).

وتسـتخدم موارد البنك الدولي إما في إقراض الدول الأعضـاء أو ضـمان القروض الخاصـة أو العامة التي تتم بين الدول المختلفة.

- **الهيكل التنظيمي:**

البنك الدولي يشبه مؤسسة تعاونية، تعتبر البلدان الأعضاء فيها وعددها (في سنة 2012) 187 مساهمين فيها. ويُمثل المساهمون من خلال مجلس المحافظين، وهم كبار واضعي السياسات في البنك الدولي. وبصفة عامة، يكون المحافظون من وزراء المالية أو وزراء التنمية في البلدان الأعضاء. ويجتمعون مرة واحدة في السنة في الاجتماعات السنوية لمجالس محافظي مجموعة البنك الدولي و صندوق النقد الدولي.

ولأن المحافظين لا يجتمعون سوى مرة واحدة فقط في السنة، فإنهم يفوضون واجبات محددة إلى 25 مديراً تنفيذياً يعملون داخل مقر البنك الدولي. ويعيّن كل بلد من البلدان الخمسة التي تمتلك أكبر عدد من أسهم رأس المال – وهي: فرنسا وألمانيا واليابان والمملكة المتحدة والولايات المتحدة – مديراً تنفيذياً يمثله، في حين يتم تمثيل البلدان الأعضاء الآخرين عن طريق 20 مديراً تنفيذياً.

- ويرأس رئيس مجموعة البنك الدولي، اجتماعات مجلسي المديرين التنفيذيين وهو مسؤول عن إدارة البنك بصفة عامة. ويتم اختيار رئيس البنك لفترة خمس سنوات قابلة للتجديد من قبل مجلس المديرين التنفيذيين .
- والمديرون التنفيذيون يشكلون مجلسي المديرين التنفيذيين بالبنك . وعادة ما يجتمع المديرون التنفيذيون على الأقل مرتين كل أسبوع للإشراف على عمل البنك، ويشمل ذلك: الموافقة على القروض والضمانات، والسياسات الجديدة، والميزانية الإدارية، وإستراتيجيات المساعدة القطرية، وقرارات الإقراض والقرارات المالية.

ويقوم البنك الدولي بأعماله اليومية تحت قيادة وتوجيه الرئيس، وجهاز الإدارة العليا، وكبار الموظفين، ونواب الرئيس المسؤولين عن إدارة شؤون المناطق والقطاعات والشبكات.

- **القروض و المساعدات التي يقدمها البنك:**

يقدّم البنك للبلدان النامية قروضاً بأسعار فائدة منخفضة، واعتماداتٍ بدون فوائد، ومنحاً. كما يقدم طائفة عريضة من الاستثمارات في مجالات منها: التعليم، والرعاية الصحية، والإدارة العامة، والبنية التحتية، وتنمية القطاع المالي والقطاع الخاص، والزراعة، وإدارة البيئة والموارد الطبيعية. ويدخل البنك في شراكات مع الحكومات، والمؤسسات متعددة الأطراف الأخرى، والبنوك التجارية، ووكالات ائتمانات الصادرات، ومستثمرين من القطاع الخاص بغرض المشاركة في تمويل بعض مشاريع التنمية.

ويقدم البنك الدولي أيضاً الموارد التمويلية أو يسهل الحصول عليها عبر شراكات الصناديق الاستئمانية مع المانحين الثنائيين ومتعددي الأطراف. وطلب الكثير من الشركاء من البنك الدولي المساعدة في إدارة مبادرات تلبي الاحتياجات في مجموعة عريضة من القطاعات والمناطق النامية.

و فيما يلي نذكر أنواع القروض التي يقدها البنك الدولي:

- **قروض البرامج:** وهذه القروض تمنح لتمويل برنامج إنمائي أو قطاعي أو لتمويل عملية الاستيراد وتعتبر هذه القروض قروض طوارئ يتم تقديمها عند حدوث كوارث طبيعية أو أزمات اقتصادية وفي العادة تقدم هذه القروض بدون شروط.
- **قروض المشروعات:** وهذه القروض تمنح لتمويل مشروع ري أو محطة توليد كهرباء...الخ وتستحوذ هذه القروض على حصة كبيرة من قروض البنك الدولي ويشترط البنك الدولي عند منح هذه القروض على تحقيق المشروع العائد على رأس المال لا يقل عن نسبة معينة وكذلك يشترط على إدارة المشروع تنفيذه بطرقة حسنة.
- **قروض التكييف الهيكلي:** وتمنح هذه القروض لتسوية الخلل في موازين مدفوعات الدول ولزيادة قدرتها على تسديد ديونها ويمنح هذا النوع من الفروض بشروط مشددة تتضمن تصويب السياسات الاقتصادية الكلية بالإضافة إلى تصحيحات هيكلية في بنية الاقتصاد.
- **قروض التكييف القطاعي:** تمنح هذه القروض لتمويل قطاع معين كالزراعة أو الصناعة وذلك لتصويب وتصحيح مسار هذا القطاع المراد تمويله.

محاضرة رقم 09: الإتفاقية العامة للتعريفات والتجارة

General Agreement on Tariffs and Trade
Accord Général sur les Tarifs et le Commerce

تمهيد:

بعد إنشاء صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير، كان متبقيا إستكمال العمود الثالث وهو تنظيم التبدلات التجارية، لهذا الغرض إقترحت الدول الرأسمالية عقد مؤتمر دولي في هافانا الذي أقر على ضرورة المساهمة في تنمية اقتصاديات الدول المتضررة من قبل الدول المتقدمة بإنشاء منظمة التجارة الدولية ITO ، لكن باءت هاته الجهود بالفشل لأن هذه المبادرة لم تلق استحساناً ولا تأييداً من طرف الدول الصناعية، فحلت محلها في 30 أكتوبر 1947 الإتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة المعروفة بإسم GATTوقد دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ ابتداء من 1948/01/01.

تعريف الجات:

الجات هي إتفاق متعدد الأطراف تفاوض عليه أساسًا 23 بلداً عام 1947 بهدف تخفيض الرسوم الجمركية وغيرها من الحواجز التجارية، يُؤمن الغات إطارًا لمفاوضات دورية متعددة الأطراف حول تحرير التجارة. تُعرف الجات بأنها معاهدة دولية متعددة الأطراف تتضمن حقوق وإلتزامات متبادلة عقدت بين حكومات الدول الموقعة عليها بهدف تحرير العلاقات التجارية السلعية، منطلقة من المبادئ التي سنتها النظريات الكلاسيكية.

أبرمت الإتفاقية سنة 1947 وذلك بصفة مؤقتة في إنتظار إنشاء منظمة عالمية للتجارة، وإتخذت الجات لنفسها منهاجا يرتكز على تحرير التجارة السلعية الدولية من القيود عن طريق تخفيض القيود الجمركية وإزالة القيود غير الجمركية، وكان من أهدافها العمل على رفع مستوى معيشة الدول المتعاقدة والسعي نحو تحقيق التوظف الكامل والإرتفاع بمستويات الدخل الوطني الحقيقي، زيادة حجم التجارة الدولية من خلال تخفيض القيود الجمركية، كما جعلت من المفاوضات وسيلة لحل المشكلات المتعلقة بالتجارة الدولية السلعية.

أهداف الجات : يمكن تخليص أهداف الجات على النحو التالي:

- إنشاء نظام تجارة دولية حرة، يساعد على رفع مستوى المعيشة في الدول المتعاقدة، والعمل على تحقيق مستويات التوظيف الكامل فيها؛
- السعي إلى تحقيق زيادة في حجم الدخل الوطني؛
- الاستغلال الكامل للموارد الاقتصادية العالمية، والعمل على تطويرها؛
- تنمية الإنتاج والمبادلات التجارية السلعية الدولية والخدمات، والتوسع فيها؛
- سهولة الوصول إلى الأسواق ومصادر المواد الأولية؛
- تشجيع الحركات الدولية لرؤوس الأموال، وما يقترن بها من ازدياد الاستثمارات العالمية.

- تشجيع التجارة الدولية، من خلال إزالة القيود والحواجز العائقة.

أمّا السبيل إلى تحقيق تلك الأهداف، فتمثل في:

- تخفيض التعريفة الجمركية.
- تخفيف القيود الكمية على الواردات.
- منع التمييز بين الدول في التجارة.
- انتهاج المفاوضات في حل المشكلات المتعلقة بالتجارة الدولية، وفض المنازعات بين الأطراف المتعاقدة.

مبادئ الجات:

لتحقيق الأهداف العامة جعلت المنظمة لنفسها مبادئ نذكر منها ما يلي:

- ✓ مبدأ الدولة الأكثر رعاية: يشير هذا المبدأ إلى ضرورة عدم تمييز في المعاملات التجارية الدولية، يقتضي ذلك أن المزايا التجارية التي تمنحها إحدى دول الأطراف إلى أي دولة أخرى، يجب أن تعود على كل الأطراف المتعاقدة في الإتفاقية.
- ✓ الإلتزامات والتخفيضات الجمركية المتبادلة: لما أبرمت الجات كانت الرسوم الجمركية الأداة الأساسية للحماية، لذا كانت المفاوضات على إجراء التخفيضات جمركية متبادلة على واردات دول الأعضاء مع الإلتزام بذلك، كما يلتزم الأعضاء بعدم اللجوء إلى القيود الكمية أو أي وسائل أخرى من شأنها إعاقة حركة التجارة الدولية بإستثناء بعض الحالات ذكرت بوضوح في بنود الإتفاقية.
- ✓ مبدأ الشفافية: يلتزم كل الأطراف بنشر كل القوانين والإجراءات أو التنظيمات ذات صلة بالتجارة الدولية، مع عدم اللجوء إلى إتخاذ أي إجراءات جديدة من جانب واحد دون موافقة مسبقة من بقية الأطراف المتعاقدة وذلك لضمان تحقيق الشفافية في العلاقات التجارية الدولية.
- ✓ مبدأ المعاملة الوطنية: تلتزم الأطراف المتعاقدة بعدم التمييز بين المنتجات المستوردة والمنتجات المحلية من حيث المعاملة الضريبية والجمركية.
- ✓ مبدأ المعاملة التفضيلية: أدخل هذا المبدأ سنة 1966 في إطار جولة كيندي وإعترف جميع الأطراف المتعاقدة بأهمية التجارة الدولية مع مراعاة وضعها الإقتصادي ورغبتها في تحقيق معدلات نمو مرتفعة ورفع مستوى المعيشة بها وهذا يتوافق مع أهداف الجات.

جولات الجات والتخفيضات الجمركية من 1947 إلى 1994

الجولات	تاريخ المفاوضات	عدد المشاركين	متوسط التعريفة الجمركية قبل الجولة ب %	متوسط التخفيض للرسوم ب %
جولة جنيف	1947	23	% 40	%35
جولة آنسي	1949	13	% 26	% 2
جولة توركاي	1951–1950	38	% 23.9	% 25
جولة جنيف	1956–1955	26	% 17.9	% 3.5
جولة ديلون	1962–1961	26	% 16.5	% 7.0
جولة كيندي	1967–1964	62	% 15.2	% 35
جولة طوكيو	1979–1973	102	% 9.9	% 34
جولة أورجواي	1994–1986	117	% 6.5	% 39

Source: Crozet et alii, Les grandes questions de l'économie internationale,Nathan,1997

كان مستوى الرسوم الجمركية قبل الجات(1937-1947) يساوي 66.8% بالنسبة لتلك السائدة سنة 1934[2]، أما في إطار الجات نلاحظ من الجدول أنه من سنة 1947 إلى 1994 إنخفضت الرسوم الجمركية بمتوسط ما يقرب 90 %، حيث نزلت من 40 % سنة 1947 إلى 6.5% سنة 1994، كما زادت نسبة المشاركين في الإتفاقية من 23 إلى 117 دولة.

في ظل الجات كانت الأهمية الكبرى لتحرير السلع الصناعية، لأنها كانت تمثل نسبة كبيرة من المبادلات للدول المتقدمة، وكان في صالح هذه الدول إزالة الحواجز الجمركية أمام تجارتها الدولية في المنتوجات الصناعية، ويمثل الشكل رقم 10 نسبة التخفيضات على السلع الصناعية منذ سنة 1940 إلى سنة 2000.

تخفيض الرسوم الجمركية على السلع الصناعية

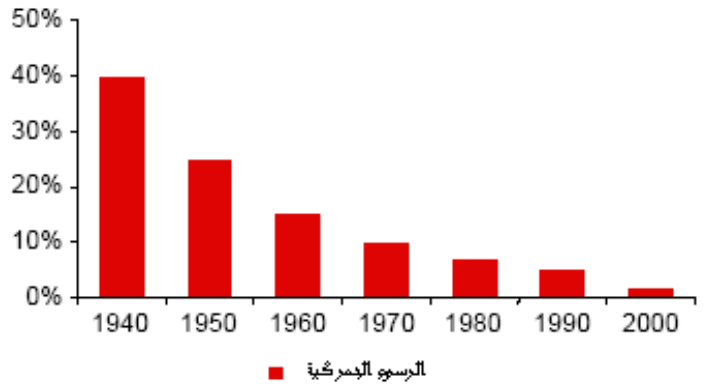

المصدر : OMC,APCA

[2] Bowen H.P,Hollander A. et J-M Viaene, Applied International Trade Analysis,MacMillan Press,Londres,1998,p62

سمحت جولة الأورجواي بزيادة عدد التثبيتات للرسوم الجمركية "**Nombre des consolidations**"، والجدول رقم7 يبين لنا نسبة الرسوم الجمركية المثبتة [*] "**les droits de douanes consolidés**"، قبل وبعد المفاوضات من 1986-1994.

جدول رقم 7: نسبة الرسوم الجمركية المثبتة

	قبل	بعد
الدول المتقدمة Pays développés	78	99
الدول النامية Pays en développement	21	73
الدول في طور الإنتقال Pays en transition	73	98

المصدر: www.wto.org/french/thewto_f/whatis_f/tif_f/fact2-f.htm

[*] Consolidation tarifaire : Engagement de ne pas relever un taux au dessus d'un niveau convenu. Dés lors qu'un taux de droit est consolidé, il ne peut pas être relevé sans qu'une compensation soit accordée aux parties affectées. www.wto.org/french/thewto_f/glossary_f/glossary_f.htm

محاضرة رقم 10: منظمة التجارة العالمية

ORGANISATION MONDIAL DU COMMERCE (OMC)

WORLD TRADE ORGANIZATION (WTO)

http://www.wto.org

تمهيد:

تشكل منظمة التجارة العالمية الركن الثالث من أركان النظام الاقتصادي العالمي إلى جانب صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للبناء والتعمير، فضلا عن أنها تعمل إلى جانبيهما في رسم وتوجيه السياسات الإقتصادية الدولية المختلفة في العالم.

عرفت منظمة التجارة العالمية على أنها ذلك الإطار التنظيمي المنشأ في أول يناير 1995 والذي يحتوي على جميع الإتفاقيات التي أسفرت عنها جولة أرجواي المنعقدة ما بين 1986 إلى 1993 وهي ذات شخصية قانونية مستقلة عن شخصية الأفراد المكونين لها.

تعريف المنظمة العالمية للتجارة:

هي واحدة من أحدث المنظمات الدولية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، كما أنها خليفة الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة(GATT) والتي كانت قد أنشئت في أعقاب الحرب العالمية الثانية، وبالرغم من أن منظمة التجارة العالمية ما زالت حديثة فإن النظام التجاري متعدد الأطراف الذي تم وضعه في الأصل تحت (GATT) كان قد بلغ عمره قرابة الخمسين عاماً عند ما أنشئت OMC.

جاء تأسيس منظمة التجارة العالمية بعد أن شهد العالم نموا استثنائيا في التجارة العالمية، فقد زادت صادرات البضائع بمتوسط 6% سنوياً، ولقد تطور النظام من خلال سلسلة من المفاوضات أو الجولات وأدت الجولة الأخيرة التي اقيمت في الأرغواي من 1986 إلى 1994 إلى إنشاء منظمة التجارة العالمي، مهمتها الأساسية هي ضمان انسياب التجارة بأكبر قدر من السلاسة واليسر والحرية وهي المنظمة العالمية الوحيدة المختصة بالقوانين الدولية المعنية بالتجارة ما بين الدول

النشأة: أنشئت منظمة التجارة العالمية في **01 جانفي 1995**

المقر: جنيف "سويسرا"

الأعضاء المراقبون هم الدول التي تسعى للإنضمام للمنظمة وعليه تفرض المنظمة على الدول الأعضاء (باستثناء الفاتيكان) بدء مفاوضات الإنضمام مع هذه الدول خلال خمسة سنوات من تسميتهم كأعضاء مراقبين.

المنظمات الدولية: تسمح منظمة التجارة العالمية للمنظمات الإقليمية والدولية بدخول الكيانات التابعة للمنظمة كأعضاء مراقبين حسب اهتمامات المنظمات وبناءًا على طلبها.

الأهداف:

- إقامة عالم اقتصادي يسوده الرخاء والسلام
- نشوء عالم اقتصادي مزدهر يتمتع بالسلام ومسؤول بصورة أكبر
- توفير الحماية المناسبة للسوق الدولي ليلائم مختلف مستويات المعيشة والتنمية
- إيجاد وضع تنافسي دولي للتجارة يعتمد على الكفاءة الاقتصادية في تخصص الموارد
- تحقيق التوظيف الكامل لموارد العالم

النشاطات والمهام:

إن الهدف الأساسي لمنظمة التجارة العالمية هو المساعدة في سريان وتدفق التجارة بسلاسة وبصورة متوقعة وبحرية، وتقوم المنظمة بذلك عن طريق:

- إدارة الاتفاقيات الخاصة بالتجارة؛
- التواجد كمنتدى للمفاوضات المتعلقة بالتجارة؛
- فض المنازعات المتعلقة بالتجارة؛
- مراجعة السياسيات القومية المتعلقة بالتجارة؛
- مساعدة الدول النامية في المواضيع المتعلقة بالسياسات التجارية من خلال المساعدات التكنولوجية وبرامج التدريب؛
- التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى.

دور منظمة التجارة العالمية:

على الرغم من أن منظمة التجارة العالمية مدفوعة من قبل الدول الأعضاء فيها، إلا أنها لا تستطيع العمل بدون أمانتها التي تنسق أنشطتها. توظف الأمانة العامة أكثر من 600 شخص. يساعد خبراؤها – المحامون والاقتصاديون والإحصائيون وخبراء الاتصالات – الأعضاء على أساس يومي لضمان، من بين أمور أخرى، استمرار المفاوضات بسلاسة وتطبيق قواعد التجارة الدولية واحترامها بشكل صحيح.

➢ المفاوضات التجارية:

تغطي اتفاقيات منظمة التجارة العالمية السلع والخدمات والملكية الفكرية. لقد وضعوا مبادئ التحرير والاستثناءات المسموح بها. وهي تحتوي على الالتزامات التي تعهدت بها كل دولة بخفض التعريفات وغيرها من الحواجز أمام التجارة وفتح أسواق الخدمات وإبقائها مفتوحة. يضعون الإجراءات الواجب اتباعها في تسوية المنازعات. الاتفاقات ليست ثابتة؛ يتم إعادة التفاوض عليها بشكل دوري ويمكن إضافة اتفاقيات جديدة إلى الحزمة. يجري حاليا التفاوض على العديد من الاتفاقيات في إطار أجندة الدوحة للتنمية، التي أطلقها وزراء التجارة في أعضاء منظمة التجارة العالمية في الدوحة، قطر، في نوفمبر 2001.

➢ التنفيذ والمتابعة:

تُلزم اتفاقيات منظمة التجارة العالمية الحكومات بضمان الشفافية في سياساتها التجارية من خلال إخطار منظمة التجارة العالمية بالقوانين السارية والتدابير المعتمدة. تضمن المجالس واللجان المختلفة في المنظمة تلبية هذه المتطلبات وتنفيذ اتفاقيات منظمة التجارة العالمية بشكل صحيح. تخضع السياسات والممارسات التجارية لجميع الأعضاء لمراجعة دورية، يقوم كل من الدولة المعنية والأمانة العامة لمنظمة التجارة العالمية بإعداد تقرير عنها.

➢ تسوية المنازعات:

يعتبر إجراء تسوية المنازعات التجارية المنصوص عليه بموجب تفاهم تسوية المنازعات لمنظمة التجارة العالمية ضروريًا لإنفاذ القواعد وبالتالي لضمان حسن سير التجارة. تقدم الدول نزاعاتها إلى منظمة التجارة العالمية عندما تعتقد أن حقوقها بموجب الاتفاقيات قد انتهكت. تستند القرارات الصادرة عن الخبراء المستقلين المعينين خصيصًا إلى تفسير الاتفاقات والالتزامات التي تتعهد بها الدول الفردية.

➢ بناء القدرات التجارية:

تحتوي اتفاقيات منظمة التجارة العالمية على أحكام خاصة تنطبق على البلدان النامية والتي تنص، في جملة أمور، على فترات أطول لتنفيذ الاتفاقات والالتزامات، وتدابير لزيادة الفرص التجارية لهذه البلدان وتقديم المساعدة لمساعدتها على بناء قدراتها التجارية، إدارة النزاعات وتطبيق المعايير الفنية. كل عام، تنظم منظمة التجارة العالمية مئات من بعثات التعاون الفني في الدول النامية ويقدم العديد من الدورات في جنيف للمسؤولين الحكوميين. تهدف المعونة من أجل التجارة إلى مساعدة البلدان النامية على بناء المهارات والبنية التحتية التي تحتاجها لزيادة تجارتها.

➢ الاتصالات:

تقيم منظمة التجارة العالمية حوارًا منتظمًا مع المنظمات غير الحكومية والبرلمانيين والمنظمات الدولية الأخرى ووسائل الإعلام والجمهور حول مختلف جوانب المنظمة ومفاوضات الدوحة، من أجل تعزيز التعاون وتحسين معرفة أنشطتها.

مبادئ منظمة التجارة العالمية:

- **لا تمييز**: لا ينبغي لأي بلد أن يميز بين شركائه التجاريين؛ ولا ينبغي لها التمييز بين منتجاتها وخدماتها ومواطنيها وتلك الخاصة بالدول الأخرى.
- **مزيد من الانفتاح**: يعد خفض الحواجز أمام التجارة من أكثر الطرق وضوحًا لتشجيع التجارة؛ وتشمل هذه الحواجز التعريفات (أو التعريفات) وتدابير مثل حظر الاستيراد أو الحصص، التي تحد من الكميات بشكل انتقائي.
- **المزيد من القدرة على التنبؤ والشفافية**: يجب طمأنة الشركات الأجنبية والمستثمرين والحكومات إلى أن الحواجز أمام التجارة لن تنشأ بشكل تعسفي. يشجع الاستقرار والقدرة على التنبؤ الاستثمار وخلق فرص العمل، ويسمح للمستهلكين بجني الفوائد الكاملة للمنافسة – المزيد من الخيارات وخفض الأسعار.
- **المزيد من القدرة التنافسية**: عن طريق تثبيط الممارسات "غير العادلة" مثل دعم الصادرات وبيع المنتجات بأسعار إغراق، أي بأسعار تقل عن تكاليف الإنتاج للحصول على حصة في السوق ؛ القضايا معقدة ، والقواعد تحاول تحديد ما هو عادل وغير عادل وكيف يمكن للحكومات الرد ، بما في ذلك عن طريق فرض رسوم استيراد إضافية محسوبة للتعويض عن الضرر الناجم عن التجارة غير العادلة.
- **المزيد من الفوائد للبلدان الأقل نموا**: من خلال منحهم مزيدًا من الوقت للتكيف والمزيد من المرونة ومن خلال منحهم امتيازات خاصة؛ أكثر من ثلاثة أرباع أعضاء منظمة التجارة العالمية هم من البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية إلى اقتصاد السوق. تمنحهم اتفاقيات منظمة التجارة العالمية فترات انتقالية للسماح لهم بالتكيف مع أحكام منظمة التجارة العالمية الأقل دراية وربما الأكثر صعوبة.
- **حماية البيئة**: تسمح اتفاقيات منظمة التجارة العالمية للأعضاء باتخاذ إجراءات ليس فقط لحماية البيئة، ولكن أيضًا لحماية صحة الإنسان والحيوان، وحماية النبات. ومع ذلك، ينبغي تطبيق هذه الإجراءات بالتساوي على الشركات المحلية والأجنبية. وبعبارة أخرى، يجب على الأعضاء عدم استخدام تدابير حماية البيئة كإجراءات حمائية مقنعة.

إتفاقيات منظمة التجارة العالمية:

- الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات (ACGS)
- اتفاقية تراخيص الاستيراد.
- اتفاقية الحقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة (ADPC)
- اتفاقية الخدمات المالية .
- اتفاقية العراقيل التقنية التجارية.
- اتفاقية المنتوجات و الملابس.
- اتفاقية التفتيش قبل الشحن .
- اتفاقية الاستثمارات المتعلقة بالتجارة.
- اتفاقية الزراعة.
- اتفاقية الأسواق العمومية.

- اتفاقية قواعد المنشأ.
- اتفاقية الاجراءات الصحية و معالجة النباتات.
- اتفاقية المساعدات المالية و اجراءات التعويضات.

الجزائر والمنظمة العالمية للتجارة:

- لقد أبدت الجزائر سنة 1987 نيتها الانخراط في نظام التجارة متعدد الأطراف المتمثل في الاتفاقية العامة للتجارة والتعريفة الجمركية وابتداء من 1995 في المنظمة العالمية للتجارة، حيث تم تكوين فوج العمل لانضمام الجزائر إلى الاتفاقية العامة للتجارة والتعريفة الجمركية في 17 جوان 1987.
- في سنة 1995 تم تحويل هذا الفوج إلى فوج عمل المنظمة العالمية للتجارة المكلف بانضمام الجزائر، وعقد أول اجتماع له في أفريل 1998.
- المهام الموكلة لفوج العمل هي تقديم تقرير بخصوص أعماله، بروتوكول الانضمام وكذا مشروع قرار الانضمام إلى هيئة اتخاذ القرار و التي هي المؤتمر الوزاري.
- تولى رئاسة فوج العمل خلال الفترة 1994-1998 السيد Sanchez ARNAU، سفير الأرجنتين، بعدها سفير الأروغواي، السيد Carlos Perez DEL CASTILLO خلال الفترة 1998-2004 والسيد Guillermo VALLES خلال الفترة 2004-2010، و منذ نوفمبر 2011 أسندت إلى السيد François ROUX سفير مملكة بلجيكا، ويرأسه حالياً سفير الأرجنتين السيد Alberto D'ALOTTO حيث يشارك في أعمال هذا الفوج أزيد من 40 عضوا.
- منذ تأسيسه سنة 1995، عقد فوج عمل المنظمة العالمية للتجارة المكلف بانضمام الجزائر إثنتا عشرة جولة كان آخرها في 31 مارس 2014 أحرزت الجزائر في هذه الجولة الأخيرة تقدما ملموسا من خلال تعديل نظامها التجاري، وأكدت منظمة التجارة العالمية أن الجزائر جددت التزامها بتكييف نظامها التجاري مع قواعد المنظمة العالمية وأنها قدمت التعديلات التشريعية الجديدة التي تضمنها مخطط العمل التشريعي المعدل.

حيث لازالت المفاوضات مستمرة لحد الان في إطار إنضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة.

المحاضرة رقم 11: المنظمات ذات الطابع المالي الإقليمية

تمهيد:

يوجد عدد من المؤسسات الإقليمية والتي تهدف إلى تمويل مجموعة معينة من الدول، ترتبط ببعضها في موقع جغرافي، لكن في كثير من الأحيان تقوم بتقديم مساعدات للغير من الدول النامية بغض النظر عن موقعها، وتتكون من مجموعة من بنوك التنمية الإقليمية وصناديق التمويل الأخرى، وأهمها هي:

- **الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي:**

هو مؤسسة مالية إقليمية عربية يقع مقرها في الكويت تنصب أغراض الصندوق في تمويل المشروعات الإنمائية الاقتصادية والاجتماعية، عن طريق تمويل المشاريع الاستثمارية العامة والخاصة، وتقديم المعونات والخبرات الفنية. أنشئ الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي من قبل الجامعة العربية في يوم 1968/05/16، يرجع تاريخ نشأة الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي إلى عام 1968 حينما وافق وزراء المال والاقتصاد والنفط على اقتراح دولة الكويت الذي تم بموجبه إحياء هذه الفكرة، فكان إنشاء الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي لدفع مسيرة التعاون والتكامل العربي. يضم في عضويته كل الدول العربية، ويتركز نشاطه في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وهو ينطلق في عمله من قاعدة تحييد العمل الاقتصادي العربي حيث تنظم نشاطاته مجموعة من القواعد الموضوعية التي لا تتدخل فيها الأحوال السياسية على الإطلاق.

يوفر الصندوق العربي للإنماء قروضا ميسرة للدول الأعضاء وقد حرص الصندوق على زيادة وتطوير درجة اليسر في قروضه من خلال تخفيض أسعار الفائدة لتصل إلى 2.5% للدول العربية ذات الدخل المنخفض و3% للدول العربية الأخرى، وزيادة فترات السماح والسداد التي تتراوح بين 22–25 عاماً، فضلاً عن ما يقدمه من معونات ومنح غير مستردة تسهم في مختلف مجالات الدراسات والدعم المؤسسي والتدريب، بالإضافة إلى دعم الأوضاع والظروف الطارئة التي تتعرض لها بعض الدول الأعضاء.

- **صندوق النقد العربي:**

مؤسسة مالية عربية إقليمية تأسست عام 1976 وبدأت في ممارسة نشاطها عام 1977 ويبلغ عدد الدول الأعضاء فيها 22 دولة عربية ومقره في أبوظبي. حررت إتفاقية تأسيس صندوق النقد العربي بمدينة الرباط بالمملكة المغربية يوم الثلاثاء السابع والعشرين من أبريل عام 1976. هي منظمة تعمل من الباطن لجامعة الدول العربية وهدفها الرئيسي هو تحقيق التوازن في المدفوعات للدول الأعضاء، وإزالة القيود المفروضة على المدفوعات بين الدول الأعضاء، وتحسين التعاون النقدي العربي، وتشجيع تطوير الأسواق المالية العربية، مما يمهد الطريق للعملة العربية الموحدة، وأخيرا تشجيع وتعزيز التجارة بين الدول الاعضاء.

يقدم الصندوق نوعين من التسهيلات الائتمانية، يتعلق أولهما بمهام تصحيح الاختلالات في موازين مدفوعات الدول الأعضاء المقترضة وما يتصل بذلك من إصلاحات اقتصادية يتم التشاور والإتفاق مع السلطات المختصة حولها. وهذه الإصلاحات مرتبطة إلى حد كبير في مجملها بالأوضاع الكلية للاقتصاد.

أما النوع الآخر من التسهيلات الائتمانية التي يوفرها الصندوق والذي استحدث عام 1997، فهو موجه لدعم الإصلاحات القطاعية التي تنفذها الدول الأعضاء في قطاعين وثيقي الصلة باهتمامات الصندوق وبمجالات عمله، هما القطاع المالي والمصرفي، وقطاع المالية العامة.

- **بنك الاستثمار الأوروبي:**

هو بنك خاص بالإتحاد الأوروبي، أنشى بنك الاستثمار الأوروبى عام 1958 ومقره فى مدينة لوكسمبورج. يتبنى البنك على المستوى الرسمى رسالة تقول "تحقيق أهداف الاتحاد الأوربى وذلك من خلال توفير التمويل طويل المدى لصالح الاستثمارات الجيدة". وعلى الرغم من الإشارة إلى بنك الاستثمار الأوروبى غالباً على أنه "بنك التنمية الخاص بالاتحاد الأوروبى"، إلا أن البنك لا يتبنى رسالة واضحة بالعمل فى مجال التنمية أو خفض معدلات الفقر. كما أنه من المفترض أن تستند عمليات بنك الاستثمار الأوروبى خارج حدود أوروبا على أسس السياسات الخارجية للاتحاد الأوروبى وسياسات التنمية بما فى ذلك السياسات المتعلقة بالتعاون فى منطقة الجوار بالبحر الأبيض المتوسط. وحسب المعلومات الواردة من بنك الاستثمار الأوروبى، ينصب اهتمام نشاط الإقراض من البنك خارج حدود أوروبا على القطاع الخاص، وتطوير البنية الأساسية، وضمان مصادر الطاقة، والاستمرارية البيئية.

- **البنك الأوروبي للاعمار والتنمية:**

تأسس في عام 1991 استجابة للتغيرات الكبرى في المناخ السياسي والاقتصادي في أوروبا الوسطى والشرقية بعد سقوط جدار برلين. و مقرها لندن .

- **بنك الإفريقي للتنمية:**

أنشئ بنك التنمية الإفريقى عام 1964 ومقره فى الوقت الحالى فى تونس العاصمة بتونس. ينتهج بنك التنمية الأفريقى نفس الرسالة التى تتبناها مجموعة البنك الدولى ألا وهى: مساعدة الفقراء وتشجيع التنمية المستدامة إلا أن الفرق الأساسى بين المؤسستين هو أن بنك التنمية الأفريقى يقصر نشاطه على القارة الأفريقية. يعتمد بنك التنمية الأفريقى فى تمويله على مساهمات الحكومات الأعضاء إلى جانب مدفوعات سداد القروض، وبيع السندات فى أسواق المال الخاصة. يقوم بنك التنمية الأفريقى – مثله فى ذلك مثل البنك الدولى – بمنح القروض أساساً إلى الحكومات بغرض استخدامها فى مشروعات التنمية التقليدية مثل البنية الأساسية، والمدارس، والزراعة كما أنه يمنح أيضاً الدعم فى مجال الموازنة فى شكل القروض المتعلقة بالسياسات، بالإضافة إلى ذلك يقوم البنك أيضاً بمنح القروض وغيرها من أشكال المعونة المالية إلى شركات القطاع الخاص وذلك لدعم مشروعاتها فى كافة أنحاء القارة الأفريقية. كانت دول منطقة شمال أفريقيا على مر السنوات الماضية هى الدول التى تحصل على أعلى قيم التمويل من البنك.

- **البنك الآسيوي التنمية:**

هو بنك إقليمي للتنمية تأسس سنة 1966 لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية في بلدان آسيا والمحيط الهادئ من خلال القروض والمساعدات التقنية. رؤية البنك هي منطقة خالية من الفقر، وتتمثل مهمته في مساعدة البلدان الأعضاء النامية للحد من الفقر وتحسين نوعية الحياة لمواطنيها. بدأ بنك التنمية الآسيوي عمله سنة 1966، ومقرّ رئاسته بمدينة مانيلا بالفلبين.

- **البنك الإسلامي للتنمية:**

البنك الإسلامي للتنمية مؤسسة مالية دولية، أنشئت تطبيقا لبيان العزم الصادر عن مؤتمر وزراء مالية الدول الإسلامية، الذي عقد في مدينة جدة، في شهر ذي القعدة 1393هـ (ديسمبر 1973م). إنعقد الإجتماع الإفتتاحي لمجلس المحافظين في مدينة الرياض، في شهر رجب 1395هـ (يوليو 1975م). وإفتتح البنك رسميا في الخامس عشر من شوال 1395هـ (العشرين من أكتوبر 1975م).

أهدافه: يهدف البنك الإسلامي للتنمية إلى دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء، مجتمعة ومنفردة، وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية.

وظائف البنك الأساسية: تشتمل وظائف البنك على تقديم أشكال مختلفة من المساعدة الإنمائية لتمويل التجارة ومكافحة الفقر من خلال التنمية البشرية، والتعاون الاقتصادي، وتعزيز دور التمويل الإسلامي في التنمية الاقتصادية والاجتماعية. كما أنيطت بالبنك مهمة إنشاء وإدارة صناديق خاصة لأغراض معينة، ومن بينها صندوق لإعانة المجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء، وتولّي النظارة على صناديق الأموال الخاصة.

وللبنك تعبئة الموارد المالية بالوسائل التي توافق أحكام الشريعة الإسلامية. ومن مسؤوليات البنك أن يساعد في تنمية التجارة الخارجية للدول الأعضاء، وأن يعزز التبادل التجاري بينها، وبخاصة في السلع الإنتاجية، وأن يقدم لها المساعدة الفنية، وأن يوفر التدريب للموظفين الذين يتولون أنواع النشاط الاقتصادي والمالي والمصرفي في الدول الإسلامية،طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية .

العضوية في البنك: الشرط الأساسي للعضوية في البنك هو أن تكون الدولة عضوا في منظمة المؤتمر الإسلامي، وأن تكتتب في رأسمال البنك وفقا لما يقرره مجلس المحافظين. وقد بلغ عدد الدول الأعضاء حتى تاريخ إعداد هذا التقرير 56 دولة.

رأس مال البنك: كان حجم رأسمال البنك المصرح به حتى نهاية عام 1412هـ (يونيو 1992م) ألفي مليون دينار إسلامي (الدينار الإسلامي وحدة حسابية للبنك تعادل وحدة من وحدات حقوق السحب الخاصة لصندوق النقد الدولي). وفي محرم 1413هـ (يوليو 1992م)، ارتفع رأسمال البنك، بقرار من مجلس المحافظين، إلى 6 بلايين دينار إسلامي. وارتفع رأسمال البنك المصدر إلى 4.1 بلايين دينار إسلامي. وفي عام 1422هـ، ارتفع رأسمال البنك المصرح به إلى 15بليون دينار إسلامي، ورأس المال المصدر إلى 8.1 بلايين دينار إسلامي. ويشمل ذلك رأس المال المكتتب فيه بمبلغ 7.9 بلايين دينار إسلامي، الذي يشمل بدوره رأس المال المطلوب دفعه بمبلغ 5.2 بلايين دينار إسلامي. وبلغ حجم رأس المال المدفوع 2.7بليوني دينار إسلامي في نهاية عام 1426هـ. وبناء على التوجيه الصادر من الدورة الاستثنائية الثالثة لمؤتمر القمة لمنظمة المؤتمر الإسلامي الذي عقد في مكة المكرمة يومي 7 و 8 ديسمبر

2005م، الذي دعا فيه إلى زيادة كبيرة في رأسمال البنك الإسلامي للتنمية من أجل تمكينه من تعزيز دوره في تقديم الدعم المالي والمساعدة الفنية لدوله الأعضاء، أصدر الاجتماع السنوي الحادي والثلاثون لمجلس محافظي البنك قراره رقم م م / 6 – 427 بتاريخ 4 من جمادى الأول 1427هـ (31 مايو 2006م) بزيادة رأس المال المصرح به للبنك بمقدار (15) مليار دينار إسلامي ليصبح (30) مليار دينار إسلامي والمكتتب فيه بمقدار (6.9) مليار دينار إسلامي ليصبح (15) مليار دينار إسلامي.

تبلغ قيمة الدينار الإسلامي، وهو الوحدة الحسابية للبنك، وحدة من وحدات حقوق السحب الخاصة لصندوق النقد الدولي.

مقر البنك ومكاتبه الإقليمية: يقع المقر الرئيس للبنك في مدينة جدة في المملكة العربية السعودية. وأنشىء مكتبان إقليميان عام 1994م، أحدهما بمدينة الرباط، عاصمة المملكة المغربية، والثاني بكوالالمبور، عاصمة ماليزيا. وبدأ المكتب الإقليمي في ألمآتي بجمهورية قازاقستان عمله في يوليو 1997م. وللبنك ممثلون ميدانيون في الدول التالية: بنجلاديش ، وغينيا ، وغينيابيساو، وإندونيسيا، وليبيا، وموريتانيا، وباكستان، والسنغال ، وسيراليون، والسودان .

السنة المالية: سنة البنك المالية هي السنة الهجرية (القمرية)

اللغة: اللغة الرسمية هي اللغة العربية ، وتُستعمل اللغتان الإنجليزية والفرنسية لغتي عمل.

بنك الأمريكتين للتنمية (بنك التنمية للبلدان الأمريكية):

تأسس سنة 1959 و مقره واشنطن، أهدافه هو تحقيق التنمية ومحاربة الفقر في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكراييبي.

ملاحظة: هناك عددا آخر من البنوك و الصناديق الإقليمية و صناديق التنمية العربية.

المحاضرة رقم 12: منظمات دولية إقتصادية تعاونية

في هاته المحاضرة سنتطرق إلى منظمتين تهتمان بمسائل التمنية وهما:

1. **منظمة الأمم المتحدة للتجارة والتنمية؛**
2. **منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.**

1. مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

CONFERENCE DES NATIONS UNIES SUR LE COMMERCE ET LE DÉVELOPPEMENT (CNUCED)

UNITED NATIONS CONFERENCE ON TRADE AND DEVELOPMENT (UNCTAD)

http://www.unctad.org

تعريف مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية:

يعتبر مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية العنصر الثاني للنظام التجاري الدولي، وهو هيئة حكومية دائمة التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة في مجال التجارة والتنمية.حيث تم تأسيسه عام 1964 ومقره بجنيف سويسرا. وسبب إنشاء هذا المؤتمر هو أن أغلب الدول النامية إنسحبت من الجات وإعتبرتها تخدم مصالح الدول المتقدمة، ولذلك أطلق عليها إسم "منتدى الأغنياء"، وشعرت الدول النامية بقصور الجات عن الوفاء بمتطلبات التنمية الإقتصادية وكان شعارها تسهيل التجارة بدلا من المعونات. تأسس هذا المؤتمر من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة من خلال قناعتها بضرورة رفع المستوى المعيشي والإسراع بالنمو الإقتصادي في الدول النامية، وإعتبرت أن التجارة الدولية هي أداة مهمة لتحقيق هذا النمو.

أهداف المؤتمر:

تتمثل أهدافه الأساسية في:

- بناء توافق في الآراء باعتبارها منتدى للمداولات الحكومية الدولية والتى تدعمها مناقشات الخبراء وتبادل الخبرات
- إعداد البحوث وتحليل السياسات وجمع البيانات لمناقشات ممثلي الحكومات والخبراء
- توفير المساعدة التقنية التي تناسب الاحتياجات المحددة للبلدان النامية مع الاهتمام الخاص لاحتياجات البلدان الأقل نموا والاقتصاديات التي تمر بمرحلة انتقالية
- كما تعمل أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية جنبا إلى جنب مع الدول الأعضاء وتتفاعل مع هيئات منظمة الأمم المتحدة واللجان الإقليمية وكذلك مع المؤسسات الحكومية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص بما في ذلك الجمعيات ومعاهد البحوث والجامعات في جميع أنحاء العالم.

وظائف المؤتمر:

تقوم فلسفة المؤتمر على مفهوم: أن الدول النامية تواجه حالة مستمرة ودائمة من عدم التوازن في ميزانها الخارجي وحاجات التنمية فيها، نتيجة التفاوت بين صادراتها الرئيسية وواردتها من البضائع المصنعة، لذا من وظائفه:

- تشجيع التجارة الدولية للإسراع بالنمو الإقتصادي في الدول النامية.
- توسيع نطاق التجارة الدولية بين الدول بمختلف المستويات الإقتصادية.
- تقليص الفجوة بين دول الشمال ودول الجنوب.
- إقامة نظام الإقتصادي عالمي جديد يهدف إلى تحقيق العدالة بين الشمال المتقدم والجنوب المتخلف.
- وضع المبادئ والسياسات الخاصة بالتجارة الدولية والتنمية الإقتصادية والبحث عن حلول للمشاكل الخاصة بها، والتنسيق بين جهود المنظمات الدولية الأخرى العاملة في نفس المجال.
- التنسيق بين السياسات التجارية وسياسات التنمية المرتبطة بها سواء على مستوى الحكومات أو على مستوى التكتلات الإقليمية.

يعتبر المؤتمر أن الأحكام والمبادئ التي قامت عليها الجات تفترض المساوات بين الشركاء التجاريين رغم التباين بينهم، حيث يقول أول أمين عام للمؤتمر"راوول بريبش" R.BREBISCH أن "المساواة في معاملة غير المتساويين هي في حقيقة الأمر إنعدام في المساواة".

إنجازات المؤتمر

لقد سجل المؤتمر خلال دورات إنعقاده مجموعة من الإنجازات تدخل ضمن إقامة نظام إقتصادي عالمي جديد يراعي مصالح الدول النامية، ومن هذه الإنجازات نذكر مايلي:

- قدمت للدول النامية الإطار الدولي المناسب لكي تعبر عن مطالبها وشكل علاقتها الإقتصادية مع الدول الصناعية المتقدمة.
- إطلاق نظام معمم للتفضيلات عام 1971، حيث يعطي هذا النظام تفضيلات جمركية لصادرات الدول النامية من السلع المصنعة وشبه المصنعة إلى أسواق الدول المتقدمة، وقد قُبل هذا النظام في الجات رغم أنه يتعارض مع مبدأ الدولة الأولى بالرعاية.
- الإتفاق على النظام الشامل للأفضليات التجارية فيما بين الدول النامية عام 1989، ويرجع هذا إلى رغبة الدول النامية في إقرار التعاون تجاري متعدد الأطراف فيما بينها.
- تكوين وتنظيم العمل بعدد من الإتفاقيات السلعية الدولية لضمان تخفيف قدر من الإستقرار لأسعار صادرات الدول النامية في المواد الأولية والسلع الزراعية، مثل الكاكاو، البن، السكر، الحبوب والزيت الزيتون.
- إنشاء برنامج سلعي متكامل يسعى إلى ضمان التوازن بين مصالح المصدرين والمستوردين.

يتركز عمل المؤتمر في خمسة محاور هي:

. **العولمة والتنمية:** يعمل المؤتمر من خلال قاعدة بيانات مهمة على تتبع ودراسة آفاق الاقتصاد العالمي، والمساهمة في التفكير بشأن آثار العولمة على اقتصاديات الدول النامية وفي مساعدة هذه البلدان على مواجهة التحديات الناشئة عن اندماجها في الاقتصاد العالمي.

. **التجارة والمنتجات الأساسية:** يسعى المؤتمر إلى تعزيز التنمية عبر تشجيع التجارة الدولية ودعم مشاركة الدول النامية في هذه التجارة، كما يهتم بتدبير المخاطر المرتبطة بقطاع المنتجات الأساسية من خلال حث الدول النامية على تنويع إنتاجها وصادراتها.

. **الاستثمار والمقاولة:** يقدم المؤتمر عدة خدمات للدول الأعضاء حول المسائل المتعلقة بالاستثمارات وتطوير المقاولات، كما يقوم بإعداد تقرير سنوي عن الاستثمار في العالم يُعنى بتتبع حركة التدفقات العالمية للاستثمار الأجنبي المباشر.

. **التكنولوجيا والخدمات اللوجستية:** يقوم المؤتمر بمساعدة الدول النامية على وضع وتنفيذ سياسات عمومية من شأنها أن تُيسر ولوجها إلى التكنولوجيا، وتحفز الابتكار لدى مقاولاتها وتعزز تنافسيتها. كما يسهر على تقديم جملة من الخدمات الرامية إلى تيسير التجارة والإجراءات الجمركية وتطوير وسائل النقل الدولية.

2. منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية

ORGANISATION DE COOPÉRATION ET DE DÉVELOPPEMENT ÉCONOMIQUES (OCDE)

ORGANIZATION FOR ECONOMIC COOPERATION AND DEVELOPMENT (OECD)

http://www.oecd.org

تعريف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية:

هي منظمة اقتصادية حكومية دولية مكونة من مجموعة من البلدان المتقدمة التي تقبل مبادئ الديمقراطية التمثيلية واقتصاد السوق الحر.

النشأة: نشأت في سنة 1948 عن منظمة التعاون الاقتصادي الأوروبي، للمساعدة على إدارة خطة مارشال لإعادة إعمار أوروبا الغربية بعد الحرب العالمية الثانية.

الاصلاح: بعد فترة تم توسيعها لتشمل في عضويتها بلدان غير أوروبية وتم تأسيسها في 30 سبتمبر 1961 بمقتضى معاهدة التعاون الاقتصادي الإنمائي الموقعة بباريس في 14 ديسمبر 1960 لكي تصبح منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.

إن زوال كلمة أوروبية من إسم المنظمة جعلها تخرج من الإقليمية إلى العالمية وهذا عبر عن إرادتها للإنفتاح على الدول الأخرى لنقل تجارب الدول الأوروبية في مجال الاقتصاد والتنمية.

المقر: باريس "فرنسا"

الأعضاء المؤسسون 1961:

سويسرا، إيرلندا، النمسا، تركيا، ايطاليا، بلجيكا، الولايات المتحدة الأمريكية، لكسمبورغ، كندا، هولندا، النرويج، الدانمارك، فرنسا، المانيا، البرتغال، اسبانيا، السويد، اليونان، ايسلندا.

رسالة المنظمة:

إن رسالة منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD هي تشجيع السياسات التي من شأنها تحسين الرفاه الاقتصادي والاجتماعي للناس في جميع أنحاء العالم، وتوفر المنظمة للحكومات العضوة الإطار لتبادل الخبرات والبحث عن الحلول للمشاكل المشتركة.

أهداف منظمة OCDE:

من بين أهداف المنظمة، المنشأة في اتفاقيتها التأسيسية، ما يلي:

– القيام بأقوى توسع ممكن للاقتصاد والعمالة ورفع مستوى المعيشة في البلدان الأعضاء ، والحفاظ على الاستقرار المالي وبالتالي المساهمة في تنمية الاقتصاد العالمي؛

– المساهمة في التوسع الاقتصادي السليم في الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء في التنمية الاقتصادية؛

– المساهمة في توسيع التجارة العالمية على أساس متعدد الأطراف وغير تمييزي ، وفقاً للالتزامات الدولية.

مهام منظمة OCDE:

- تمكن الحكومات من مقارنة التجارب السياسة والبحث عن اجابات للمشاكل المشتركة؛
- تحديد الممارسات الجيدة وتنسيق السياسات المحلية والدولية؛
- تشكل حافزا قويا لتحسين السياسات وتنفيذها عن طريق سن قوانين غير الملزمة التي يمكن أن تؤدي أحيانا إلى المعاهدات الملزمة؛
- التبادلات بين الحكومات المشتركة في المنظمة تتم عن طريق تدفق المعلومات والتحليلات التي تقدمها الأمانة العامة في باريس؛
- تقوم بجمع البيانات ورصد الاتجاهات والتحليلات والتنبؤات الاقتصادية؛
- بحث التغيرات الاجتماعية أو التطور في أنماط التجارة والبيئة والزراعة والتكنولوجيا والضرائب والمجالات الأخرى.

دور منظمة OCDE عالميا:

تقوم منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بتوفير منتدى للحكومات للتعاون وتبادل الخبرات في مجموعة واسعة من المجالات، بدءًا من السياسة الاقتصادية وصولاً إلى مجالات مثل أسواق العمل والمهارات والاستثمار والسلوك المسؤول للشركات. يتيح هذا التعاون للدول الأعضاء تحسين أدائها في هذه المجالات وتعزيز التنمية المستدامة والاستدامة الاقتصادية.

يعتبر المنتدى الذي تقدمه OECD بمثابة منصة لتبادل الأفكار والسياسات الفعّالة بين الحكومات، مما يعزز التعاون الدولي ويساهم في تطوير سياسات عامة تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والتنمية المستدامة في جميع أنحاء العالم.

➢ دور المنظمة المرتبط بتيسير التجارة:

تسعى منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) إلى تيسير التجارة من خلال جهود دائرتها المختصة بالتجارة. العمل في هذا السياق يتضمن عدة جوانب:

1. **البحوث الاقتصادية:**

- تقوم المنظمة بإجراء أبحاث اقتصادية كمية حول تكاليف ومنافع تيسير التجارة، مما يساعد في فهم الآثار المحتملة للتحسينات التجارية والإصلاحات.

2. **الدعم لمفوضات منظمة التجارة العالمية:**

- تلعب المنظمة دورًا مناصرًا في مفاوضات منظمة التجارة العالمية، حيث تقدم بحوثها وتحليلاتها لدعم صياغة السياسات واتخاذ القرارات.

3. **تطوير مؤشرات تيسير التجارة TFIS**:

- وضعت المنظمة مجموعة من مؤشرات تيسير التجارة (TFIS) التي تمكن من تقييم الأثر المحتمل للإصلاحات المتعلقة بتيسير التجارة. تشمل هذه المؤشرات جوانب متعددة للإجراءات الحدودية في أكثر من 160 دولة.

4. **توفير أدوات التقييم والمتابعة:**

- توفير أدوات تقييم تسمح للحكومات بمتابعة التقدم في تنفيذ سياسات تيسير التجارة، وتوفير إحصائيات وتحليلات تدعم عمليات اتخاذ القرار.

5. **التبادل والتعاون الدولي:**

- تعمل المنظمة على تعزيز التعاون والتبادل بين الدول فيما يتعلق بتسهيل التجارة، من خلال تقديم المساعدة الفنية وبناء القدرات.

في المجمل، تقدم هذه الجهود إطارًا لتحليل تأثير الإصلاحات التجارية وتقديم الدعم للدول في تحسين بيئة التجارة وتسهيل الأنشطة التجارية الدولية.

➢ **دورها بترسيخ مبادئ التوجيهية للشركات متعددة الجنسيات:**

إن المبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي الموجهة إلى الشركات متعددة الجنسيات تحدد توقعات الحكومات بشأن السلوك المسؤول للشركات، تنفرد المبادئ التوجيهية بكونها تملك آلية تقديم شكاوى مدعومة من الحكومة لمعالجة تصرفات الشركات متعددة الجنسيات،وقد تمكنت النقابات من استخدام هذه الآلية بشكل ناجح وتعتبر المبادئ التوجيهية جزءا من إعلان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن الاستثمارات الدولية والشركات متعددة الجنسيات الذي تتعهد بموجبه الحكومات المنخرطة بتحسين مناخ الاستثمار بها وتشجيع الإسهام الايجابي الذي يمكن للشركات متعددة الجنسيات أن تقدمه للنمو الاقتصادي والاجتماعي.

➢ **دورها بإرساء مبادئ التوجيهية بشأن حوكمة الشركات:**

إن المبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بشأن حوكمة الشركات المملوكة للدولة هي عبارة عن توصيات للحكومات بشأن كيفية ضمان أن الشركات المملوكة للدولة تعمل بطريقة فعالة وشفافة وقابلة للمسائلة، وتشكل هذه المبادئ المعيار الدولي المتفق عليه للطريقة التي يتعين بموجبها على الحكومات ممارسة وظيفة ملكية الدولة لتجنب مخاطر كل من الملكية السلبية والتدخل المفرط من جانب الدولة، وقد خلصت المنظمة إلى وضع مبادئ رئيسة للحوكمة:

– معاملة العادلة لحملة الأسهم؛ – حقوق المساهمين؛ – مسؤوليات مجلس الإدارة؛ – الإفصاح والشفافية؛ – دور أصحاب المصالح.

بشكل عام، تمثل هذه المبادئ إلتزامًا بتعزيز المسؤولية الاجتماعية والأخلاقية للشركات في سياق الاستثمارات الدولية.

➢ **دورها في تعزيز عدالة النظام الضريبي العالمي:**

في محاولة لترجمة الجهود الدولية المستمرة منذ سنوات بهدف تعزيز عدالة النظام الضريبي العالمي، أعلنت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في 8 أكتوبر 2021 عن إتمام اتفاق ضريبي عالمي وقعت عليه نحو 136 دولة يقضي بفرض حد أدنى لضريبة أرباح الشركات متعددة الجنسيات قدرها 15 %على أن يسري الاتفاق بدءا من عام 2023 .

وبشكل عام ترى منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أن الاتفاق الجديد لا يسعى إلى القضاء على المنافسة الضريبية ولكنه يضع ضوابط تضمن تحسين كفاءة المنظومة والحد من التهرب الضريبي، بالإضافة إلى القضاء على التحديات الضريبية الناشئة عن تسارع رقمنة الاقتصاد العالمي ومن هنا يقوم اتفاق فرض حد أدنى للضريبة على الشركات متعددة الجنسيات على ركيزتين أساسيتين:

⟸ الأولى تتمثل في ضمان الحقوق الضريبة بين دول العالم اعتمادا على التحقق من قيام الشركات متعددة الجنسيات بدفع حصة عادلة من الضرائب أينما كانت تعمل وتدر أرباحا في مختلف دول العالم، وحدد الاتفاق الشركات المستهدفة وهي الشركات الرابحة من العولمة والتي تزيد مبيعاتها العالمية عن 20 مليار يورو سنويا وتحقق معدل ربحية يتجاوز 10%؛

⟸ أما الركيزة الثانية من الاتفاق فتتمثل في التوافق على حد أدنى من الضرائب نسبته 15%، أما عن عائدات الاتفاق فمن المتوقع أن يعمل على تأمين ما يصل إلى 150 مليار دولار سنويا من إيرادات الضرائب عالميا كما أنه سوف يدعم استقرار النظام الضريبي الدولي وزيادة اليقين الضريبي لكل من دافعي الضرائب والإيرادات الضريبية.

المحاضرة رقم 13: منتديات دولية

في هاته المحاضرة سنتطرق إلى منتديين مهمين وهما:

1. **مجموعة العشرون G20؛**
2. **منتدى الاقتصادي العالمي WORLD ECONOMIC FORUM.**

1. مجموعة العشرين

GROUP DES VINGT (G20)

GROUP OF TWENTY (G20)

http://www.g20.org

تمهيد:

مجموعة العشرين هي عبارة عن منصة استراتيجية متعددة الأطراف تربط الاقتصادات المتقدمة والناشئة في العالم. تلعب مجموعة العشرين دورًا استراتيجيًا في تأمين النمو الاقتصادي العالمي والازدهار في المستقبل. يمثل أعضاء مجموعة العشرين معًا أكثر من 80 في المائة من إجمالي الناتج المحلي العالمي، و75 في المائة من التجارة الدولية و 60 في المائة من سكان العالم.

بدءًا من عام 1999 كاجتماع لوزارء المالية ومحافظي البنوك المركزية، بعد أزمة الرهن العقاريسنة 2008، تطورت مجموعة العشرين إلى قمة سنوية يشارك فيها رؤساء الدول والحكومات. بالإضافة إلى ذلك ، يتم تنظيم الاجتماعات المسؤولة عن إجراء المفاوضات وبناء التوافق بين القادة ومجموعات العمل والمناسبات الخاصة على مدار العام.

نبذة تاريخية عن مجموعة العشرين:

كان إنشاء مجموعة العشرين على غرار الأزمات المالية فى أواخر التسعينيات والإدراك المتزايد بأن دول السوق البارزة الرئيسية لم يكن لها النصيب الكافى فى المشاركة فى قلب مناقشات وقيادة الإقتصاد العالمي.

قبل إنشاء مجموعة العشرين، كان هناك مجموع من النقاشات في أعقاب الأزمة المالية في الفترة 1997-1998.

– وجرت أهم تلك المناقشات في إطار "مجموعة22" التي تم تشكيلها بمبادرة من الو.م.أ في نوفمبر 1997 بهدف فتح حوار مع عدد من الدول غير الأعضاء في مجموعة السبع المشاركة في حل الأزمات المالية في الأسواق الصاعدة.

– ثم جاءت مجموعة 33 التي عقدت اجتماعاتها خلال شهري مارس وأفريل 1999 لمناقشة القضايا الخاصة بإصلاح الاقتصاد العالمي والنظام النقدي الدولي.

وأظهرت الاقتراحات الناتجة عن اجتماعات 22 ومجموعة 33 وهدفها التقليل من مدى تأثر النظام العالمي بالأزمات، المنافع الكامنة لمثل هذه المنتديات ذات السمة التشاورية الدولية المنظمة والتى تضم دول السوق البارزة، وقد تم تأسيس هذا ا النوع من الحوارات المنظمة ذات الأعضاء الثابتين من خلال إنشاء مجموعة العشرين.

تعريف مجموعة العشرين:

جاء قرار تأسيس "مجموعة العشرين" خلال اجتماع وزراء مالية مجموعة الدول الصناعية السبع، وقد تأسست المجموعة تنفيذا لالتزام قمة السبع في جويلية 1999 بإنشاء منتدى دولي اكثر اتساعا من مجموعة الدول السبع الصناعية تضمن تمثيل الأسواق الصاعدة من خلال مناقشات دورية حول قضايا النظام المالي الدولي وهو ما انتهى بتأسيس مجموعة العشرين.

تتألف مجموعة العشرين من وزراء المالية ومحافظي البنوك المركزية، تهدف إلى الجمع بين الأنظمة الاقتصادية للدول الصناعية والدول الناشئة التي تتسم بالأهمية والتنظيم لمناقشة القضايا الرئيسية المرتبطة بالاقتصاد العالمي. وقد عقد الاجتماع الافتتاحي لها في ديسمبر 1999 في برلين وكان في استضافة أعضائه وزراء المالية الكنديين والألمان.

النشأة: تأسست في **25 سبتمبر 1999**

نوعها: أول منتدى للتعاون الدولي

الأعضاء: تتألف مجموعة العشرين من وزراء المالية ومحافظي البنوك المركزية من 19 دولة (الولايات المتحدة الأمريكية، ألمانيا، فرنسا، بريطانيا، ايطاليا، اليابان، كندا، روسيا، الصين، الهند، البرازيل، جنوب إفريقيا، الأرجنتين، المملكة العربية السعودية، اندونسيا، تركيا، المكسيك، كوريا الجنوبية، استراليا، إضافة الاتحاد الأروبي).

ويمثل أعضاء G20 90٪ من الناتج المحلي الإجمالي العالمي 80٪ من التجارة الدولية العالمية 3/2 من سكان العالم يعيشون في بلدان مجموعة 20.

أهداف مجموعة العشرين:

تسعى مجموعة العشرين إلى تحقيق الأهداف التالية:

- دعم وتعزيز النمو الاقتصادي العالمي، والعمل على استقراره وجعله قوي ومستدام ومتوازن
- إصلاح المؤسسات المالية الدولية
- تعزيز خلق فرص العمل وفتح التجارة
- التقليص من سوء استخدام النظام المالي والتعامل مع الأزمات المالية
- إتباع المعايير الدولية مثل شفافية السياسة المالية والتصدي لغسيل الأموال وتمويل الإرهاب
- تحسين التنظيم المالي والإشراف على إصلاح اقتصادي أوسع مثلا الحد من التهرب الضريبي
- تقوية الهيكل المالي العالمي.
- جعل الاقتصاد العالمي أكثر مرونة للتعامل مع الصدمات في المستقبل.
- تنظيم الأسواق المالية لتجنب تكرار أزمة 2008 ودعم التنمية في الدول الفقيرة.
- تعتمد مجموعة العشرين على تحليل السياسات وعلى المشاورة مع المنضمات الدولية بما في ذلك مجلس الاستقرار المالي، منظمة العمل الدولية، صندوق النقد الدولي، منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ،الأمم المتحدة والبنك الدولي.

المراحل التي مرت بها المجموعة:

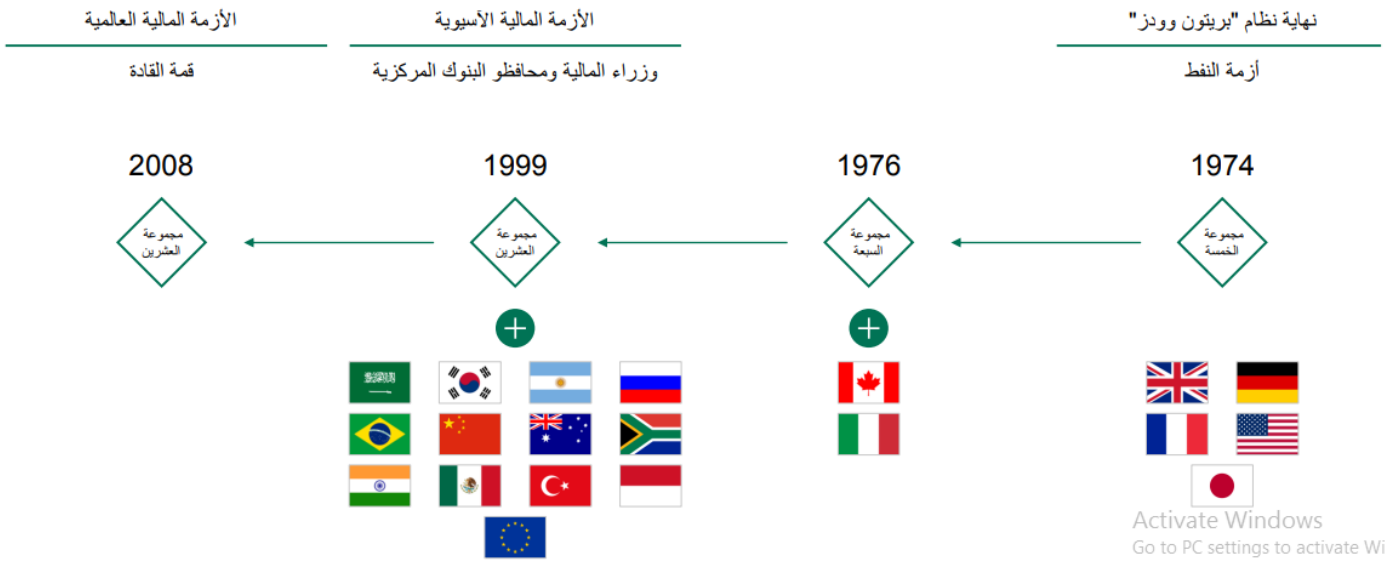

Activate Windows
Go to PC settings to activate Wi

يمكن التمييز بين مرحلتين مهمتين في تطور المجموعة:

المرحلة الأولى: امتدت خلال الفترة منذ (**ديسمبر 1999 حتى نوفمبر 2008**)

حيث عملت المجموعة خلال هذه الفترة على المستوى الوزاري فقط، شهدت خلالها عقد 10 اجتماعات على مستوى وزراء مالية الدول الأعضاء بالإضافة إلى مشاركة نواب وزراء المالية ورؤساء البنوك المركزية ونوابهم أيضا.

قد ركزت هذه المجموعة على تشجيع النقاش والحوار بين الدول الصناعية ومجموعة الاقتصادات الصاعدة حول السياسات الاقتصادية والمالية، وقضايا النظام المالي الدولي،بهدف إيجاد نوع من التفاهم والتوافق العام حول تلك القضايا،بما يسهم في ضمان تحقيق الاستقرار المالي العالمي والتقليل من احتمالات حدوث أزمات مالية.

المرحلة الثانية: بدأت من **نوفمبر 2008**

فقد بدأت المرحلة الثانية في نوفمبر 2008 مع تحول المجموعة إلى العمل على مستوى رؤساء الدول الأعضاء، وكان تحول المجموعة من العمل على المستوى الوزاري إلى مستوى القمة دلالات مهمة بالنسبة لمستقبل المجموعة.

فقد أخذت المجموعة بمبادئ المؤسسية المرنة وتجنب الاعتماد على المؤسسية البيروقراطية، فهي أقرب إلى "المنتديات " الدولية منها إلى المنظمات أو المؤسسات الحكومية، كما تجنبت الاعتماد على آلية القرارات والمعاهدات القانونية الملزمة، وبمعنى آخر فقد ركنت المجموعة إلى المبادئ الحديثة في بناء المؤسسات الدولية متعددة الأطراف، إذ لا تمتلك المجموعة حتى الآن أمانة دائمة، حيث تقوم بتشكيل سكرتارية مؤقتة كل عام تتولى تنسيق العمل داخل المجموعة وتنظيم اجتماعاتها تحت إشراف الدولة التي تتولى رئاسة المجموعة.

منذ عام 2009، بدأت G20 تدعو العديد من الدول والمؤسسات غير الأعضاء للمشاركة في قمة القادة، ولكن في عام 2010، وضعت القواعد التالية:

-لا يجوز أن يزيد عدد دعوة غير الأعضاء عن خمس سنوات، التمثيل الجغرافي العادل والمتوازن، البلدان رؤساء الهيئات الإقليمية مثل "الاتحاد الإفريقي، OPEC"، وما إلى ذلك، تدعى في المقام الأول، إضفاء الطابع الرسمي على مشاركة خمسة غير الأعضاء، اثنين على الأقل من البلدان الأفريقية بالإضافة إلى المشاركة في صياغة قرارات القمة والمناقشات الجماعية.

أعضاء G20:

تتألف مجموعة العشرين من الإتحاد الأوروبي + 19 دولة: الأرجنتين ، أستراليا ، البرازيل ، كندا ، الصين ، فرنسا ، ألمانيا ، الهند ، إندونيسيا ، إيطاليا ، اليابان ، المكسيك ، روسيا ، المملكة العربية السعودية ، جنوب إفريقيا ، الجنوب. كوريا و تركيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي الذي يمثله الرئاسة الدورية للمجلس والبنك المركزي الأوروبي. كما يحضر الإجتمعات كل مدراء المنظمات الحكومية وغير الحكومية الدولية، فإن المدير العام لصندوق النقد الدولي (IMF) ورئيس البنك الدولي، بالإضافة إلى رؤساء اللجنة الدولية للشؤون النقدية والمالية ولجنة التنمية التابعة لصندوق النقد الدولي والبنك الدولي، يشاركون في اجتماعات مجموعة العشرين بحكم المنصب. و بالتالي، فإن مجموعة العشرين تجمع بين البلدان الصناعية وبلدان الأسواق الناشئة المهمة من جميع مناطق العالم. تمثل الدول الأعضاء معًا حوالي 90 في المائة من الناتج القومي الإجمالي العالمي، و 80 في المائة من التجارة العالمية (بما في ذلك التجارة البينية في الاتحاد الأوروبي) بالإضافة إلى ثلثي سكان العالم. إن الثقل الاقتصادي لمجموعة العشرين واتساع عضويتها يمنحها درجة عالية من الشرعية والتأثير على إدارة الاقتصاد العالمي والنظام المالي.

قمم المجموعة منذ 2008:

قمة واشنطن (14-15 نوفمبر 2008): «الأسواق المالية والاقتصاد العالمي»

- انعقدت القمة الطارئة الأولى لمجموعة العشرين في ظل الأزمة المالية، وتمثلت خطوطها العامة بالدعوة إلى تشجيع التجارة الدولية مع إعادة النظر في الدور التي تؤديه مؤسسات التمويل الدولية بما يتفق والتطورات التي شهدها العالم منذ اتفاقية بريتون وفهم أسباب الأزمة العالمية.

-إلتزام دول الأعضاء بعدد من المبادئ المشتركة لإصلاح سوق المال العالمي، كما وضع القادة إطارًا لمنع الأزمات المالية المستقبلية، مع ضمان نمو عالمي مستدام ومتوازن وإصلاح هيكل الحوكمة الاقتصادية العالمية. واتفقوا على تعاون أوثق في الاقتصاد الكلي لاستعادة النمو وتجنب التبعات السلبية.

قمة لندن – أبـريـل 2009 : «استقرار، نمو، وظائف»

في لندن (المملكة المتحدة) عقدت القمة التي ركزت على تدابير التحفيز المالي والنقدي المنسقة لتفادي خطر الكساد العالمي، وتم خلالها إنشاء مجلس الاستقرار المالي، كما أكد الأعضاء الالتزام بمقاومة الحمائية التجارية بالإضافة إلى زيادة الموارد الإضافية لصندوق النقد الدولي وبنوك التنمية المتعددة الأطراف لمساعدة البلدان وخصوصا النامية منها على تجاوز الأزمة المالية حيث اتفق القادة على:

- زيادة الموارد المتاحة لصندوق النقد الدولي إلى ثلاثة أضعاف إلى 750 مليار دولار؛
- دعم ما لا يقل عن 100 مليار دولار من الإقراض الإضافي من قبل بنوك التنمية المتعددة الأطراف؛
- تبادل كل أعضاء المجموعة المعلومات -فيما بينهم ومع الصندوق- حول خطط السياسة والأداء المتوقع على مدار السنوات الثلاث إلى الخمس القادمة، على أن يتولى الصندوق بحث الانعكاسات العالمية.

قمة بيتسبرغ (24-25 سبتمبر 2009): «الأسواق المالية، والاقتصاد العالمي»

في بيتسبرغ (الولايات المتحدة الأمريكية)، عقدت القمة التي ركزت على العمل لدعم الانتعاش العالمي من خلال وضع إطار للنمو القوي والمستدام والمتوازن، إضافة إلى إصلاح المؤسسات المالية، مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، لتعكس بشكل أفضل واقع القرن الحادي والعشرين.

وتعهد قادة مجموعة العشرين للبلدان الصناعية واقتصاديات السوق الناشئة بمواصلة التحرك القوي الذي بدأ على مستوى السياسات لمواجهة الأزمة الاقتصادية العالمية، وأعلنوا دعمهم السياسي لإحداث تغيير في تمثيل اعضاء الصندوق بنسبة لا تقل عن 5% لصالح الأسواق الناشئة الديناميكية والبلدان النامية.

قمة تورنتو (26-27 يونيو 2010): «انتعاش وبدايات جديدة»

في تورنتو (كندا)، عقدت القمة التي ركزت على الحاجة إلى الضبط المالي، مع الاتفاق على أن اقتصادات مجموعة العشرين المتقدمة ستقلل على الأقل من عجز المالية العامة إلى النصف بحلول عام 2013م، وتثبيت أو تخفيض

نسب الديون السيادية للدول الأعضاء بحلول عام 2016م لتعزيز النمو العالمي، ومواصلة التعاون واتخاذ الإجراءات المناسبة لدعم النمو الاقتصادي وتعزيز الانتعاش القوي والدائم، والالتزام بتعزيز شرعية ومصداقية وفعالية المؤسسات المالية الدولية لجعلهم شركاء أقوى للمجموعة في المستقبل، إضافة إلى مكافحة الحمائية وتعزيز التجارة والاستثمار من خلال الامتناع عن رفع الحواجز أو فرض حواجز جديدة أمام الاستثمار أو التجارة في السلع والخدمات، أو فرض قيود جديدة على الصادرات، أو تنفيذ تدابير متناسقة لتحفيز الصادرات.

أجرى الصندوق تقييما لمدى اتساق سياسات أعضاء المجموعة مع أهداف النمو حيث أوجد نموذج "تجاوز التوقعات"، مؤداه أن الإجراءات الجماعية ذات التصميم الدقيق تعطي نتائج أفضل لجميع البلدان.

قمة سيول (10-11 نوفمبر 2010): «نحو نمو مشترك لما بعد الأزمة»

في سيول(كوريا الجنوبية)، عقدت القمة التي إلتزمت بموجبها الدول الأعضاء بتنفيذ سياسات الاقتصاد الكلي لضمان التعافي المستمر والنمو المستدام، وتعزيز استقرار الأسواق المالية، كسياسات النقد وسعر الصرف: التي تؤكد أهمية التزام البنوك المركزية بإستقرار الأسعار، إضافة إلى السياسات المالية: حيث تقوم الاقتصادات المتقدمة بصياغة وتنفيذ خطط ضبط مالية متوسطة الأجل واضحة وذات مصداقية وطموحة ومواتية للنمو بما يتماشى مع إلتزام تورنتو، متباينة وفقًا للظروف الوطنية. إضافة إلى تكليف صندوق النقد بإجراء تقييم لأوضاع البلدان الأعضاء التي رصدت فيها اختلالات كبيرة. وتنفيذ مجموعة من الإصلاحات الهيكلية التي تعزز وتحافظ على الطلب العالمي، وتعزز خلق فرص العمل، والمساهمة في إعادة التوازن العالمي.

-اتفق قادة مجموعة العشرين على قياس التقدم نحو أهداف الإطار المعتمد، عن طريق التوجيهات الإرشادية لتحديد الاختلالات وتقييمها، وتم تكليف الصندوق بإجراء تقييم متعمق لأوضاع البلدان الأعضاء التي رصدت فيها اختلالات كبيرة.

- حدد كل عضو من مجموعة العشرين إجراءات السياسة التي يعتزم اتخاذها للمساهمة في تحقيق أهداف النمو المشتركة.

قمة كان (3- 4 نوفمبر2011): «عالم جديد، أفكار جديدة»

في مدينة كان (فرنسا)، انعقدت القمة التي ركز فيها الأعضاء على تطوير خطة النمو العالمي، والعمل على معالجة القضايا الاجتماعية، مثل البطالة وشبكات الأمان الاجتماعي. والتزمت القمة بما يلي: معالجة نقاط الضعف قصيرة الأجل واستعادة الاستقرار المالي من خلال اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للحفاظ على استقرار النظم المصرفية والأسواق المالية، وموافقة أعضاء مجموعة العشرين على تنفيذ مزيج مناسب من التدابير لتأمين التعافي، ومحافظة السياسات النقدية على استقرار الأسعار على المدى المتوسط والاستمرار في دعم الانتعاش الاقتصادي، وغيرها من الالتزامات التي تضمن الاستقرار المالي العالمي. إضافة إلى تعزيز الأسس المتوسطة الأجل للنمو من خلال مجموعة من الالتزامات منها الالتزامات

بتوحيد المالية العامة، إصلاحات هيكلية لرفع النمو وتعزيز خلق فرص العمل بين أعضاء مجموعة العشرين وغيرها من الالتزامات.

قمة لوس كابوس (18 – 19 جويلية 2012): «النمو للاقتصاد الأخضر»

في لوس كابوس (المكسيك)، عقدت القمة التي اتفق فيها الأعضاء على وضع تدابير لكل دولة من أجل تعزيز الطلب والنمو والاستقرار المالي، والتعهد بزيادة موارد صندوق النقد الدولي بنحو 456 مليار دولار، واعتماد سياسات لدعم النمو العالمي واستعادة الثقة. بهدف خلق وظائف وفرص عالية الجودة لجميع المواطنين، ومعالجة المخاطر قصيرة ومتوسطة الأجل. والعمل على الإصلاح الهيكلي والتنظيمي لتعزيز آفاق النمو على المدى المتوسط وبناء أنظمة مالية أكثر مرونة. كذلك العمل على الحد من الاختلالات من خلال تعزيز المالية العامة للبلدان التي تعاني من العجز في حسابها الجاري من خلال سياسات سليمة ومستدامة تأخذ في الاعتبار الظروف الاقتصادية المتطورة. وأما البلدان التي لديها فائض كبير في الحساب الجاري، فالعمل على تعزيز الطلب المحلي والتحرك نحو مرونة أكبر في سعر الصرف هو الحل. كل ذلك من أجل الوصول إلى نمو اقتصادي وتنمية مستدامة دون الإخلال بالنظام البيئي.

سان بطرسبرج (5–6 سبتمبر 2013): «النمو والوظائف»

في سان بطرسبرج (روسيا)، عقدت القمة التي اتفق فيها الأعضاء على وضع خطة عمل من أجل الإصلاحات لتحقيق نمو عالمي قوي، والتأكيد على الالتزام بتنفيذ الإصلاحات التنظيمية المالية المتفق عليها كتعزيز الاستدامة المالية, حيث وضعت جميع الاقتصادات المتقدمة استراتيجيات موجهة نحو الحفاظ على نسبة الدين إلى الناتج المحلي الإجمالي أو خفضها على المدى المتوسط، كما حددت عددا من اقتصادات السوق الناشئة والعناصر الرئيسية لاستراتيجياتها لتعزيز الاستدامة والنمو وتولد الوظائف، إضافة إلى ضبط أوضاع المالية العامة بما يعكس الظروف الاقتصادية.

قمة بريسبان (15–16 نوفمبر 2014): «نمو اقتصاد قوي»

في بريسبان (أستراليا)، عقدت القمة التي اتفق فيها الأعضاء على تقديم استراتيجيات نمو لرفع الناتج المحلي الإجمالي لدول المجموعة 2% عام2018، وإتخذت منهًجا مشترًكا و منظًما لتطوير الاستراتيجيات الشاملة للنمو والتي تستجيب بشكل مباشر لتقييم تحديات السياسة العالمية التي يقوم بها الأعضاء ، بدعم من المنظمات الدولية ، كما اتفق الأعضاء على العمل معا من أجل وضع إجراءات سياسية بشأن الاستثمار والمنافسة والتجارة والعمالة، بالإضافة إلى سياسات الاقتصاد الكلي، لضمان عمل السياسات الاقتصادية والعملية مًعا لخلق وظائف جيدة وتعزيز النمو الشامل. وسيكون للنمو داخل مجموعة العشرين آثار غير مباشرة على البلدان النامية ذات الدخل المنخفض. وستساعد الجهود

هذه البلدان لمعالجة الفقر والمساهمة في دفع النمو في اقتصاداتها، حيث يجب أن يدعم النمو نظاما ماليا أقوى وأكثر مرونة، كما اتفق الأعضاء على العمل والتعاون في كفاءة استخدام الطاقة.

قمة أنطاليا (15–16 نوفمبر2015): «الشمول، التنفيذ، والاستثمار من أجل النمو»

في أنطاليا (تركيا)، عقدت القمة التي ركز فيها أعضاء مجموعة العشرين على معالجة النقص في الطلب العالمي والمشكلات الهيكلية التي تستمر في التأثير على النمو الفعلي والمحتمل، وتحقيق نشاط اقتصادي أقوى، وتعزيز مرونة الاقتصاد العالمي وتعزيز استدامته.

واتفق الأعضاء فيها على العمل على تحقيق نمو أقوى ومستدام ومتوازن من خلال تشجيع الاستثمار وتعزيز احتوائية النمو والعمل على تطوير استراتيجيات استثمار خاصة بكل بلد تتضمن تدابير لتحسين النظام البيئي للاستثمار، وتعزيز الاستثمار الفعال في البنية التحتية، ودعم فرص التمويل السليمة طويلة الأجل للشركات، بما في ذلك الشركات الصغيرة والمتوسطة، كما اتفق الأعضاء على محاربة الإرهاب بجميع أشكاله.

قمة هاتغتشو (4–5 سبتمبر2016): «نحو اقتصاد عالمي مبتكر، نشط، مترابط وشامل»

في هاتغتشو(الصين)، عقدت القمة التي ركزت على اعتماد استراتيجية للتنمية، ودعم إضافي لنمو قوي ومستدام ومتوازن، والعمل على التزام الأعضاء بالسياسات الاقتصادية الكلية والحفاظ على استقرار السوق المالي، وزيادة الاستثمار والعمل على تعزيز النمو العالمي. والعمل على بناء اقتصاد عالمي مفتوح، ورفض الحمائية التجارية، وتعزيز التجارة العالمية والاستثمار، من خلال زيادة تعزيز النظام التجاري المتعدد الأطراف، وضمان فرص واسعة النطاق لدعم عام للنمو الموسع في الاقتصاد. وأكدت القمة على أهمية العمل على ضمان أن النمو الاقتصادي يخدم احتياجات الجميع ويفيد كل البلدان والفئات بما في ذلك على وجه الخصوص النساء والشباب. من خلال توليد وظائف أكثر جودة، ومعالجة أوجه عدم المساواة والقضاء على الفقر حتى لا يتخلف أحد عن الركب.

قمة هامبورغ (7 –8 يوليو2017): «تشكيل عالم مترابط»

في مدينة هامبورغ (ألمانيا)، عقدت القمة التي ركزت على الاهتمام بالتنمية المستدامة، من خلال مواصلة استخدام جميع أدوات السياسة – النقدية والمالية والهيكلية – بشكل فردي وجماعي لتحقيق الهدف المتمثل في النمو القوي والمستدام والمتوازن والشامل، مع تعزيز المرونة الاقتصادية والمالية. حيث تواصل السياسة النقدية دعم النشاط الاقتصادي وضمان استقرار الأسعار، بما يتفق مع تفويضات البنوك المركزية، مع استخدام السياسة المالية بمرونة سيعزز بدوره الالتزام بالإصلاحات الهيكلية مع التأكيد على الالتزام السابق بشأن أسعار الصرف.

كما سعت القمة للحد من الاختلالات العالمية المفرطة بطريقة تدعم النمو العالمي، وتعزز المزيد من الشمول والإنصاف والمساواة في السعي لتحقيق النمو الاقتصادي وخلق فرص العمل. كما دعت إلى أن تكون الصفقات التجارية متبادلة وغير تمييزية تجاه البلدان النامية، بالإضافة إلى مواصلة مكافحة الإرهاب ومراقبة أموال تمويل الإرهاب.

قمة بوينس آيرس (30 نوفمبر– 1 ديسمبر2018): «العمل من أجل تنمية عادلة، ومستدامة»

في مدينة بوينس آيرس (الأرجنتين)، انعقدت القمة التي تم التركيز فيها على تحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة (الاقتصادية والاجتماعية والبيئية) لضمان تقاسم الرخاء، والنمو الاقتصادي الشامل، وحماية البيئة، والحفاظ على السلام وتعزيزه. لذا ركزت القمة على ثلاث أولويات رئيسية هي:

مستقبل العمل، لضمان الاستفادة الكاملة من الفرص الهامة الناشئة عن العصر التكنولوجي الجديد عبر استجابات ومبادرات سياسية مناسبة، من خلال الوصول المتساوي والمفتوح إلى المهارات المناسبة، وسد الفجوة الرقمية، وخلق المزيد من الوظائف ذات الجودة وزيادة الإنتاجية، وكذلك الحد من الفقر وعدم المساواة بين الرجال والنساء داخل البلدان وفيما بينها.

البنية التحتية من أجل التنمية، حيث أن البنية التحتية أمر بالغ الأهمية للتنمية المستدامة، وتعزيز النمو والإنتاجية والشمولية وتوفير الوصول المادي والرقمي والاتصال الضروري للمواطنين لاغتنام فرص الاقتصاد المستقبلي.

المستقبل الغذائي المستدام، حيث أن تحقيق الأمن الغذائي والتغذية الجيدة مرتبطان ارتباطا وثيقا بالتنمية المستدامة والاستقرار والسلام. فالتربة الصحية والمنتجة، من بين عوامل أخرى ذات صلة، ضرورية للنظم الغذائية المستدامة والمنتجة والمربحة، وتحديدًا داخل القطاع الزراعي، التي تدعم الأمن الغذائي العالمي والتغذية، والحفاظ عليها أمر بالغ الأهمية للتنمية المستدامة والحياة على الارض.

قمة أوساكا (28 – 29 يونيو2019): «الاقتصاد العالمي، الابتكار، والتجارة والاستثمار»

في مدينة أوساكا (اليابان) عقدت القمة التي ركزت على أهمية إصلاح منظمة التجارة العالمية، وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، والالتزام باستخدام جميع أدوات السياسة «النقدية والمالية» لتحقيق نمو قوي ومستدام ومتوازن وشامل، والوقاية من المخاطر السلبية. حيث يجب أن تكون السياسة المالية مرنة وصديقة للنمو مع إعادة بناء العوازل عند الحاجة وضمان أن يكون الدين كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي على مسار مستدام. أما السياسة النقدية فتواصل دعم النشاط الاقتصادي وضمان استقرار الأسعار، بما يتفق مع صلاحيات البنوك المركزية. والعمل باستمرار على تنفيذ الإصلاحات الهيكلية التي تعزز إمكانيات النمو الاقتصادي العالمي.

مسارات عمل مجموعة العشرين:

1- المسار المالي:

إجتماعات وزراء المالية و محافظي البنوك المركزية و نوابهم على مستوى دول مجموعة العشرين، وهي اجتماعات تركز على قضايا السياسة المالية و النقدية مثل: الاقتصاد العالمي، و البنية التحتية، و الرقابة على النظم العالمية، والشمول المالي، والهيكل المالي الدولي، والضرائب الدولية.

2- مسار الشربا: SHERPA

إجتماعات الوزراء و كبار المسؤولين المعنيين. و تركز الاجتماعات على القضايا الاجتماعية و الاقتصادية مثل: الزراعة، و مكافحة الفساد، والمناخ، والاقتصاد الرقمي، والتعليم، والعمل، والطاقة، والبيئة، والصحة، والسياحة، والتجارة، والاستثمار.

مجموعات التواصل المنبثقة عن المجموعة العشرين G20

تتمتع مجموعة العشرين بتقاليد في العمل مع مجموعة واسعة من المنظمات لتقديم وجهات نظر مختلفة حول التحديات المالية والاجتماعية والاقتصادية إلى طاولة مجموعة العشرين. مجموعات التواصل هي مجموعات مستقلة تقودها منظمات من الدولة المضيفة لوضع توصيات يتم تقديمها رسمياً إلى قادة مجموعة العشرين للنظر فيها.

تشمل مجموعات التواصل مجموعة الأعمال (B20)، و مجموعة الشباب (Y20)، و مجموعة العمال (L20)، و مجموعة الفكر (T20)، و مجموعة المجتمع المدني (C20)، و مجموعة المرأة (W20)، و مجموعة العلوم (S20)، و مجموعة المجتمع الحضري (U20). المصدر: وزارة الموارد البشرية و التنمية الاجتماعية (المملكة العربية السعودية).

أ- مهام مجموعات التواصل:

-التنسيق مع المنظمات المشابهة في الدول الأعضاء بمجموعة العشرين لمناقشة التحديات الهامة.

-صياغة توصيات تعكس موقف مجموعات التواصل بشأن بعض السياسات و الأولويات المحددة

-تسليم هذه التوصيات الى قادة مجموعة العشرين

ب- طريقة عمل مجموعات التواصل:

-تمثل منظمات المجتمع المدني مجموعات التواصل و لا تتأثر التوصيات التي تقدمها أو القرارات التي تتخذها بأي تدخل حكومي.

-تعقد كل مجموعة تواصل مجموعة من الجلسات التي تتوج في كل قمة لمجموعة العشرين، يلي ذلك اجتماع مع رئيس الدولة أو الشربا لعرض البيان الختامي .

تم تشكيل شبكة المعارف السلوكية بين الدول الأعضاء و تطرق البيان الوزاري بتفاصيل إنشاء الشبكة و شروطها المرجعية و تكليفها.

تعمل الشركة كمركز لتبادل المعارف في المناهج السلوكية التي تركز على سياسات سوق العمل، وستعمل الشركة تحديدا على التالي:

- العمل كشبكة من الممارسات لصناع سياسات العمل و التوظيف في مجموعة العشرين لتيسير عملية تبادل المعارف و الخبرات بشكل مستمر حول موضوع استخدام المناهج السلوكية في سياسات سوق العمل و دعم سياسات مجموعة عمل التوظيف.

-توفير سجل الكتروني يتيح للأعضاء جمع و مشاركة التداخلات و الطرق القائمة على السلوك، بالإضافة الى تقييمات صناعة السياسات التي تركز على العمل و التوظيف من دولهم. من خلال توفير منصة مخصصة لمشاركة أفضل الممارسات في مجال المناهج السلوكية في صناعة سياسات سوق العمل المتداخلة مع الصحة و السلامة المهنية و الاقتصادات الاجتماعية.

- تشجيع البحث عن فرص للعمل على تطوير الطرق السلوكية لصناعة السياسات التي يمكن استخدامها و مشاركتها مع المجتمع كافة، و التركيز بشكل أكبر على مراعاة الاعتبارات الأخلاقية التي تتسم بالشفافية .

- التعاون مع الأطراف الدولية و الوطنية المعنية و مجموعات التواصل و غيرهم من المنظمات المناسبة لتحديد تحديات سوق العمل ذات الأولوية و للمساعدة في تقديم المشورة بشأن النتائج المحسنة التي يمكن تحقيقها من خلال تطبيق المناهج السلوكية و أينما يمكن استهداف نشاط الشبكة.

- تعد مجموعة العشرين فضاء لتبادل المعارف في المناهج السلوكية الأول من نوعها.

- ستقوم بتعزيز الشراكة و الحوار بين الدول الأعضاء و الاستفادة من تبادل أفضل الممارسات في هذا المجال.

- تركز على تطبيق المناهج السلوكية بشكل مخصص في صنع سياسات سوق عمل قوية.

2. المنتدى الإقتصادي العالمي

Forum économique mondial

World Economic Forum

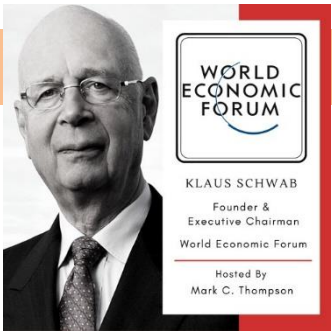

التعريف بالمنتدى:

المنتدى الاقتصادي العالمي –The World Economic Forum – هو منظمة دولية غير ربحية أُنشأت للتعاون بين القطاعين العام والخاص، يشرك المنتدى أهم القادة السياسيين ورجال الأعمال وغيرهم من قادة المجتمع لتشكيل جداول الأعمال العالمية والإقليمية والصناعية.

تأسس في عام 1971 من قبل مؤسسه الاقتصادي ورجل الأعمال الألماني **"كلاوس شواب"** كمؤسسة غير هادفة للربح ويقع مقرها الرئيسي في جنيف – سويسرا، وهي مستقلة ومحايدة وغير مرتبطة بأي مصالح خاصة. يسعى المنتدى إلى وضع نموذج لحوكمة الشركات ذات المستوى العالمي ، حيث تكون القيم لا تقل أهمية عن القواعد. فالمبادئ التوجيهية للمنتدى هي الشرعية والمساءلة والشفافية والعمل المتضافر.

تجري أنشطة المنتدى في المنطقة الشرقية من جبال الألب، وبالتحديد في منتجع التزلج في منتجع "دافوس" الشتوي، ويحضره الزعماء والقادة على مدى 5 أيام، حيث يجتمع قادة قطاع الأعمال والتجارة مع شخصيات قيادية بارزة في المجالات السياسية والأكاديمية والأعمال الخيرية.

ويُذكر أن المنظمة تضم عدد كبير جدًا من أبرز وأهم الشركات الرائدة في مختلف المجالات على مستوى العالم بشكل قد ساعد على أن تبلغ دورة رأس المال في المنظمة حوالي 5 مليار دولار ، ويسعى المنتدى دائمًا وأبدًا عبر تلك المشاركات الهامة إلى تقديم حلول اقتصادية فعالة وإيجابية ؛ من أجل مساعدة كافة الدول والشركات على أن تخطو في اتجاه التنمية الاقتصادية الصحيحة طوال الوقت.

أهداف المنتدى الاقتصادي العالمي:

هناك مجموعة من الأهداف التي يرنو إليها المنتدى الاقتصادي العالمي في المؤتمر الذي يعقده كل عام، ومن أهم هذه الأهداف ، ما يلي:

- السعي بشكل حثيث إلى تطوير وتنمية الأحوال الاقتصادية في العالم من خلال رفع معدل النمو الاقتصادي والتطور الاجتماعي في كافة المجتمعات المشاركة ؛

- يعمل المنتدى على خدمة جميع الأعضاء والمجتمع المحيط بشكل عمل وفعال من خلال الجمع بين كل من رجال الأعمال والسياسيين وأصحاب الأفكار والمستثمرين وقادة المجتمع والشباب أصحاب الطموح والأهداف وخلق بيئة مشاركة فعالة بين كل منهم تُساعد على طرح أفضل الأفكار والعمل على تنفيذها فورًا طالما كانت تصب في الصالح الاقتصادي العام ولأصحاب المشاريع أيضًا ؛
- كما يتناول المنتدى الاقتصادي العالمي أيضًا أهم القضايا المطروحة على الأجندة العالمية والدولية ودراسة مدى تأثيرها المباشر أو غير المباشر على تنمية الاقتصاد سواء في دولة مُحددة أو على مستوى كافة بلدان العالم ، ولا سيما أن الفترة الأخيرة قد شهدت اختلاف كبير في الخريطة الاقتصادية على مستوى العالم وخصوصًا في منطقة الشرق الأوسط نظرًا لما شهدته المنطقة من تغيرات في الأنظمة السياسية والأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأحداث الأخرى التي قد أثرت على الاقتصاد العالمي ؛
- من أبرز مزايا المنتدى الاقتصادي العالمي أنه لا يتطرق إلى مناصرة بعض النزاعات أو الأعراق دون الأخرى ؛ ولكنه ذو مهمة مُحددة فقط لا تطرق بأي شكل إلى النزاعات العالمية وإنما دورها فقط هو دراسة الوضع الاقتصادي ومحاولة إيجاد حلول عملية وفورية لحل كافة الأزمات الاقتصادية على مستوى العالم ؛
- ونظرًا إلى الدور البارز الذي يقوم به المنتدى الاقتصادي العالمي في تنمية الاقتصاد العالمي والمساهمات الهامة التي قد قدمها منذ نشأته عام 1971 وحتى يومنا هذا ؛ فقد تمكنت المنظمة من أن تحصل على الكثير من الجوائز ومنها جائزة المنظمات غير الحكومية التي قد حصلت عليها عام 1995م.

شركاء المنتدى وأعضاؤه

هم مجموعة مختارة تضم 100 من كبار الشركات المتعددة الجنسيات مثل آ بي بي ونستليه وبيركلايز وكريدي سويس وديلويت ودويتشه بنك وغوغل، تُشارك جميعها في بلورة جدول الأعمال وتؤمّن الجزء الأكبر من التمويلات. وهي تُساهم إجمالا بأكثر من 240 مليون فرنك سويسري في الميزانية السنوية للمنتدى الاقتصادي العالمي.

يُضاف إليها – وفقا للمنتدى – حوالي 1200 شركة، من بينها الشركات الألف الأكبر في العالم، تدفع أكثر من 27 مليون فرنك في شكل رسوم اشتراك سنوية.

يتم تمويل المنتدى الاقتصادي العالمي من قبل قادة الأعمال الذين تحقق شركاتهم عائدات سنوية تفوق 5000 مليون فرنك سويسري. وتتراوح رسوم اشتراكاتهم ما بين 60 ألف و 600 ألف فرنك سويسري سنويًا.

تشمل معظم أصناف العضوية السنوية إمكانية مشاركة رئيس الشركة أو مديرها التنفيذي أو مديرها في الاجتماع السنوي للمنتدى الاقتصادي العالمي في دافوس، ولكن للقيام بذلك ، يجب عليهم أيضًا تسديد رسوم دخول تبلغ قيمتها حوالي 25000 فرنك سويسري.

تتم أيضا دعوة ممثلين حكوميين وفاعلين آخرين من خارج إطار المنتدى الإقتصادي العالمي، كالشخصيات المشهورة والنجوم والصحافيين والزعماء الدينيين والنشطاء، للحضور في الإجتماع السنوي في دافوس كضيوف.

مبادئ المنتدى الاقتصادي العالمي

- ✓ القيادة الرشيدة؛
- ✓ المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص؛
- ✓ القضاء على الفساد والرشوة؛
- ✓ المحاسبية اما على المستوى العالمي فهو يحمل صوت القطاع الخاص في المنطقة العربية للعالم من خلال اتصالاته مع القادة السياسيين ورجال الاعمال في الولايات المتحدة– الاتحاد الاوروبى ومجموعة الثمانية.

محاضرة رقم 14: غرفة التجارة الدولية

CHAMBRE DE COMMERCE INTERNATIONALE (CCI)

INTERNATIONAL CHAMBER OF COMMERCE (ICC)

http://www.iccwbo.org

تعريف غرفة التجارة الدولية:

غرفة التجارة الدولية هي منظمة للأعمال الدولية، وهي كيان يمثل المشاريع التجارية في مختلف القطاعات حول العالم، فأنشئت لهدف تعزيز العلاقات التجارية بين الدول فهو أمر جيد ليس فقط لرجال الأعمال ولكن من اجل تحسين مستويات المعيشة في العالم ومن أجل السلام.

النشأة: تأسست غرفة التجارة الدولية في **سنة 1919** تحت قيادة رئيسها الأول"Etienne Clementel " ، وهو وزير تجارة فرنسي سابق.

المقر: باريس "فرنسا"

توجهاتها:

- إعداد القواعد؛
- تسوية المنازعات؛
- الدفاع عن السياسات.

الأعضاء: تضم غرفة التجارة الدولية لعضويتها ألاف من الشركات والمؤسسات والأفراد من المتخصصين والمهتمين من بلدان يزيد **عددها عن 130 بلدا** وينتمون إلى هيئات ومنظمات واتحادات ولجان تمثل قطاعات الأعمال والتجارة والاقتصاد في جميع أنحاء العالم.

العضوية في غرفة التجارة الدولية تكون بطريقتين :

- إما الانضمام عن طريق لجنة وطنية لغرفة التجارة الدولية في الدولة؛
- و إما عن طريق عضو مباشر مع الأمانة العامة لغرفة التجارة الدولية؛ إذا لم تنشا بعد لجنة وطنية في الدولة التي تريد الانضمام، يمكن للشركات الانضمام لغرفة التجارة الدولية بشكل فردي و ذلك بأن تصبح عضوا مباشرا

مهام الغرفة:

- تعزيز الاستثمارات والتجارة الدولية المفتوحة؛
- مساعدة قطاعات الأعمال في مواجهة التحديات والاستفادة من الفرص التي تتيحها العولمة؛
- تقديم خدمات أساسية في مقدمتها التحكيم الدولي؛
- تقديم ندوات وبرامج تدريب متخصصة؛
- هي ناشر رائد في الصناعة في مجال الأدوات المرجعية العملية والتعليمية لقطاع الأعمال العالمي؛
- وضع أساسيات الأعمال لقضايا واسعة فيما يخص سياسات الاستثمار والتجارة، مكافحة الفساد، البنوك، الاقتصاد الرقمي، الاتصالات، أخلاقيات التسويق، البيئة والطاقة، السياسات التنافسية، الملكية الفكرية؛
- حماية القطاع الخاص والدفاع عن مصالحه دوليا في حال صدور قوانين تضر به.

المبادئ التوجيهية لغرفة التجارة العالمية:

غرفة التجارة الدولية وضعت مجموعة كبيرة من القواعد الطوعية، والمبادئ التوجيهية، ومدونات، أحيانا يشار إليها باسم"أدوات التجارة" التي تسهل المعاملات عبر الحدود وتساعد في نشر أفضل ممارسة بين الشركات، ومن الأمثلة البارزة على هذه القواعد، هي قواعد INCOTERMS إختصارا لـ "**International commercial Terms**" الشهيرة لغرفة التجارة الدولية، وضعت لأول مرة في عام 1936، والتي قبلت كمعيار عالمي لتفسير المصطلحات الأكثر شيوعا في عقود البيع الدولي للبضائع .

أهداف العمل بالمصطلحات التجارية الدولية

- تستعمل كأساس للتعاقد وذلك مع مراعاة التغيرات المختلفة التي قد تطرأ على العقد في أي مرحلة من مراحله؛
- الحد من الخلافات وحل النزاعات بين البائع والمشتري وبالتالي اختصار الوقت وتجنب المصاريف الإضافية؛
- إبراز وبكل وضوح المصاريف المترتبة على عاتق كل طرف؛
- وضع جانب من الإلزام والدقة في التعاملات الدولية؛
- يتم استخدامها ضمن كل مراحل الاعتماد المستندي كونها ترتبط بإعداد البضاعة، شحنها، تغليفها، تأمينها، والحصول على الإفراج الجمركي لاستلامها.

الجزائر وغرفة التجارة الدولية:

- إنضمت الجزائر إلى غرفة التجارة الدولية في **سنة 1963**؛
- ICC الجزائر: هي لجنة وطنية لغرفة التجارة الدولية، وتشمل هذه الهيئة الوطنية الشركات الرائدة وجمعيات رجال الأعمال في بلدانهم، لجنة وطنية تحدد سياسات غرفة التجارة الدولية وتنبه الحكومة على الاهتمامات التجارية الدولية.؛
- حاليا تمثل الجزائر غرفة الجزائرية للتجارة والصناعة CACI.

محاضرة رقم 15: بنك التسويات الدولية

BANQUE DES REGLEMENTS INTERNATIONAUX (BRI)

BANK FOR INTERNATIONAL SETTLEMENTS (BIS)

http://www.bis.org

تعريف بنك التسويات الدولية:

بنك التسويات الدولية هو **منظمة دولية** تنظم وترعى التعاون **النقدي والمالي** وتقدم خدماتها للبنوك المركزية لدول العالم.

يقوم البنك بتلك الخدمات من خلال:

- إقامة ندوات ومؤتمرات ومنتديات اقتصادية لمناقشة القرارات التي تهم البنوك المركزية؛
- القيام بدور الشريك للبنوك المركزية في صفقاتها المالية؛
- مركز للبحوث الاقتصادية والنقدية؛
- وكيل في العمليات المالية الدولية لتسهيل مختلف العمليات المالية الدولية؛
- يقوم كبنك مركزي للبنوك المركزية في العالم.

النشأة: تأسس في 17 ماي 1930

المقر: بازل "سويسرا"

الأعضاء: يضم 60 بنكا مركزيا

وحدة التحاسب: يستخدم بنك التسويات الدولية **الفرنك الذهبي**[3] كوحدة حسابية لأغراض الميزانية العمومية

مهام بنك التسويات الدولية:

- تشجيع المناقشة وتسيير التعاون بين البنوك المركزية؛
- دعم الحوار مع السلطات الأخرى المسؤولة عن تعزيز الاستقرار المالي؛
- إجراء البحوث بشأن قضايا السياسة العامة التي تواجه البنوك المركزية والسلطات المالية الإشرافية؛
- بوصفه الطرف المقابل رئيس للبنوك المركزية في المعاملات المالية؛

[3] الفرنك الذهبي له وزن ذهب يصل إلى 0.29 جراماً من الذهب الخالص الذي يشابه تماماً الفرنك السويسري الذهبي وذلك منذ سنة 1930 حتى سنة 1936 عندما تم إيقاف التعامل بالفرنك السويسري الذهبي.

- بوصفه وكيلا أو وصيا في الاتصال مع العمليات المالية الدولية.

دور بنك التسويات الدولية:

- إعادة النظر في الهيكل المالي العالمي؛
- تعزيز التعاون بين الدول؛
- تعزيز الإستقرار النقدي والمالي.

البيانات التي يقدمها بنك التسويات الدولية (إحصاءات):

مصدرا فريدا للمعلومات في مختلف عناصر النظام المالي العالمي وتشمل البيانات عن:

- الإقراض عبر الحدود والاقتراض من البنوك النشطة دوليا في المراكز المالية الرئيسية، بما في ذلك المراكز الخارجية (إحصاءات المصرفية)؛
- إصدار النشاط في أسواق الأوراق المالية المحلية والدولية (إحصاءات الأوراق المالية)؛
- إحصاءات المشتقات، مؤشرات لاقتصاديات (أسعار الصرف الفعلية)؛
- النشاط في أسواق الصرف الأجنبي العالمية (إحصاءات النقد الأجنبي)؛
- إحصاءات الدين الخارجي؛
- أنظمة الدفع والتسوية في المراكز المالية الرئيسية (إحصائيات الدفع)؛
- العقارات السكنية والممتلكات التجارية وأسعار الأراضي؛
- مؤشرات وضعت لمراقبة ظروف السيولة العالمية (مؤشرات السيولة العالمية).

الجزائر وبنك التسويات الدولية:

- عضوية بنك الجزائر في بنك التسويات الدولية BRI تمت **سنة 2003** والذي تعمل تحت سلطته لجنة بازل، الأمر الذي يمكن بنك الجزائر من الإستفادة من خبرة هذا البنك في الشؤون المالية والمصرفية خصوصا على الصعيد الدولي؛
- للبنوك الجزائرية سابق تجربة في التعامل مع متطلبات لجنة بازل في إطار الإتفاقية الأولى الخاصة بكفاية رأس المال، وهو ما يمكنها من مواصلة العمل في إطار تكييف نشاطها المصرفي مع إتفاقية بازل إثنان؛
- توفر الجهاز المصرفي الجزائري على قاعدة من الأنظمة التشريعية والتنظيمية المصرفية المهمة خاصة المتعلقة بالرقابة المصرفية، وهي أصلا مستوحاة من توصيات لجنة بازل؛
- إحترام البنوك الجزائرية لنسبة الملاءة المحددة بـ 8% كحد أدنى من طرف لجنة بازل، وهو ما يدل على إمكانية مواصلة العمل المصرفي المحلي مع متطلبات لجنة بازل بفتح مجالات و ورشات عمل أخرى؛

باعتبار الجزائر عضو في بنك التسويات الدولية هذا يخول لها الإستفادة كثيرا من المزايا والإيجابيات التي يقدمها هذا البنك في مجال التعاون النقدي والمالي، والخدمات التي يقدمها للبنوك المركزية.

المراجع

❖ **مواقع الويب:** كل مواقع الرسمية للمنظمات الموجودة على كل محاضرة

❖ **الكتب:**

1. . ناصر دادي عدون، متناوي محمد، **الجز ائر والمنظمة العالمية للتجارة**، دار المحمدي العامة، الجزائر، 2003.
2. أسامة المجدوب ، **العولمة والإقليمية: مستقبل العالم العربي في التجارة الدولية**، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، الطبعة الثالثة، 2001.
3. جاك بولاك ,**البنك الدولي وصندوق النقد الدولي –علاقة متغيرة** –الدار الدولية للاستثمارات الثقافية ,مصر 2001.
4. حسين عمر، **الجات والخصخصة**، دار الكاتب الحديث، القاهرة، بدون سنة نشر.
5. د.م ابراهيم ع الرحيم "**منظمات إقتصادية دولية في زمن العولمة**"، الإسكندرية، 2008؛
6. سليمان التركي، **منظمة التجارة العالمية: التجارة في المستقبل**، مجلس الأعمال الأمريكي السعودي، بدون تاريخ.
7. سهيل حسين الفتلاوي "**مبادئ المنظمات الدولية العالمية و الإقليمية**"، عمان، 2012؛
8. شذا جمال خطيب، **العولمة المالية**، ط:1، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع،عمان، 2008.
9. شيماء عبد الستار جبر الليلة " **العولمة والمنظمات الدولية المالية**"، عمان، 2010؛
10. صفوت عبد السلام عوض الله، "**المنظمات الإقتصادية الدولية ودورها في تحرير التجارة الدولية**"، دار النهضة العربية، القاهرة، 2011؛
11. طارق عزت رخا، "**المنظمات الدولية المعاصرة**" ، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006/2005؛
12. عاكف يوسف صوفان " **المنظمات الإقليمية و الدولية**"، القاهرة، 2008؛
13. عبد القادر عطية وآخرون، **قضايا اقتصادية معاصرة**، قسم الاقتصاد، الإسكندرية، 2003.
14. عبد المطلب عبد الحميد، **الجات وأليات منظمة التجارة العالمية- من أوروغواي إلى سياتل وحتى الدوحة**، بدون طبعة، الدار الجامعية، الإسكندرية 2005.
15. عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة الاقتصادية: منظماتها، شركاتها، تداعياتها**، الدار الجامعية ، الاسكندرية، 2006.
16. عبد الواحد العفوري، **العولمة والجات: التحديات والفرص**، مكتبة مدبولي، القاهرة، الطبعة الاولى، 2000.
17. عبير محمد علي عبد الخالق، **العولمة و أثرها على الطلب الاستهلاكي في الدول النامية**، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ،2007.
18. عثمان أبو حرب، **الإقتصاد الدولي**، ، دار أسامة للنشر والتوزيع ،ط: 1، عمان"الأردن"، 2008
19. علي لطيفي، أحمد جمال الدين موسى، **انهيار العولمة**، دار الإسلام للطباعة، المنصورة، 2003.

20. غسان منير حمزة سنو، علي أحمد الطراح، **العولمة والدولة- الوطن والمجتمع العالمي: دراسات في التنمية والاجتماع المدني في ظل الهيمنة الاقتصادية العالمية** ، دار النهضة العربية ، بيروت، 2002.

21. ماجدة شاهين، **منظمة التجارة العالمية ومستقبل الدول النامية**، ملحق الأهرام الاقتصادي، مؤسسة الأهرام، القاهرة، يناير 1996.

25. محمد إبراهيم عبد الرحيم، **"منظمات إقتصادية دولية في زمن العولمة"**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008؛

26. محمد أحمد السريتي، **"المنظمات الإقتصادية الدولية"**، جامعة أم القرى 2014.

27. محمد دويدار، **العولمة الاقتصادية مقولة علمية أم مقولة إيديولوجية" قضايا فكرية**" مكتبة مدبولي، القاهرة، 2005.

28. محمد صفوت قابل، **الدول النامية والعولمة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003 /2004.